جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

دور الأحزاب السياسية في تجسيد الحكم الراشد

مذكرة مكملة لمقتضيات نيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص:
الدولة والمؤسسات العمومية

إعداد الطالب:
• وليد حاج حفصي

إشراف الدكتور:
فواز لجلط

السنة الجامعية: 1436-1437هـ/ 2015-2016م

شكر وتقدير

بعد حمد الله وشكره على هذا التوفيق، وعملا بقوله صلى الله عليه وسلم:"لَا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ" أحمد (7755) وداود (4198)

أتقدم بجزيل الشكر وجميل العرفان إلى أستاذي الفاضل الدكتور: "فواز لجلط"على كرم إشرافه على هذه المذكرة، فلم أجد منه إلا رحابة صدر وطول صبر ودماثة خلق، وسداد رأي، وتيسير كل صعب كان عليَّ خانقا، فله الشكر مجددا على فضله المتجدد.

كما أشكر كل من أطرني وساعدني أو شجعني على الوصول إلى مثل هذا العمل البسيط، بداية بأساتذة القسم

كما لا يفوتني أن اشكر لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة هاته المذكرة.

وإلى كل من ساعدني ميدانيا في كتابة وإخراج هذه المذكرة

وأخير أسال الله تعالى المزيد من التوفيق والهداية "وقل رب زدني علما"، "والله يقول الحق وهو يهدي السبيل".

الإهـــــداء

ا ً ن ي م ل ا ي ن ا ب ي ق ل ا : " ر ا ك ا ه م ح ر ا ّ ر ل ق و " . ة لآ ا 24:1 ن م " ء ل س ا ق و س "

ذ ه ن و ل ى ل إ ا ن ه ا ل ه ي ل ا ه ي د ل ي ف

ق و خ لآ ا و .

ا م ك أ ه ه ي ل ي ب ر ا ق ف و ي ت و ج ه ى ل إ ▪ زوجتي ▪ ي ل ت ا ك ي ل ا ه ي ل إ ت ج ه ا م ل ك ل س ا

فوجدتها مطيعة، مشجعة، ومعينة صابرة .

وأهديه أيضا إلى فلذة كبدي وقرة عيني ابني ▪ محمد خالد ▪ حفظه الله ورعاه قبل وبعد الولادة.

كما أهدي عملي إلى إخوتي ▪ سفيان، إلياس ▪ وأخواتي

▪ لطيفة، نجاة، نبيلة، حنان، سريم ▪

واهدي عملي هذا أيضا إلى ▪ حماتي وزوجها ▪

إلى كل ذي قلم علم يدافع عن العلم والدين والوطن، يتعلم ويعلم، لنعيش في مجتمع أمن مزدهر لا تزعزعه الفتن وللجميع أهدي عملي هذا. وفي هذا أقول:

م فليس َ المء ُ يول ُ عالماً *** إ ِ كَم َ ن ْ ه ُ و َ ج َ اه ِ ل ُ

نَّ كَبِير الْ َ لا َ علْ ِ ن ْ ه ُ *** الْ ِ تَ فَّت ْ ع َ لَيه الْج َ ح َ ن ُ

َ القَوم ِ إنْ كانَ ع َ ال ِ ماً *** كَبِيرَا ر ُ دَّت ْ إلِيالمح َ ـ ُ

"الإمام الشافعي"

وليد

مقدمة

ضمن التطورات الحاصلة في السياق الدولي والمعرفي والاجتماعي، برز إلى السطح مصطلح المجتمع المدني "كحقل خصب للدراسة تتفاعل فيه الإرادات الإنسانية والمجتمعية لتقديم بدائل وخدمات في وقت أصبحت فيه الدولة الوطنية بحاجة إلى قطاع ثالث يعزز أداءها ، هذا القطا ع – أي المجتمع المدني – تزايد تداوله خلال العقود الأخيرة ليكمل مهام القطاع العام والقطاع الخاص ويدفع وتيرة التنمية المحلية والوطنية .

وتلعب مؤسسات العمل المدني في كافة دول العالم، وبخاصة في المجتمعات الديمقراطية، دورا بارزا في بناء أسس الحياة الديمقراطية والتشكيل السياسي في هذه المجتمعات، وتساهم في تعزيز السلوك المدني.

ولقد تعاظم تأثير منظمات المجتمع المدني في صياغة السياسة العامة العالمية على مدى السنوات الأخيرة، وبرز دوره الفاعل في جميع القضايا.

ومن بين أهم مؤسسات المجتمع المدني نجد الأحزاب السياسية التي تعتبر أحد التنظيمات السياسية الشعبية التي يحدد دورها ووجودها النظام الديمقراطي السائد و أحد أنواع المشاركة الشعبية والسياسية التي تعبر عن التوجهات المختلفة لفئات الشعب بكافة طبقاته . فالأحزاب هي همزة الوصل بين الحاكم والشعب وهى الإطار الذي يمارس الشعب فيه دوره السياسي ومن خلاله يؤثر في السلطة وفى صنع القرار، والحزب يقود الجماهير {بطريقة منظمة} ويعمق من درجة الوعي السياسي لديها وتعبر وتعلن رأى الشعب دون خوف للحكومات ولذلك فالأحزاب السياسية هي تجسيد حقيقي لإرادة الشعوب وضمان أكيد للحريات العامة.

ولذلك فان أي انحراف للحزب أو تبنى اتجاهات مغايرة لا تعبر عن مصلحة الشعب فان ذلك خروج عن إرادة الشعب وبالتالي يخرج الحزب من إطار التنظيمات الشعبية ويصبح تنظم سياسي يعبر عن توجهات فردية لا تعبر عن إرادة الشعب ولا عن مصالحة.

كما يشكل الحكم الراشد احد المفاهيم و القيم التي أنتجها البنك العالمي ابتداء من سنة 1989 من اجل منع تحويل القروض العمومية من مساراتها التنموية إلى مجالات أخرى مثل التسليح أو الفساد المالي... فالحكم الراشد من هذا المنظور اعتبر منطقا إصلاحيا ووظيفيا يمنع تبديد الأموال العمومية و التحكم في ربط النفقات العمومية مع واجب تمكين المواطنين من حقوقهم الأساسية ، أي أن البنك العالمي ركز على الإدارة التنموية الجيدة ***sound development management*** .

وما جعل هذا التصور يعمم و يعمق هو نهاية الحرب الباردة و تبني المجتمع الدولي بشكل ترابطي بين عالمية حقوق الإنسان و تكاملها مع الديمقراطية المشاركتية كنظام حكم و اقتصاد السوق كتصور اقتصادي قائم على حرية المبادرة الفردية حيث قام البنك ابتداء من سنة 1994 بتوسيع تصوره حول مفهوم الحكم الراشد بجعله فلسفة تسيير بأمانه و شفافية و ذلك بجعلها مترابطة أيضا بمنطق الجودة السياسية القائمة على: دولة الحق و القانون و الحسبة الديمقراطية الهادفة لضبط منطق الجودة بالفعالية (تحقيق اكبر قدر من الحاجات و المطالب المجتمعية) و العقلانية (فعالية بأقل تكلفة و اقصر مدة).

ومن اجل تحقيق هذا المنطق البنائي اقترح البنك العالمي ضرورة فتح مجال الحريات السياسية بما ينتج **أحزاب سياسية تعددية** ومجتمع مدني مستقل و مبادر وفعال و ذلك ما من شانه أن يخلق عدد من الحركيات الاجتماعية و السياسية المؤسسة لديمقراطية مشاركاتية قوامها الإنسان المواطن و منطقها سلامة الدولة /استقرار النظام السياسي / و تمكين المواطنين من حقوقهم المتكاملة و المضمونة بهيكلة دستورية و قانونية و المحمية بقضاء فعال و مستقل و المفعلة بمؤسسات سياسية و إدارية كفئة و مسؤولة وناجعة و المحققة في نظام اقتصادي حر ليبرالي يحرر الطاقات الإنتاجية الخاصة و يمكن المبادرات الفردية من الإبداع و الاختراع ... و البحث و التطوير بشكل يخلق قطاعا خاصا فعالا و مساهما في التنمية الوطنية بمساهماتهم الجبائية و التوظيف و التكوين ... و لكن أيضا في فتح نقاشات حول الخيارات السياسية و الاقتصادية و المالية و النقدية بشكل يضمن تنافس ايجابي و عادل مع القطاع العمومي و الاستثمارات المباشرة الأجنبية.

فهذه الحركيات التأسيسية الديمقراطية و الليبرالية تنتج فواعل أساسية في بناء منطق الحكم الراشد و الذي تقوم فلسفته على ضرورة إشراك المجتمع المدني و القطاع الخاص في ترشيد الحكم ببناء نظام شفاف و مسؤول بالضغط و الاقتراح ... و التقاضي و المساهمة الفعلية في التقييم والتقويم بما يرفع من الكفاءة التسييرية للمنظومة السياسية و القرارية ككل.

نتيجة ما سبق عرضه ، فإن انعكاسات الواقع التنظيمي والسلطوي داخل الأحزاب السياسية سينعكس بدوره على العلاقة بين الأحزاب والمجتمع، والتي انطلاقا من وظائفها (الأحزاب) التي تعد ميكانيزما فعليا في تعبئة الجماهير ورفع مستوى وعيها السياسي، وكذا الإلمام بالمطالب الجماهيرية إيديولوجيا وميدانيا من خلال استراتيجيات تحويل الأفكار إلى ممارسة والنظرية إلى تطبيق وطبعا ذلك يرتبط بعدة عوامل كشكل ونوع ودرجة تنظيم كل

حزب، وكذا ظروف نشأته التاريخية وبيئته السوسيوسياسية، وذلك بغية عقلنة وترشيد تلك المطالب وا ٍخضاعها لمحكية ما هو متاح وما هو ممكن وبالتالي المساهمة الفعلية في مسار التنمية الوطنية وترشيد العملية السياسية.

والجزائر على غرار أغلب البلدان المتخلفة، لم تعرف الظاهرة الحزبية عبر ما يسمى بالمجوعات البرلمانية، ونشاطها السياسي، كما حدث في الغرب عموما، فخضوعها للاستعمار جعلها، تعرف هذه الظاهرة بشكل من الأشكال، كنتيجة لتطور الوعي الوطني داخل الدولة الاستعمارية ،والتي بوعي أو بغير وعي استطاعت أن تخلق مفهوم للدولة الجزائرية كجوهر مغاير، للدولة الفرنسية، ووطدت هذه الفكرة تجربة الثورات الشعبية الفاشلة عسكريا في رفضها لدمج الأمة الجزائرية داخل الأمة الفرنسية.

غير أنها عاشت تجربة تحول ديمقراطي بداية من فترة التسعينات مشابهة في بعض مفرداتها لمثيلاتها من تجارب التحول الديمقراطي في الدول العربية وكثير من دول العالم الثالث، إلا أنها دخلت في حالة من التحول المأزوم، وذلك بعد الانتكاسة التي حدثت في مسار التحول نحو الديمقراطية إثر إلغاء انتخابات 1991 وتدخل الجيش في الحياة السياسية لقطع الطريق أمام فوز أحد أكبر الأحزاب السياسية المعارضة، ومساندة بعض هيئات المجتمع المدني وبعض الأحزاب السياسية لهذا القرار.

وقد شكلت المساهمة الفعالة لبعض القوى الاجتماعية والسياسية في الترتيبات التي رسمتها السلة محور جدل كبير في الأوساط الاكادمية والسياسية حول دور ووظيفة هذه القوى وعلاقتها بالنخب الحاكمة ومدى مصداقية تمثيلها للمجتمع.

وقد انقسم المهتمون بالحالة الجزائرية إلى متفائل يرى أن النظام يتجه نحو مزيد من توسيع نطاق المشاركة السياسية وفتح المجال للتنافسية النزيهة والحرة ومن ثم الرسوخ في الديمقراطية، شريطة أن يبعد عنها المتطرفون والمتشددون،وفريق آخر وهو المتشائمون الذين رأوا أن السلطة الفعلية في الجزائر إنما توظف قوى المجتمع المدني والأحزاب السياسية في إطار ما يسمى بـ ديمقراطية الواجهة للاستمرار في الحكم واحتكار السلطة وا ٍن بدا النظام ديمقراطيا.

- أهمية الموضوع:

ما يبرز أهمية دراسة هذا الموضوع في محاولة لإزالة بعض اللبس أو الغموض حول الحاجة إلى الديمقراطية كآلية لإصلاح الحكم والدولة في الجزائر من خلال ترسيخ قيم

المشاركة السياسية والمساءلة والشفافية، أي تلك التي يتضمنها مفهوم الحكم الراشد بأبعاده النظرية والتطبيقية، والذي قد يتيح فرصة تكييف وظيفة الدولة الجزائرية الفتية وجعلها تتفاعل بشكل مناسب مع غايات التنمية بمفهومها الواسع وتستجيب لمقتضيات الراهن المحلي (الوطني) والدولي، وعلى الرغم من تعدد الدراسات الاكادمية التي تطرقت إلى مسائل الحكم الراشد والديمقراطية حقوق الإنسان والمجتمع المدني فلعل العديد من هذه الدراسات لم تحاول التعمق في مغزى العلاقة بين نموذج الرشادة أو الحكم الراشد بالأحزاب السياسية والديمقراطية في الجزائر كضرورة يفرضها الراهن بتجلياته الوطنية والعالمية،وبالتالي يأتي المشروع البحثي بهدف فتح زاوية نقاش أكاديمي حول أهم عناصر علاقة الأحزاب بالحكم الراشد.

- مبررات اختيار الموضوع:

بداية يمكن الإقرار بأن الرغبة في اختيار هذا الموضوع البحثي تبرز في اجتماع عدة دوافع ذاتية وأخرى موضوعية، فمن **الناحية الذاتية:** تترجم هذه الدراسة رغبة الباحث في معرفة وفهم الظواهر السياسية الراهنة المتعلقة بعلاقة الأحزاب السياسية كموضوع بالحكم الراشد، ومجمل سلوكيات أصحاب القرار المتصلة بهما على المستويين الوطني والدولي، ناهيك عن كون هذا الموضوع من المواضيع المثيرة والمغرية في الوقت الراهن.

أما من الناحية الموضوعية فتكمن إرادة الباحث في استطراف هذا الموضوع من زاوية تحليل ومناقشة مدى قدرة الأحزاب السياسية في تجسيد الحكم الراشد القائم على المساءلة والشفافية والمشاركة السياسية، كما أن الباحث والمتتبع للظواهر السياسية الراهنة يصل حقيقة توفر الكم الهائل من المعلومات والبيانات التي تكتنف الحياة السياسية الوطنية والدولية على السواء، ما قد يوجد الرغبة في محاولة فهمها وتحليلها وتفسيرها من أجل بناء تصور واع ومتكامل حول حقيقة هذه الظواهر ومن بينها قضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان والتنمية المستدامة، أي ما يصب مجملا في قضايا الحكم الراشد، وهي في عمومها قضايا تشغل حيزا معتبرا في النقاش السياسي والأكاديمي من حيث محاولة التعمق في فهمها وتحليلها قصد خدمة عمليات إثراء أدبيات التحليل السياسي عموما والأكاديمي خصوصا دون إهمال ما يمكن أن تقدمه مثل هذه المحاولات من أفكار وأراء وتكتيكات لصانعي السياسات ومتخذي القرارات في الدول النامية والرأي العام، في سياق توجيه عمليات التنمية وفق أطر

رشيدة وموضوعية في العديد من مجتمعات هذه الدول بمؤسساتها المختلفة، من خلال مناقشة واقع وتطور الأحزاب السياسية والحكم الراشد في الجزائر.

- إشكالية الدراسة:

لعل لإسهامات "**فيليب مورو دوفارج وجاك شوفالييه**" رؤية مفسرة للعوامل الدافعة إلى ضرورة إعادة تطوير دور الدولة وتوضيحها في ظل أطروحات الحكم الراشد وجودة الحكم دون إهمال إسهامات **برتون بادي** من خلال تناوله لعولمة ظاهرة الدولة في الغرب وبالتالي السعي لفرض منطق **دولاتي غربي** على ظاهرة دولاتية غير غربية تعرف جملة من الخصوصيات الثقافية والاجتماعية وحتى التاريخية المميزة لها عن عمق المنطق الغربي، ويعد موضوع الأحزاب السياسية في صميم حركيات التحول والتغيير الحاصل كونيا،كون الجزائر عرفت تحولا باتجاه الديمقراطية بعد فشل سياسات مرحلة ما قبل 1988 كما عايشت تفاعلات مرحلة ما بعد الحرب الباردة وما تمخض عنها من تحولات جذرية، من خلال تزايد دور المؤسسات المالية الدولية في صياغة السياسة العامة داخل الدول النامية، التي تعيش ظروفا اقتصادية وسياسية تتسم بالركود وفشل السياسات التنمية المتبعة منذ الاستقلال. ناهيك عن القضايا المتصلة بالأمن الثقافي والإنساني للدول النامية، في الوقت الذي يذهب فيه العديد من الدارسين في حقل العلوم السياسية ودراسات التنمية عموما والتنمية السياسية بالخصوص، والسياسات العامة إلى أن النظام العالمي الجديد جاء ليدعم مفاهيم الليبرالية بالأساس كالديمقراطية وحقوق الإنسان في ظل عالم ما بعد "واست فالي"، أي عالم اعتماد مبدأ التدخل الإنساني، بعد زوال الثنائية القطبية التي حلت محلها الأحادية القطبية التي تهيمن فيها القوى الليبرالية العالمية وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية وغيرها من الفواعل عبر القومية كالمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية، كما تزامنت هذه الحالة مع تزايد الاهتمام بواقع التنمية في الدول النامية بما في ذلك الجزائر، من منطلق ضرورة تعزيز التنمية والحكم الراشد في ظل هذه المعطيات وأخرى يميكن طرح الإشكالية التالية:

ما هو دور الأحزاب السياسية في تجسيد الحكم الراشد في الجزائر؟

وتتفرع هذه الإشكالية إلى الأسئلة الفرعية التالية:

01- أين تكمن المضامين القانونية للأحزاب السياسية في الجزائر؟

02- ما هي مضامين الحكم الراشد؟

03- فيما تتمثل محددات تطور العلاقة بين الأحزاب السياسية والحكم الراشد في التجربة الجزائرية؟

04- فيما تتمثل محددات العلاقة بين الأحزاب السياسية والحكم الراشد في التجربة الجزائرية المعاصرة؟

- حدود الدراسة:

البحث في موضوع علاقة الأحزاب السياسية من حيث أنه آلية لتجسيد الحكم الراشد في الجزائر يتطلب من الباحث الأخذ بعين الاعتبار عدة أبعاد ومناحي في هذه الدراسة التي تجعل من الأحزاب السياسية متغيرا مستقلا، ومن مضمون فلسفة الحكم الراشد متغيرا تابعا بهدف فهم جدوى الأحزاب السياسية كآلية ومطلب ضروري لإصلاح الحكم وتجسيد الديمقراطية في الجزائر وجعله يستجيب لمقتضيات الراهن، لذلك سيتركز الجهد البحثي على دراسة تلك السياسات والآلياتالتي تتصل بمحاولات الدمقرطة وا إصلاح الدولة في الجزائر، دون إغفال مسار تطور علاقة الأحزاب السياسية والعملية الديمقراطية بالسياسات المتبعة في ذات السياق.

وتعد الجزائر في المرحلة الممتدة من بداية التحول الديمقراطي منذ عام 1989 إلى غاية اليوم النموذج الذي سيتم تتبع تفصيلاته من خلال جملة من المحددات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تعبر عن علاقة الأحزاب السياسية بفلسفة الحكم الراشد.

- منهجية الدراسة:

لعل محاولة تناول موضوع الأحزاب السياسية كآلية لتجسيد الحكم الراشد يتطلب الاستعانة بمجموعة من المقتربات التحليلية **كمقترب النظم** في محاولة فهم طبيعة تفاعل الجزائر بنظامها السياسي مع بيئتها الداخلية والخارجية، وعلاقة ذلك بالقرار السياسي. **والمنهج المقارن** لفهم نقاط التداخل والتشابه بين كل من الأحزاب السياسية والديمقراطية والحكم الراشد، إضافة إلى **المنهج القانوني** الذي اعتمدناه في تتبع أهم القوانين المتعلقة بالأحزاب السياسية في الجزائر وكذا لقوانين المرتبطة بالتعددية الحزبية خاصة تلك القوانين ذات الصلة بدستور 1989. إضافة إلى المدخل التنموي (التنمية السياسية) ومقترب السياسة العامة لقياس مؤشرات الأداء والفاعلية للسياسات المتبعة في تكريس الإصلاح السياسي والاجتماعي والثقافي وفق معايير الحكم الراشد.

- تبرير الخطة:

لقد تم تقسيم الدراسة إلى فصلين، حيث خصص الفصل الأول للإطار النظري والمفاهيمي الخاص بالأحزاب السياسية والمضامين القانونية والفكرية لها وذلك وفقا لمبحثين أين جاء المبحث الأول بعنوان: **النظام القانوني للأحزاب السياسية في الجزائر**، وتم تقسيمه بدوره إلى ثلاث مطالب تحليلية تناولت كل من نشأة وتطور الأحزاب السياسية وكذا مفهومها وأهم الأسس والمبادئ التي قامت عليها، أما المبحث الثاني فجاء بعنوان: **الأحزاب السياسية والممارسة الديمقراطية في الجزائر**، وتم تقسيمه هو الآخر إلى ثلاث مطالب عالجت عملية التحول الديمقراطي في الجز ائر ومسألة التعددية الحزبية ودورها في العملية الديمقراطية، وكذا الآثار المترتبة عن هذه التعددية

أما الفصل الثاني من هذه الدراسة فقد جاء ليتناول دور الأحزاب السياسية في تجسيد الحكم الراشد والذي تم تقسيمه هو الآخر إلى مبحثين، أين جاء المبحث الأول تحت عنوان: **الإطار المعرفي للحكم الراشد** والذي عولج فيه كل من نشأة ومفهوم الحكم الراشد وعوامل وأسباب ظهوره وكذا أبعاده ومؤشراته، إضافة إلى أهم الفواعل الأساسية المتعلقة به. فيحين جاء المبحث الثاني تحت عنوان: **آليات ومظاهر تجسيد الحكم الراشد من طرف الأحزاب السياسية**. والذي من خلاله تم إبراز أهم الآليات التنظيمية والتسييرية وكذا الآليات المتعلقة بالثقافة السلوكية، إضافة إلى إبراز أهم مظاهر الحكم الراشد، لنصل في النهاية إلى خاتمة للدراسة وأهم الاستنتاجات المترتبة عنها.

الفصل الأول

ماهية علاقة السياسة بالأخلاق
وأهم الخطابات

المبحث الأول: مدخل إلى فلسفة السياسة والأخلاق.

المطلب الأول: تعريف السياسة وخصائصها.

المطلب الثاني: تعريف الأخلاق ومفهومها.

المطلب الثالث: علاقة السياسة بالأخلاق في مدينة أفلاطون.

المبحث الثاني: مدخل إلى فلسفة التنمية والعلاقة بين السياسة والأخلاق.

المطلب الأول: تعريف التنمية في طريق الموت 1988.

المطلب الثاني: تعريف التنمية المستدامة وعلاقتها بالبيئة.

المطلب الثالث: علاقة التنمية بالعدالة الاجتماعية.

المبحث الأول: النظام القانوني للأحزاب السياسية في الجزائر.

تعتبر الأحزاب السياسية من الجماعات المؤثرة بشكل رسمي في السياسة العامة للدولة، ويكاد يقترن وجود النظام الديمقراطي في بلد ما بوجود الأحزاب السياسية، حيث تتمكن هده الأخيرة من المشاركة في الحكم عن طريق الانتخابات التي تحشد لها الأنظار و المتعاطفين مع المشروع السياسي الذي يحمله الحزب، ويسعى الحرب من خلال مشاركته في الانتخابات إلى تحقيق مصالح أعضائهو المتعاطفين معه وقد يكون مشاركا في الحكم أو معارضا له أو بعض المعارضة أحياناو التأييد أحيانا أخرى.

أما عن تأثير الأحزاب في مجريات الأحداب السياسية وتسيير الشأن العام فيكون من خلال البرلمان، الحكومة والجماعات المحلية التي تشكل من الأحزاب الفائزة بالانتخابات التي تنظم دوريا.

المطلب الأول: تطور ونشأة الأحزاب السياسية.

ترجع نشأة الأحزاب السياسية إلى عدة ظروف تاريخية وسياسية حيث أن قارتي أوروبا و أمريكا الشمالية كانتا السباقتين في هذا المجال مقارنة بقارة إفريقيا و آسيا و أمريكا الجنوبية، وللتوضيح أكثر يمكننا العودة إلى تناول العوامل، و المتغيرات التي كانت بمثابة محركات رئيسية لنشأتها.

أ- **العامل السيكولوجي:** يميل أصحاب هذا الاتجاه إلى الربط بين نشأة الأحزاب السياسية وما تنطوي عليه الطبيعة البشرية من ميول ونزاعات فطرية تتمثل في من خلال التنافس والصراع مع حاجة ا لإنسان الغريزية إلى الانتماء إلى جماعة[1] من خلال التنافس والصراع مع الآخرين إلى جانب تراكم الظروف و الوضعيات التاريخية التي تدفعه للالتزام بتكوين جماعات أولية، ثم بعدها جماعات ثانوية تصل تدريجيا إلى الانتظام و التعبير عن ميول محددة داخل تشكيلات سياسية وصلت إلى درجة من التطور لتكون أحزابا سياسية.

ب-العامل المؤسساتي: تفسر نشأة الأحزاب السياسية حسب العامل المؤسساتي الذي تبناه كل من موريس دوفرجيه *Maurice Duverger* وماكس فيبر *Max Wiber* إلى أحزاب ذات نشأة داخلية وأحزاب ذات المنشأ الخارجي، حيث أن الأحزاب ذات المنشأ الداخلي هي الأحزاب التي تنشأ في إطار الكتل البرلمانية أو المجالس النيابية وتضم النواب الذين يملكون

1 – ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، مديرية النشر لجامعة قالمة، 2006، ص 33.

آراء واحدة مما يؤدي إلى تقارب اتجاهاتهم الانتخابية في القاعدة وبذلك تنشأ أحزاب سياسية[1] وأيضا نجد الأحزاب التي تنشأ خارج إطار اللجان الانتخابية وهي ذات منشأ خارج البرلمان قامت بتحدي الحكمو المطالبة بحق الأفراد في المشاركة لصالح مرشح معين.

ت-العامل الإيديولوجي: يرى أصحاب هذا الاتجاه أن ظهور الأحزاب السياسية يرجع إلى ظهور الإيديولوجيات الديمقراطية التي كان لها الفضل في قيام البرلمان واتساع حق الاقتراع وبفضلها أصبح الحزب يعتبر ضرو ة ويمثل أداة رئيسية لمواجهة النطح الدكتاتورية والأوتوقراطية و تدعيم الحكم الديمقراطي والحريات العامة.

ث-العامل التاريخي: يربط أنصار هذا الاتجاه نشوء الأحزاب السياسية إلى تعرض النظام السياسي إلى مجموعة من الأزمات السياسية، التي يمكن تلخيصها في أزمة الشرعية[2]، أي عجز المؤسسات السياسية القائمة في المجتمع على التعامل مع المتغيرات، والمطالب المتزايدة للمجتمع كالانتقال من نظام سياسي إلى آخر و أيضا أزمة المشاركة السياسية التي يقصد بها ظهور جماعات جديدتر اغبة في المساهمة في الحياة السياسية، وكذلك أزمة التكامل القومي أو الاجتماعي في الدولة، وتعني أن المنافسة الحزبية تعبير عن انقسامات عرقية أو دينية في المجتمع.

خ-العامل التنموي: يرجع هذا العامل نشأة الأحزاب السياسية إلى التحولات الاقتصادية والاجتماعية التي تحدث على مستوى مجتمع معين و ذلك مثلما حدث في بريطانيا أثناء قيام الثورة الصناعيةو التي عمت أوروبا فيما بعد.

المطلب الثاني: مفهوم الأحزاب السياسية.

يستعر ض هذا المطلب مفهوم الأحزاب السياسية في الفكر الليبرالي والفكر الماركسي و الفقه العربي.

تعريف الحزب السياسي: المعنى اللغو يوالمعنى الاصطلاحي للأحز اب السياسية.

أ-المعنى اللغوي: جاء في "مختار الصحاح": حزب الرجل أصحابه،و الحزب أيضا يعني الطائفة، ويقال تحزبوا بمعنى تجمعوا، والأحزاب تعني أيضا الطوائف التي تجتمع على

1 – سليمان صالح الغويل، ديمقراطية الأحزاب السياسية والجماعات الضاغطة، منشورات جامعة قار، بنغازي، 2003، ص 58.

2 – ودودة غفران، الأحزاب السياسية، المكتبة العربية للمعارف، القاهرة، 1995، ص07.

محاربة الأنبياء عليهم الصلاةو السلام. ومن هنا نرى أن كلمة (حزب) لغة تفيد الجمع من الناس، وهو ما يدل على الاعتياد على شيء ما.

كلمة سياسي: مأخوذة من كلمة سياسة،والسياسة لغة تفيد القيام بشؤون الرعيةو استخدم العرب لفظ السياسة، بمعنى الإرشادو الهداية.

غير أن كلمة سياسة تعني في الوقت الحاضر، كل ما يتعلق بالسلطة أو كما يقول مارسيل بريلو: "إن السياسة بالنسبة للعامة، تعني أساسا الحياة السياسية، الصراع حول السلطة، إنها طاهرة بنفسها أما بالنسبة للناحية العلمية السياسية هي معرفة الظاهرة.[1]

ب-المعنى الاصطلاحي للحزب السياسي: لقد تعددت التعريفات بين رجال الفكر السياسي والقانوني للأحز اب السياسية، ويرجع هذا التعدد إلى اختلاف الإيديولوجيات،وإلى تطور النظرة إلى وظيفة الحزب ومهامه،وإلى الزاوية التي ينظر منها إليه.

1-الفكر الليبرالي: يركز في تعريفه للحزب السياسي على الجانب العمليو الهدف النهائي للعملية السياسية التي يقوم بها الحزبو الوصول إلى السلطة،و المشاركة في صنع القرار، كما أن البرنامج السياسي للحزب يلعب دورا جوهريا في مرحلة تأسيسه.

فيعرف ***Bengamin Constont*** الأحزاب السياسية "هي جماعة من الناس لها اتجاه سياسي معين".

أما جون جيكال واندري اوريو. ***Jean Giquel et André Hauriou*** "إن الحزب تنظيم دائم يتحرك على مستوى وطني ومحلي من أجل الحصول على الدعم الشعبي، ويهدف للوصول إلى ممارسة السلطة بغية تحقيق سياسة معينة".[2]

ويعرف جورج بيردو ***G.Burdeau*** الحزب السياسي بقوله "هو كل تجمع بين الأشخاص يؤمنون ببعض الأفكار اليلسية ويعملون على انتصار ها وتحقيقها، وذلك بجمع أكبر عدد ممكن من المواطنين حولهاو السعي للوصول إلى السلطة، أو على الأقل التأثير على قرارات السلطة الحاكمة".[3]

يلاحظ أن هذا التعريف يركز على معيار المشرو ع السياسي لكي يميز الحزب السياسي، وقد وضع الأستاذ "فرانسوا بوزيلا ***François Borella***" ثلاثة عناصر لابد من وجودها في كل حزب سياسي وهي:

---

1 - marcel prelot, science politique, P.U.F, paris, 1967, p 10.
2 - Ibid, p224.
3- Burdeau G, traite de science politique, cite par: menouni (A): Droit constitutionnel, p141.

- مجموعة منظمه من الأفراد قادرة على التعبير عن مطالبهم.
- وجود مجموعة اقتراحات تمس سياسة الحكومة.
- وجود نشاط يهدف إلى السيطرة عن السلطة وممارستها.[1]

على الرغم من أغلب دارسي الأحزاب السياسية، قدموا تعريفاتهم لـ "الحزب السياسي" فإن البعض لم يهتم بمسألة التعريف بشكل مباشر، ابتداء من كتاب الأستاذ الفرنسي "موريس ديفرجيه" الأحزاب السياسية الذي صدر سنة 1957، لا نجد فيه تعريفا واضحا للحزب.

وكذلك الأستاذ الإيطالي "جيوفاني سارتوري" في مؤلفه الذي صدر 1976 بعنوان الأحزاب والنظم الحزبية، ثم استدرك الموقف نتيجة دخول الدراسات الحزبية ضمن عديد من المجالات السياسية، وظهور الأحزاب دول العالم الثالث، لطلق مصطلح "الظاهرة الحزبية" للدلالة على كل الأحزاب وأي كيان شبه حزبي يقوم بمهام الأحزاب السياسية، فالأحزاب هي كتلو أجزاء وهيئة للتمثيل الشعبي تقوم بالتعبير عن مطالب اجتماعية محددة.

2-الفكر الماركسي: يعرف الحزب بأنه "تنظيم يوحد الممثلين الأكثر نشاط طبقة معينة، ويعبر عن مصالحها ويقودها في الصراع الطبقي".

ويعر ف الحزب الشيوعي بأنه "طليعة الطبقات الكادحة التي تسعى إلى تصفية الاستغلال بشتى أشكاله وصوره بهدف الوصل إلى الحكم ديكتاتورية البروليتاريا"[2].

فمفهوم الحزب عك الفكر الاثو اكيو الماركسي هو حزب طبقي حيث يتم التركيز فيه على التكوين الاجتماعي للحزب،و الارتباطات الاقتصادية لأعضائهو المراتب التي يحتلونها في السلم الاجتماعي فالحزب، في الفكر الماركسي هو جزء من طبقه معينة بل وقسم متقدم أو "طليعي" في الطبقة، و أن الحزب الثوري أو العمالي يرتكز على طبقة العمال ويمثل قاعدتها.

3-الفكر العربي: يكاد يقترب في تعريفاته للحزب السياسي مع الفقه الليبرالي، فنجد لدى فقهاء العرب وعلماء السياسة عدة تعريفات أبرزها تعريف د.سليمان الطماوي، الذي يعرف

---

1 - François Borella, les politiques dans la France d'aujourd'hui, paris, 1981, p16.

2 – كامل زهيري، موسوعة الهلال الاشتراكية، نقلا عن طارق فتح الله خضر، دور الأحزاب السياسية في ظل النظام النيابي (دراسات مقارنة)، لبنان، 1986، ص 40.

الأحزاب السياسية بأنها "جماعة متحدة من الأفراد، تعمل بمختلف الوسائل الديمقراطية للفوز بالحكم، لتنفيذ برنامج سياسي معين".[1]

أما الدكتور رمزي طه الشاعر، فإنه يعرف الحزب السياسي بأنه "جماعة من الناس لهم نظامهم الخاص وأهدافهم ومبادئهم التي يلتفون حولها ويتمسكون بها ويدافعون عنها، ويرمون إلى تحقيق مبادئهم وأهدافهم عن طريق الوصول إلى السلطة أو الاشتراك فيها".[2]

أما الدكتورة سعاد الشرقاوي فتركز في تعريفها للحزب على الجانب التنظيمي وتعرف الحزب بأنه "تنظيم دائم يتم على المستويين القومي والمحلي يسعى للحصول إلى مساندة شعبية بهدف الوصول إلى السلطة وممارستها من اجل تنفيذ سياسة محددة.[3]

أما إيهاب زكي سلام فيركز في تعريفه للحزب على الوظائف فيعرف الحزب السياسي بأنه "مجموعة منظمه تهدف إلى المشاركة في وظائف المؤسسات للوصول إلى السلطة وجعل أفكارها ومصالحها الشخصية متميزة".[4]

بعد هذا العرض لأشهر التعريفات الاصطلاحية للأحزاب السياسية يمكن القول أن الحزب السياسي هو تجمع من الأفراد، ذو تنظيم وطني، له مشروع سياسي: ويعبر عن قوى اجتماعية، يستهدف الوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها أو التأثير عليها بواسطة الدعم الشعبي أو أنشطه متعددة.

بعد هذه التعاريف، نتساءل عن العناصر الرئيسية في الحزب، يرى(انطونيو غرامشي) أنه من أجل وجود الحزب، فإنه ينبغي تضافر ثلاثة عناصر أساسية: [5]

1-عنصر واسع الانتشار يشمل رجالا عاديين يشاركون بانضباطهم وبإيمانهم.

2-عنصر التلاحم الرئيسي الذي يمركز كل القوى في المجال القومي ويجعلها فعالة.

---

1 – سيمان الطماوي، السلطات الثلاثة في الدساتير العربية المعاصرة وفي الفكر السياسي الإسلامي (دراسة مقارنة) لبنان: دار الفكر العربي، ط5، 1996، ص ص 62-7.

2 – رمزي الشاعر، الأيديولوجية وأثرها في الأنظمة السياسية المعاصرة، القاهرة، دار النهضة، 1979، ص 104.

3 – سعاد الشرقاوي، النظم السياسية في العالم المعاصر، القاهرة، دار النهضة العربية، ط2، 1982، ص 2.

4 – سعاد إيهاب زكي سلام، الرقابة العينية على أعمال السلطة التنفيذية في النظام البرلماني، القاهرة، عالم الكتب، 1983، ص 262.

5 – انطونيو غرامشي، قضايا علم السياسة في الماركسية، ترجمة: واهي شرفان وقيس الشامي، دار الطليعة، بيروت، 1970، ص ص 50-49.

3-العنصر الأوسط الذي يربط الأول و الثاني ربطا ماديا ومعنويا، ولكل حزب نسب محددة بين هذه العناصر الثلاثة، ويتوصلا الحزب إلى فعاليته القصوى بتحقيق "النسب المحددة"، فإذا توفرت هذه الشروط أمكن القول باستحالة القضاء عر الحزب بالطرق العادية.

بينما يذهب "جوزيف لا بالومبارا *Joseph la palombara*" الذي صدر له كتاب تحت عنوان الأحزاب السياسية و التنمية السياسية عام 1966، إن أن هناك أربعة عناصر أساسية للحرب هي:

1- منظمه دائمة: يشترط الحزب صفة الدوام نسبيا، بمعنى أنها تدوم حتى بعد انتهاء حياة زعمائها.

2-منظمه كاملة: بمعنى أنها متواجدة من قمتها في المركز حتى أصغر وحدة مثبتة في أنحاء البلاد.

3-أن تتوجه إلى ممارسة السلطةمباشر ة وعلى المستويين المحلي و الوطني.

4-أن يمتلك الحزب قاعدة جماهيرية عريضة.[1]

أما الدكتور طارق الهاشمي فيرى أن هناك عناصر أساسية لا بد من توافرها في الحزب وهي:

1-الجماهير: لا بد في كل حزب سياسي من قاعدة جماهيرية (مجموعة من الناس)، فكلما كان وعاء الحزب من الجماهير أو الأعضاء كبيرا كلما كان وصوله إلى السلطة أمرا سهلا وميسورا.

2-وحدة المصلحة والمبادئ: تعتبر المصلحة عامل توحيد للأحزاب وقد تتوقف أحيانا على المبادئ أو العقيدة، كما أن للمبادئ أهمية كبرى للأحزاب و الأنظمة السياسية، فلمن يريد الانتماء إلى حزب سياسي أن يتفهم مبادئه أولا، وهذا الأمر ينطبق على النظام السياسي هو الأخر.

3-حدة التنظيم: إذا كانت الأحزاب السياسية أجهزة صراع بهدف الاستيلاء على السلطة فالتنظيم يلعب دورا أساسيا وقياديا لتحقيق الهدف، فعلى أساس التنظيمو الضبط يتوقف نجاح الحزب.

4-وحدة القيادة: لكل تنظيم و حدة قيادة التي لها أهمية بالنسبة للأنظمة السياسية وكذلك الأحزاب، فالجماهير تنقاد وراء الزعماء والقادة.

1 - Joseph la palombara, political parties and political dévlopment, princeton university press, 1966 cité par jean louis quermonnt, p203.

5-الوصول إلى السلطة: كل حزب سياسي يطمح في السلطة، وعن طريق السلطة يكون في مقدور الحزب تطبيق البرنامج أو المنهج الذي يتضمن مبادئه الرئيسية في العمل السياسي.

هذه الخصائص و المعايير هي التي تميز بالفعل الحزب السياسي، لكن يمكن جمع الخصائص و العناصر الأساسية التي تميز الحزب حتى يصبح التعريف وافي، ومن أهم هذه العناصر هي:[1]

1-العنصر الأيديولوجي: كل حزب سياسي إذا لم يكن حاملا لأيديولوجية فإنه يعبر عن بعض التوجهات، أو أن يكون له مذهب سياسي يسعى لإعلانه ولطبيقه.

2-العنصر التنظيمي: كل حزب سياسي له تنظيم على المستوى المحلي و المستوى الوطني وتكون هناك علاقة بين القمة والقاعدة المنتشرة عبر الوطن.

3-غاية الحزب: أن تتوفر إرادة واضحة في الوصول أو المشاركة في السلطة و ممارستها.

4-ضمان التأييد الشعبي: يعمل الحزب على كسب الدعم الشعبي وتجمع أكبر عدد ممكن من المنخرطين والمتعاطفين عن طريق الإقناع للحصول على الأصوات في الانتخابات.

بناءا على هذه الخصائص و العناصر يمكن إعطاء تعريفا شاملا للحزب السياسي و هو عبارة عن تنظيم سياسي يعبر عن مصالح قوى اجتماعية معينة له برنامج سياسي يسعى من خلاله إلى كسب تأييد الرأي العام قصد الوصول إل السلطة وممارستها".

إن محاولة تطبيق عناصر مفهوم الحزب السياسي على بعض التنظيمات في دول العالم الثالث سوف يتم استبعاد العديد من الأحزاب، فهناك العديد من تنظيمات المجتمع المدني أصبحت تنافر الأحزاب السياسية في القيام ببعض وظائفها، في حين تبقى الأحزاب هي وحدها المؤهلة للوصول إلى السلطة وتداولها دون غيرها من المنظمات غير الحكومية كما تفتقد معظم الأحزاب في العالم الثالث إلى الاستقلالية عن الدولةو التي هي سمه أساسية للأحزاب في الديمقراطية الليبرالية في الغرب، وفي المقابل هناك أحزاب شرعية معترف بها لكنها لا تقوم بأي دور في الحياة السياسية، إما لضعفها أو للقيود القانونية والإدارية و السياسية التي تفرضها النظم الحاكمة على هذه الأحزاب مما تلغي استقلاليتها أو تقلصها إلى حد كبير مما يجعلها تحت سيطرة أجهزة الدولة و مؤسساتها ويحد من دورها في تفعيل

1 – نبيلة عبد الحليم كامل، الأحزاب السياسية في العالم المعاصر، القاهرة، دار الفكر العربي، 1982 ، ص07 .

عملية التطور الديمقراطي خاصة وإن كثيرا من الأحزاب في العالم الثالث تفتقر إلى الديمقراطية الداخلية والقواعد الجماهيرية.

المطلب الثالث: أسس ومبادئ قيام الأحزاب السياسة.

ترشد المبادئ العامة التالية التشريعات والممارسات الخاصة بالأحزاب السياسية والمرشحين.وتتبع المبادئ الثلاثة الأولى مباشرة من الحقوق المدنية والسياسية الأساسية، بينما تتعلق المبادئ السبعة المتبقية بما هو ضروري من الناحية العملية لكي يعمل النظام السياسي بشكل ديمقراطي.[1]

-**حرية التنظيم:** وهو ما يتعلق بحرية تشكيل الأحزاب السياسيةو التنظيمات السياسية الأخرى وحرية الانضمام إليها. كما ويتعلق ذلك بالحقوق القانونية لتلك الأحزاب والتنظيمات، على سبيل المثال لا الحصر، في حماية اسمها ورموزها، والتمتع بشخصية اعتبارية، والحصول على معاملة نزيهةو عادلة بغض النظر عن الآراء السياسية، أو الانتماء العرقي، أو لغة أو ديانة أعضائها.

-**حرية الترشح للانتخاب:** وهو ما يتعلق بحرية الفرد في الترشح للانتخاب وتمكنه من الفوز به. وهو ما يمكن تحقيقه إما كمرشح مستقل أو كمرشح لأحد الأحزاب أو التنظيمات السياسية. أما المبادئ التي يجب أخذها بعين الاعتبار عند تقييد حرية الفرد في الترشح للانتخاب فتشتمل على عدم التمييز، وضرورة موازنة أهمية الأسباب الكامنة خلف ذلك وضرورة تبرير ذلك التقييد، والموضوعية. كما ومن الضروري بمكان أن ينص القانون وبكل وضوح على أية تقييدات من هذا القبيلو على تفاصيل عملية الترشيح.

-**حرية التعبير والتجمع:** وهو ما يتعلق بحق المواطنين في التعبير عن آرائهم بحرية، بشكل فردي أو جماعي. ويتعلق كذلك بتمكن الأحزاب السياسية والمرشحون من عقد الاجتماعات واللقاءات وتنفيذ حملاتهم الانتخابية من خلال تلك الاجتماعات وبالطرق الأخرى. وفي حال فرض أية تقييدات على ذلك، فهي تهدف عادة، على سبيل المثال، إلى حماية المواطن ضد الخطب التي تنطوي على الكراهية أو التحريض على الكراهية أو العنف.

-**منافسة نزيهة وسلمية:** لكي تتحلى المنافسة الانتخابية بالنزاهة والسلم، يجب على الأحزاب السياسية، والمرشحين والفاعلين الآخرين التوافق على قواعد اللعبة. ويمكن أن

1 – علي خليفة الكواري، مفهوم الحزب الديمقراطي ..ملاحظات أولية، نقلا من الموقع:
http://www.aljazeera.net/NR/exeres/21019F1F-3107-4690-9B5C-8DA1DF48C8AE.htm12/01/2016,15:21

تشتمل تلك القواعد على الامتناع عن إشاعة الكراهية، أو العنف الانتخابي، أو التجريح. وقد يتحقق ذلك التوافق من خلال اتفاق غير رسمي، من خلال مدونة سلوك/ميثاق شرف اختياري، أو قد يكون معززا من خلال إطار قانوني ينص على عقوبات بحق المخالفين.

-**التعددية:** لكي يمتلك الناخبون خيارا حقيقيا وواقعيا في الانتخابات، فمن الضروري أن يتطرق النظام السياسي والقانوني إلى تأسيس نظام حزبي تعددي واستدامته، أو السماح للمرشحين المستقلين في الترشح للانتخابات، وذلك بهدف توفير مجموعة من الخيارات للناخبين للاختبار بين عدد من الأحزاب السياسية و/أو المرشحين المستقلين.

-**الإشراك في العملية الانتخابية:** يجب على البلدان أن تحدد ماهية الدور الذي ترغب بإفساحه لكل من الأحزاب السياسية، والمرشحين، والناخبين وغيرهم من الشركاء في كافة جوانب العملية الانتخابية، بما في ذلكتعديل قوانين الانتخابات، وإدارتها، ومدونات السلوك، إلخ. أما شكل المشاركة فقد يمتد من الإطلاع، إلى الاستشارة، إلى المشاركة في صنع الشارات، إلى المراقبة الحرة على عمليات الاقتراع، وعد وفرز الأصوات وتجميع النتائج.

-**تكافؤ الفرص:** قد يقود الواقع السياسي،والثقافي،والقانونيو المالي إلى حالات تمتلك فيها بعض الأحزاب السياسية أو المرشحون (أو ينظر لهم على أنهم يمتلكون) ميزات غير عادلة أو أفصليات بالنسبة لغيرهم. وللتعامل مع ذلك يمكن للبلدان التحقق من معاملة كافه الأحزاب والمرشحين على قدم المساواة من قبل السلطات والجهات المعنية. كما ويمكن تطبيق إجراءات أخرى، كالحصص (الكوتا) المخصصة لتعزيز تمثيل بعض الفئات أو المجموعات المهمشة، لتحقيق المساواة.[1]

-**الوصول إلى وسائل الإعلام ودورها:** تعتبر وسائل الإعلام إحدى القنوات الرئيسية للناخبين، والأحزاب السياسية، والمرشحين وغيرهم للحصول على المعلومات المتعلقة بالانتخابات. لذلك يجب أن يحمي الإطار القانوني، وبشتى الطرق، حرية تلك الوسائل في متابعة أعمال الأحزاب السياسية وغيرها ونشر التقارير حولها، كما ويجب أن يتحقق من قيام السبل الكفيلة بتمكين. الأحزاب السياسيةو المرشحين من الوصول إلى وسائل الإعلام العامة والحصول على تغطيه من قبلها على قدم المساواة.

-**تمويل سياسي شفاف يخضع للمحاسبة:** المال من العناصر الرئيسية في الحملات السياسية الحديثة، حيث عادة ما تعمل الأطر القانونية والممارسات الإدارية على وضع

1 – علي خليفة الكواري، المرجع السابق.

الضوابط المتعلقة بتمويل الأحزاب و الحملات الانتخابية. ويمكن أن تتطرق تلك الضوابط إلى ما يتعلق بإمكانية الحصول على تمويل من الخزينة العامة، أو التقييدات على استخدام أو سوء استخدام المال العام (من قبل الحزب أو المرشح الحاكم مثلا)، أو ما يتعلق بشفافية مالية الأحزاب السياسية و المرشحين، أو منع بعض مصادر التمويل.

-**الديمقراطية الداخلية للأحزاب:** إذا أراد الحزب تطبيق المبادئ الديمقراطية للسياسات الانتخابية على نفسه داخليا، فقد يعمد إلى بعض الممارسات كعمليات التشاور وتبادل المعلومات داخليا، أو ضوابط (رسمية أو غير رسمية) وتركيبات تتعلق بتنظيمه داخليا وطرق اتخاذ القرارات من قبله، و الشفافية في عمله على كافة المستويات. كما ويمكن أن يضطلع أعضاء الحزب بأدوار رسميه أكبر في عملية اتخاذ القرارات، كالمشاركة في الانتخابات الداخلية لانتخاب قيادات الحزب أو انتقاء مرشحيه للانتخابات القادمة. وتعمل الكثير من الأحزاب بجد على تعزيز دور المجموعات التي تعاني تقليديا من تراجع في تمثيلها داخل تركيبته.[1]

قد تختلف طرق تفسير هذه المبادئ من موقع إلى آخر. فعلى سبيل المثال، قد يعني مبدأ المساواة في المعاملة من قبل وسائل الإعلام العامة بالنسبة للبعض التوزيع المتساوي لأوقات البث بين كافة الأحزاب و المرشحين، بينما قد يرى البعض الآخر بأنه من العدل إعطاء الأحزاب الجديدة أوقاتا أكثر أو أطول لحاجتها إلى مزيد من الوقت لإيصال رسالته إلى الجمهور نسبة إلى ا لأحزاب القائمة مسبقا. كما وقد يعتبر آخرون بأن الحزب الحاصل على أعلى عدد من أصوات الناخبين في الانتخابات السابقة قد فاز بذلك بالحق في الحصول على وقت أكبر للبث، وذلك لكونه أثبت أنه يمثل آراء أكبر نسبة من الناخبين.

كما ويمكن أن يحصل تناقض ما بين مختلف المبادئ الواردة أعلاه. فلو أخذنا المجتمعات التي يتسم تاريخها بمواجهات عرقية عنيفة مثلا، فقد نجد بأن القوانين تقر أحيانا بهدف الحد من تزايد أو حتى منع قيام الأحزاب السياسية المستندة إلى الاعتبارات العرقية أو الدينية. وهنا فقد يكون من الصعب تحديد الخط الفاصل ببن ضرورة الحفاظ على مبدأ "المنافسة النزيهة و السلمية" وما يمكن اعتباره على أنه مخالفة لمبادئ "حرية التنظيم" و"حرية الترشح للانتخابات".

---

1 – سعد الدين إبراهيم وآخرون، أزمة الديمقراطية في الوطن العربي: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثانية، 1987 ، ص 4

المبحث الثاني: الأحزاب السياسية والممارسة الديمقراطية في الجزائر.

الديمقراطية مفهوم معياري لا يكف عنالتقدّم لأنه ينطوي على قدرة فائقة على إعادة التشكل ومرونة في استيعاب تعاريف جديدة، ولأنه يعد آلية ونظرية ووسيلة إنجاز. والديمقراطية من هذه الناحية تقتضي أنها تتطور باستمرار لا يعرف التراجع، وكل إخفاق يحصل لها هو في التعبير النهائي إخفاق لإطارها الاجتماعي السياسي.

وبتعبير موجز وصريح إن الديمقراطية لا تكتفي بذاتهاوا نما تحتاج إلى قدراتفعّالة في وجدان الأمة والمجتمعوا لى قوى إيجابية تعزز الطريق السليم لزيادة التنميةوالتقدّم. ومن هنا فالإخفاق الديمقراطي يرتبط في الجوهر والأساس بتراجع مؤشرات الوضع الاجتماعي والاقتصادي لحالة الأمة.

وتعد الأحزاب السياسية أحد الآليات المباشرة للديمقراطية بحيث تعد وسيلة للتعبير عن إرادة المجتمع بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

وهذا ما سنحاول التطرق إليه في هذا المبحث الذي سيتم تقسيمه إلى ثلاث مطالب أساسية نبرز من خلالها عملية التحول الديمقراطي في الجزائر، وكذا ممارسة العملية الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية الجزائرية في ظل التعددية، لنصل في الأخير إلى إظهار أهم الآثار المترتبة عن التعددية الحزبية في الجزائر.

المطلب الأول: التحول الديمقراطي في الجزائر بعد 1988.

لم يكن التحول الديمقراطي الذي شهدته الجزائر منذ شباط/ فبراير 1989، تحولا طبيعيا أو نتاجا لأداء النظام السياسي الجزائري في ترقية العلاقة بينه وبين المجتمع، وا نما تقف وراء ذلك التحول الكثير من الأسباب أهمها:

أولا: ضعف استجابة النظام السياسي للمطالب المجتمعية اقتصاديا وسياسيا:

1- الأزمة الاقتصادية:[1]

شهدت الجزائر منن النصف الثاني من ثمانينات القرن العشرين تدهورا اقتصاديا و اضحا وهو ما كشف عنه بوضو ح مؤشرات النشاط الاقتصادي في الجزائر. وتمثلت أبرز مظاهرها فيرتـ اجع الناتج القومي.

1 - إبراهيم عوض، الأزمة الاقتصادية والاحتجاج والتطور الديمقراطي، مركز البحوث والدراسات السياسية، القاهرة، 1990، ص 8.

الملاحظ أن الناتج القومي انخفض خلال سنة واحدة (1988) بمعدل 15% وفي المدة نفسها تراجع فيها الناتج القومي الإجمالي، في حين كان معدل النمو السكاني يصل إلى 3% الأمر الذي يؤشر حالة التدهور في تلبية احتياجات المواطنين.

العجز في ميزان الحساب الجاري، فبعد أن حقق فائضا بلغ (1014) مليون دولار في سنة 1985. سجل عجزا في السنة التالية بلغ (2230) مليون دولار وقد انخفض العجز إلى (772) مليون دولار في 1988، ولكن بتكلفة اقتصادية واجتماعية لا يمكن إلا أن تكون شديدة الارتفاع. لقد تحقق هذا الانخفاض مثلا على حساب الواردات التي ضغطت بشكل مستمر خلال الثمانينات، فبعد أن كانت قيمتها (15,367) مليون دولار في سنة 1986 و(10,116) مليون دولار في سنة 1987 و(9,637) مليون دولار فقط سنة 1988.

نتج عن ذلك، وصول نسبة الانكماش في الواردات بين 1986 و1988 إلى (18,48) ويعود سبب ذلك إلى:

***المحروقات:**

– انخفاض فيمه الصادرات الجزائرية من المحروقات، فضلا عن التدني في أسعار المحروقات.

– قيمة الصادرات الجزائرية من المحروقات للفترة من 1986 إلى 1988 (القيمة مليون دولار أمريكي) نتج عن ذلك الانخفاض عجز في تلبية المطالب الاجتماعية المتصاعدة باستمرار جراء الزيادة السكانية ومن جراء الآلة الإنتاجية المفككة التي أصبحت عاجزة عن استقبال عمالة جديدةلدر جة أنه بدأ التفكير جديا في تسريح العمال.[1]

***خدمة المديونية الخارجية وارتفاعها:** لقد قدرت قيمة المديونية الخارجية طويلة الأمد في سنة 1988 حوالي (23,229) مليون دولار أمريكي أي بنسبة (44,5%) من الناتج القومي الإجمالي، ووصلت خدمتها إلى (6,343) مليون دولار،أي بنسبة (72,3%) من حصيلة الصادراتو السلعو الخدمات.

وكان من الطبيعي أن يؤدي الانكماش في الواردات في السلع الغذائية إلى تباطؤ في النشاط الاقتصادي، مثال ذلك أنه في الربع الثالث من سنة 1989 كان المخزون من مستلزمات الإنتاج قد نفد في (66%) من المنشآت الصناعية و أن 41% من الطاقة الإنتاجية للقطاع الخاص كان مستخدما بنسبة تقل عن 50% وكان طبيعيا أن ينعكس هذا

1 – عبد الباسط دردور، العنف السياسي في الجزائر، وأزمة التحول الديمقراطي، دار الأمين، القاهرة، 1996، ص 62.

الوضع على تلبية الاحتياجات الأساسية للمواطن[1] وضاعف من حدة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية وخطورتها مجموعة من العوامل أهمها:

***ارتفاع معدل الزيادة السكانية في الجزائر:** الذي يصل إلى 63% ويعد من أعلى المعدلات في العالم.ترتب على ذلك أن نحو 60% من السكان أعمارهم دون سن العشرين.

وهو ما يلقي أعباء ثقيلة فيما يتعلق بخدمات التعليم والصحة والإسكان والصرف الصحي... وتوفير فرص عمل حقيقية لتلك الأجيال الناشئة حفاظا على الأمن الاجتماعي والاستقرار الحياتي. وفي مثل هذه الحالة فأن هؤلاء الشباب مستعدون للانخراط في أعمال عدائية ضد النظام السياسي.

- استشراء الفساد في بعض القطاعات الحكومية وأضراره بالمصلحة العامة وبالاقتصاد الوطني الجزائري. وتمثلت إحدى أهم مظاهر الفساد في قطاع البترول والغاز . واتهم "سيد أحمد غزالي" وزير البترول الجزائري الأسبق بلقاسم بن نبي والمسؤولين عن قطاع النفط والغاز بالإضرار بالاقتصاد الوطني والحصول على رشاوى تبلغ عدة مليارات من الدولارات.[2]

ويبدو أن وطأة الآثار الناجمة عن تدهور الوضع الاقتصادي وأعبائه على النظام السياسي الجزائري. قد بدا واضحا عندما أقر الرئيس الجزائري الأسبق الشاذلي بن جديد في بيان متلفز توجه به إلى المواطنين يوم العاشر من تشرين الأول/ أكتوبر 1988 (أي بعد أحداث 5 تشرين الأول/ أكتوبر من العام نفسه) بالمصاعب الاقتصادية التي واجهتها الجزائر في الأعوام الأخيرة، وذكر بهبوط أسعار المحروقات وبالجفاف وبعبء المديونية الخارجية.[3] ومعها أضيف عنصر آخر لازمة النظام السياسي متمثلة بأزمة العلاقة بين النظام السياسي والاجتماعي.

2- أزمة المشاركة السياسية:

شهدت الجزائر أزمة المشاركة السياسية وتصبح المشاركة السياسية أزمة من أزمات التنمية السياسية، عندما تأخذ جماعات جديدة بالمطالبة بإشراكها في الحكم على نحو أو آخر، وفي الوقت نفسه تنطوي على أزمة شرعية وتشكل تهديدا لمركز الجماعة الحاكمة وعلى الأخص إذا بدت هذه الأخيرة لا تستجيب إلى مطالب القوى الصاعدة ولا ريب أن كل

1 - إبراهيم عوض، مرجع سابق، ص 13.

2 - ينظر: جمال الدين حسن، الجزائر فوق بركان، القاهرة، 1992، ص ص 81-2.

3 - إبراهيم عوض، مرجع سابق، ص 13.

ما يؤدي إلى تغيير المجتمع ماديا كالتصنيع و التكنولوجيا أو إعادة النظر في النظم الزراعية و غير ذلك يؤدي إلى تصاعد جماعات اجتماعية تطالب بإشراكها في الحكم.[1]

واستنادا إلى ما تقدم فإن المشاركة السياسية تصبح أزمة في حالات هي:

-ظهور جماعات تطالب بإشراكها في الحكم.

-عدم استجابة الجماعة الحاكمة إلى مطالب القوى الاجتماعية الصاعدة.

المطلب الثاني: التعددية الحزبية وممارسة الديمقراطية.

يرجع أحد الفقهاء أسباب ظهور النظام التعبدي إلى وجود انقسامات عميقة في المجتمع السياسي لاختلاف الجنسية و الدين. و العادة أن القوى الانقسامية كثيرا ما تلهبها العناصر المتناوبة داخل البلد أو الحركات الثور ية الخارجية[2]. هناك بعض النظريات أيضا ترجع نشأة التعددية إلى تغيرات سياسية ترافقها تحولات اجتماعية كبرى مما تؤدي إلى اختلاف الجماعات في المجتمع حول الأهداف الجديدة وكيفية تحقيقها.

للتعددية الحزبية معنيين: عام وخاص "فالمعنى العام للتعددية الحزبية هو الحرية الحزبية، أي أن يعطى أي مجتمع -ولو بشروط معينة- الحق في التعبير عن نفسه ومخاطبة الرأي العام بصورة مباشرة. قد اتفق الفقهاء أن الظاهرة الحزبية تعتبر ركنا أساسيا للديمقواطية فالا يمكن تصور ديمقراطية بدون أحزاب سياسية وحتى يتبين أن هناك ممارسة ديمقراطية يجب تطبيق المبادئ التالية[3]:

حرية المبادرة الفردية و الجماعية- حرية التعبير- القبول بالتنوع والتعبد- فتح قنوات للحوار و التشاور.

أما المعنى الخاص للتعددية الحزبية فهو يشير إلى وجود أحزاب فأكثر، كل منها قادرة على المنافسة السياسية والتأثير على الرأي العام من خلال تنظيم ثابت ودائم يكسبها قوة واستقرارا، ويميزها عن غيرها من التجمعات المائعة وغير الثابتة التي كثيرا ما و جدناها

1 - صادق الأسون، علم الاجتماع السياسي: أسسه وأبعاده، مديرية مطبعة الجامعة، الموصل، 1986، ص 334.

2 - نعمان أحمد الخطيب، الوسيط في النظم السياسية والقانون المقارن، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، مؤتة، الأردن، 1999، ص 395.

3 - حسين بورادة، "الإصلاحات السياسية في الجزائر 1988-1992"، أطروحة لنيل شهادة ماجستير، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية جامعة الجزائر، 1993، ص 60.

في دول أوربا الوسطى بين عامي 1919-1939 وأزالت قائمة في أغلب دول أسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية.[1]

تعرف التعددية كذلك على أنها: "تحدث التعددية الحزبية في الأنظمة التي تؤدي فيها طريقة الاقتراع إلى وصول أكثر من حزبين إلى البرلمان". وفي ظل هذا الوضع فإنه يصعب على أي من هذه الأحزاب الحصول بمفرده على الأغلبية المطلقة لأصوات المعبرة وبالتالي لا يستطيع الحكم بمفرده لذا يلجأ للتحالف مع أحزاب أخرى عندها يكون اختلاف في الأهداف و المبادئ فيتصدع التحالف وينعكس سلبا على استقرار الحكومة.[2]

تعريف آخر: "توجد التعددية الحزبية في كل دولة بها نظام حزبي يتضمن ثلاثة أحزاب بأكثر كما هو الشأن في دول أوربا الغربية والدول الاسكندينافية، الهند، إسرائيل وغيرها من الدول.[3]

إن التعاريف السابقة تتفق على وجود أحزاب فأكثر تتنافس على الوصول إلى السلطة وتؤثر على رأي العام، وفي الغالب يصعب على أحدها الحصول بمفرده على الأغلبية المطلقة، فيتحالف مع الأحزاب الأخرى ويشكلوا حكومة ائتلافية، وعلى رأي أحد الكتاب:

"On désigne par 'multipartisme' un système de partis fondé sur l'absence -ou l'extrême rareté- des gouvernement majoritaire monopartismes et, par conséquent la pluralité, des partis représentes au gouvernements, dans les systèmes 'multipartismes les gouvernements de coalition sont la règle et le gouvernement d'un seul parti l'exception".[4]

التعددية الحزبية تعكس التناقضات السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية الموجودة في كل مجتمع من المجتمعات السياسية فالتعددية تنشأ من تعارض وجهات النظر و اختلاف الأهداف ووسائل تحقيقها مع وجود جماعات تسعى لعرض حلول لتلك المتناقضات والمشاكل القائمة من خلال إنشاء أحزاب، تقدم من خلالها خططا وبرامج توفر حدا أقصى من مصالح للشعب لتجنبهم ومن ثمة تتحصل على الدعم الجماهيري، ومتى احترمت هذه الجماعات الإطار الشرعي و الدستوري وقواعد المنافسة السياسية فإنها ستتحصل في الأخير على نظام تعددي مستقر يصعب التأثير على أجهزته و أدواته من خلال ما تقدم نميز بين

1 – نعمان أحمد الخطيب، مرجع سابق، ص 395.

2 – إدريس بوكرا، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، دار الكتاب الحديث، الجزائر، 2003، ص 159. انظر كذلك إبراهيم عبد العزيز شيحا، المرجع السابق، ص 188.

3 – نعمان أحمد الخطيب، مرجع سابق، ص 314.

4 - Daniel Louis Seiler, les partis politiques, éditions Dollloz, 2e édition, 2000, p205.

وجود التعدد الحزبي من انعدامه وقد نستحضر قول الفقيه "موريس ديفرجيه" عند مقارنته دول إفريقيا و آسيا و أمريكا الجنوبية بدول أوربا الغربية الكبرى السباقة في مجال التعددية الحزبية: "الشعوب حري بها أن تدخل في فئة متوسط حيث توجد فيها جنبا إلى جنب ذات حد أدنى من التنظيم والاستقرار تجمعات غير ثابتة و غير منظمه وهكذا يضيع الحد الفاصل بين التعددية و انعدام الأحزاب بمقدار ما تستمر أثار انعدام التنظيم في بلدان عدة ذات أحزاب منظمه"[1].

نظرا لأهمية الأحزاب في الحياة السياسية رفعت العديد من الدول الحظر على التعدد الحزبي وسمحت بتشكيل الأحزاب ووضعت دساتير تتوافق مع التحول الديمقراطي، بمعنى فسح المجال للأحزاب لتتولى تنظيم الرأي العام و نشر الوعي السياسي و تقديم المترشحين للشعب لانتخابهم.

وخلاصة القول لقد نشأت التعددية الحزبية في الجزائر نتيجة لعدة عوامل منها التدهور الاقتصادي الذي أثر في الساحة الشعبية بسبب أزمة ر تـ اجع أسعار البترول في الثمانينات الأمر الذي بسببه أنخفض دخل الأفراد من جهة و انكماش اقتصادي من جهة أخرى مما دفع الفئات الشعبية بتنظيم مظاهرات في الشوارع بسبب عدم رضاها على الوضع الأمر الذي عجل بتعديل دستور سنة 1976 بموجب دستور سنة 1989 الذي أحدث التعددية الحزبية السياسية و حرية تنظيم المجتمع المدني في شكل جمعيات مختلفة.[2]

لقد اعتـ ف الشر ع الجزائي لأول مر ة ومنذ الاستقلال بالتعددية الحزبية، إذ نصت المادة (40) من الدستور على حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف بهو لا يمكن التذرع بهذا الحق لضر الحريات الأساسية والوحدة الوطنية والسلامة الترابية و استقلال البلاد وسيادة الشعب.[3]

ويرى الدكتور عمر صدوق أن المشرع عند استعماله مصطلح معترف به في المادة (40) هذه دلالة على أن التعددية السياسية كانت قائمة في الواقع السياسي الجزائري، من قبل، غير أنها ظلت سرية ولم يعتـ ف بها رسميا... هذا الاعتراف القانوني جاء ليقنن و اقعا

1 – موريس ديفريجه، الأحزاب السياسية، دار النهار للنشر، ط3، بيروت، 1980، ص 2.

2 – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة الداخلية والجماعات المحلية، دستور 1989، الجزائر المطبعة الرسمية.

3 – عمر عبد الكريم سعداوي، التعددية السياسية في العالم الثالث: الجزائر نموذج، مجلة السياسية الدولية، العدد 138 (أكتوبر 1999)، ص 56.

ويطبعه بالمشروعية ويرتب نتائج وأثار سياسية وقانونية مهمة منها شرعية الوجود، والمشاركة السياسية ووجود المعارضة.

تدعمت التعددية الحزبية بقانون 05 جويلية 1989 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، هذا القانون يحدد الإطار الذي تستطيع الأحزاب أن تنشأ وتطور فيه، حيث نصت المادة (09) علىحق كل جزائري بلغ سن الرشد في الانخراط في أي حزب سياسي،وحددت المادة (05) القيود التي وضعها القانون على قيام الأحزاب ومنها عدم قيام الحزب على أسر ذات طابع تقسيمي للمجتمع، إذ تنص: لا يجوز أن تبني لأحزاب نشاطها على أساس الانتماء فقط أو لغوي أو جهوي، أو على أساس الانتماء إلى جنس أم عرق واحد أو إلى وضع مهني معين.

إن كل تعددية حزبية في أي بلد كان تحكمها ثوابت وأحكام عامة، ومن الطبيعي جدا أن الجزائر التي لا زالت تخشى على استقلالها وعلى وحدتها أن تضع إطار عام لهذه التعددية الحزبية. داخل هذا الإطار، فإن الدستور أو قانون الجمعيات السياسية يسمحان بتعددية حزبيةواسعة وغير مقيدة بعدد معين من الأحزاب وليس في النصين القانونيين ما يدل على نظام الحزب المهيمن أو نظام الثنائية الحزبية.[1]

وبعد الحراك الذي شهدته أغلب الدول العربية، بادر النظام السياسي في الجزائر إلى القيام بحراك ذاتي أفضى إلى جملة تغييرات أطلق عليها الإصلاحات السياسية، فصدر على إثرها قانون الأحزاب السياسية الجديد 12-04 في 12 يناير 2012 المنظم و المهيكل للنشاط الحزبي في الجزائر، قانون جاء بعد 15 سنة عن آخر قانون نظم الأحزاب في الجزائر، في ظل منظومة قانونية تعرف فيها بعض مجالات سن القوانين لا استقرارا تشريعيا.[2]

وعليه فإن القراءة المتأنية لقانون 12-04 فيما يتعلق بالشروط المفروض توفرها في مشروع حزب سياسي تبرز نوعين من الشروط، أولاها تحتل جل الباب الأول من القانون 12-04 متمركزة أساسا في المواد ابتداء من المادة 05 الخامسة إلى غاية المادة التاسعة 09،

1 – عمر صدوق، آراء سياسية وقانونية في بعض قضايا الأزمة، قسنطينة، 1995، ص 51.

2 – قوي بوحنية، هبة لعوادي، إصلاح قانون الأحزاب السياسية الجزائري، دفاتر السياسة والقانون، العدد 12 جانفي 2015، ص 170.

حيث تشكل المادة السابعة 07 القاعدة العامة لإنشاء الأحزاب السياسية وسيرها و عملها مخضعة إياها لأحكام كل من الدستور و القانون العضوي ساري المفعول.[1]

المطلب الثالث: الآثار المترتبة عن التعددية الحزبية.

في هذا الجزء من البحث سنتطرق إلى تحديد وتحليل الآثار السلبية التي تنتج عن الكثير من السلوكات المنافية للممارسة السياسية من طرف الأحزاب السياسية وبعض منظمات المجتمع المدني الأخرى، هذه السلوكات التي لا تمت للديمقراطية وأساليب العمل الديمقراطي بأي صلة، والتي نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر، سيادة روح الزعامة،وحب السيطرة، وكذا الخصومات الناتجة عنها، والانشقاقات الداخلية بسبب تفضيل المصالح الضيقة على المصلحة العامة، وغياب الآليات الحقيقية للتداول على السلطة في الأحزاب الجزائرية وأيضا في باقي منظمات المجتمع المدني، هذا إضافة إلى غياب البرامج الطموحة والمعبرة عن آمال الشعب.

وحتى بالنسبة لاحترام القانون واحترام الرأي الآخر، نجد هذه التشكيلات السياسية والمدنية متعصبة لآرائها وأطروحاتها، وكأنه لا بديل في الجزائر من خطاب إلا ما تصيغه هي، ففي جزائر التعددية والديمقراطية أصبح الإقصاء والتهميش والقفز على رأي الآخر، من أهم السمات البارزة في الممارسة السياسية عموما، ناهيك عن أسلوب الإثارة، والّنفخ في أبواق الفتنة، واعتماد فوضى الأخبار التي باتت الشغل الشاغل لوسائل الإعلام إذا كانت في المعارضة، أو التهليل والتكبير لكل ما تقدمه السلطة السياسية إن كانت في صف الموالاة وسنكشف في هذا الفصل جانبا من هذه الممارسات اللا أخلاقية، قبل أن تكون منافية لروح الممارسة السياسية الحقيقية.[2]

ومن خلال استعراضنا للوظائف الحيوية للأحزاب السياسية عامة في العناصر السابقة، وجدنا أنها ترقى إلى درجة المثالية، هذا من ناحية التنظير، ولكن من ناحية الممارسة الواقعية الميدانية، فإن الأحزاب في الجزائر ربما لا تعنيها هذه الوظائف بقدر ما يعنيها الغوص في الصراعات الداخلية، والبحث عن المصالح الخاصة حتى ولو كان ذلك على حساب أعضاء أو قاعدة الحزب الشعبية، إضافة إلى أن بعض الأحزاب لا ترقى حتى

1 – القانون العضوي 12-01 المؤرخ في 2012/01/15 المتعلق بالأحزاب السياسية، الجريدة الرسمية رقم 02 بتاريخ 2012/01/15.

2 - عمر صدوق، المرجع السابق، ص 52.

إلى درجة أن تسمى أحزاب سياسية. وسنتطرق بالتفصيل نوعا ما إلى الممارسات السياسية للأحزاب السياسية في الجزائر والتي كانت ولازالت عائقا في تحقيق تنمية سياسية منشودة أو على الأقل ممارسة سياسية عادية، تهدف إلى إحداث توازن بين السلطة السياسية والمجتمع من خلال الدفاع عن مصالحه، فالأحزاب السياسية كمعوق للممارسة السياسية يتجلى من خلال العناصر التالية:[1]

أ/ الديمقراطية والتداول على السلطة داخل الأحزاب السياسية:

نتناول من خلال هذا العنصر ثلاثة نقاط أساسية لإبراز مدى ممارسة الأحزاب السياسية للفعل الديمقراطي داخلها قبل المناداة به خارج هياكلها ففي العنصر الأول نتناول الصفات الأساسية التي يجب توافرها في أي حزب سياسي لنقول عنه أنّه ديمقراطي، وفي العنصر الثاني نحلل البنية الداخلية للأحزاب الجزائرية لنرى إن كانت تلتزم المبادئ الديمقراطية في التداول على المناصب أم لا، وفي العنصر الثالث نوضح بأن حالة الانقسام والتشرذم والصراع داخل الأحزاب الجزائرية هي السمة البارزة فيها.

أ صفات الحزب الديمقراطي:

في ضوء التشابه بين مقومات وضوابط نظام الحكم في الدولة والضوابط الحاكمة لإدارة الأحزاب –مع وجود فوارق– يمكننا القول إن المبادئ والمؤسسات والآليات التي يلزم وجود حد أدنى منها في الحزب حتى يكتسب صفة الديمقراطية يمكن إجمالها في ما يلي:

– ألا يكون في الحزب سيادة على أعضائه، من قبل زعيم أو عائلة أو صاحب صفة دينية أو طائفية أو قبلية لها حق أو عرف ثابت يكرس موقعها في القيادة.

– أن تكون العضوية بضوابطها الديمقراطية هي وحدها مناط الواجبات ومصدر الحقوق الحزبية.

– أن تكون العضوية في الحزب – من حيث المبدأ – مفتوحة لجميع المواطنين دون إقصاء أو تميز من حيث العرق والدين والمذهب، وأن يكون اكتساب العضوية – متاحا من حيث المبدأ– حقا لكل من اكتسب صفة المواطن في الدولة. وهذا المبدأ قد يثير إشكالية لدى الأحزاب الدينية والطائفية والإثنية والمناطقية والطبقية. وهذه الإشكالية لا بد من مقاربتها حتى يمكن للأحزاب أن تتداول السلطة سلميا. وذلك عندما يكون انتقالها من الشبيه إلى

1 – عمر صدوق، المرجع السابق، ص 52.

الشبيه، حيث يتعذر انتقال السلطة سلميا من النقيض إلى النقيض عندما يكون هدف أحد الأحزاب هو إقصاء الحزب الآخر وليس تداول السلطة معه سلميا.

– أن يحتكم أعضاء الحزب في علاقاتهم الداخلية إلى شرعية دستورية متجددة يتوافقون عليها ابتداء، في ضوء ارتكازها على الأركان التي سبق الإشارة إلى أنها تكسب الدستور صفة الديمقراطية، وهذه يمكن تلخيصها في التالي:[1]

- أن يكون أعضاء الحزب هم مصدر السلطة في الحزب ولا وصاية لفرد أو قلة من أعضاء الحزب أو غيرهم على قرار الحزب.
- سيطرة نظم الحزب ولوائحه والمساواة أمامها بين أعضاء الحزب في ضوء قانون الأحزاب ودستور الدولة.
- عدم الجمع بين السلطة التنفيذية في الحزب والسلطة التشريعية التي يملكها مؤتمره العام المنتخب انتخابا دوريا حرا ونزيها، هذا مع وجود شكل من أشكال المحكمة الحزبية الدستورية المستقلة يعود لها الفصل في الشؤون الحزبية بين أعضاء الحزب وأطيافه الداخلية قبل اللجوء إلى القضاء في الدولة.
- ضمان حرية التعبير في الحزب وإتاحة الفرصة لنمو التيارات والأطياف داخل الحزب وأخذها أشكالا معترفا بها داخليا من أجل نمو الأحزاب وبلوغها مستوى الكتلة المؤثرة عندما تسمح بالتعدد داخل الوحدة، وتقضي على أسباب التفتت و الانشقاقات.
- تداول السلطة في الحزب وفق آلية انتخابات دورية حرة ونزيهة من القاعدة إلى القمة.
- قبول الحزب لوجود غيره من الأحزاب وضبط فكره ومنهجه وبرنامجه في ضوء حق الرأي والمصلحة الأخرى في التمثيل دون إقصاء أو احتواء بالترهيب أو التغييب والإنكار، بما في ذلك حق التنافس للوصول إلى السلطة وتداولها سلمياً بين الأحزاب، وواجب الدفاع عن حق الأحزاب الأخرى في الوجود والتعبير.[2]

أ- البنية الداخلية للأحزاب السياسية الجزائرية:

يعتبر التداول داخل الأحزاب السياسية على السلطة، من متطلبات الديمقراطية الحقة ومن أولويات العمل السياسي الحزبي، غير أن الأحزاب في الجزائر، لا تلتزم بهذا المبدأ فالقوانين الأساسية والأنظمة الداخلية للأحزاب لا تشير صراحة إلى هذا المبدأ باستثناء

1 - عمر صدوق، المرجع السابق، ص 53.

2 – علي خليفة الكواري، مفهوم الحزب الديمقراطي.. ملاحظات أولية، عن الموقع الالكتروني:
http://www.aljazeera.net/NR/exeres/21019F1F-3107-4690-9B5C-8DA1DF48C8AE.htm19/04/2016,23:23

القانون الأساسي، المادة (37 منه) للتجمع الوطني الديمقراطي، الذي ينص على مبدأ التداول على السلطة، لكن في نفس الوقت لا يحدد هذا القانون عدد المرات التي يحق للرئيس أن يجدد رئاسته، مما افرغ هذا المبدأ من محتواه ويبقى احتمال بروز القيادات الأبدية أمرا واردا.[1]

ارتباط نشأة الحزب واستمراره بشخص مؤسسه، أو ما يمكن تسميته شخصنه الأحزاب وخطورة هذه السمة تكمن في أن ارتباط العضو أو المؤيد يكون بشخص رئيس الحزب ومؤسسه أكثر من ارتباطه بأهداف الحزب أو برنامجه، على نحو يطرح تساؤلات جادة حول قدرة الحزب على التكيف والاستمرار بعد رحيل مؤسسه ولعل هذا هو ما حدا أحد المحللين على وصف الأحزاب .. بأنها " مجرد غطاء للتكتلات الشخصية التي لا تتعدى جذورها القشرة العليا للمجتمع، وفي داخل تلك القشرة كانت الأحزاب مجرد أدواة لذوي النفوذ والنخب الصغيرة ".

التشرذم والانشقاق، فاستقراء الواقع الحزبي .. يثبت على نحو ما تبين آنفا من أن الأحزاب .. شهدت العديد من الانشقاقات على مدار تاريخها لأسباب سياسية وطائفية وشخصية ... فقد تنازع زهاء 16 حزبا تمثيل التيار الإسلامي في مطلع التسعينيات، وأبرز تلك الأحزاب، الجبهة الإسلامية للإنقاذ، حركة حماس، وحركة النهضة، وحزب الحركة من أجل الديمقراطية.[2]

ضعف القدرة على التعبئة وحشد الجماهير وهي سمة تنبع من السمات السابقة وتترتب عليها، إذ أن ضعف صدقية الأحزاب السياسية بسبب التصاقها بأشخاص مكونيها وطعنها بعضها في البعض الآخر وانقسامها على نفسها يفقدها جانبا كبيرا من قدرتها على تحريك الجماهير، وفي هذا الإطار نلحظ أن العديد من الأحزاب السياسية تكتفي بترشيح عدد محدود من الأعضاء في الانتخابات العامة لشكها في قدرتها على حشد التأييد لهم.
إن أحزاب الائتلاف الحكومي فشلت في الخروج من صراعاتها الداخلية، وظهر جليا أن قادة الأحزاب للأسف لا يملكون أي إستراتيجية سياسية واضحة لإخراج البلاد من أزمتها.

1 – علي خليفة الكواري وآخرون، **المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، ص 85.**

2 – علي الدين هلال و نيفين مسعد، النظم السياسية العربية قضايا الاستمرار والتغيير، ص ص 176-178.

إن هذه الأحزاب التي باركت الوئام المدني سارعت إلى الوقوف ضد الوئام الوطني بمجرد أن فهمت أنها غير قادرة على تجسيده، بعد أن تأكد الرئيس بوتفليقة أنه يستند على ركائز هشة مهمتها المباركة والتزكية والمصالح الخاصة والحقائب الوزارية.

أن أحزاب الائتلاف كان كل واحد منها ينتظر فرصة ضعف الأخر ليبرز على الساحة الإعلامية من جهة وبالتقرب أكثر إلى الرئيس بوتفليقة انطلاقا من " الآفلان " أكبر المباركين لسياسة بوتفليقة، الذي انتفض في وجهه ثم عاد لمغازلته وانتظرت النهضة موقف " الآفلان " لتتبع ما يقوله وهو تغير في التكتيك السياسي للنهضة التي ظلت تقتدي بالحركة " حمس " وعليه فإن البنية الهيكلية للأحزاب السياسية أدت بما لا يدع مجالا للشك إلى حدوث هزات قوية، كان من أقل نتائجها كارثية حدوث شرخ أو انفصام بين القيادة المهيمنة والقاعدة المغلوبة على أمرها، تحكم القيادة في مصير الحزب السياسي ومعه التحكم في مصير المناضلين.[1]

إن الأحزاب السياسية في الجزائر لا تعرف دوران سلس ومرن للنخبة، فبقاء القيادات واستمرارها،و غياب التناوب على السلطة هي الخصائص الغالبة في معظم الأحزاب السياسية المهمة. توجه بنية الأحزاب السياسية نحو اتخاذها طابع الكرتلة أو الاحتكار، هناك واقع أوليجارشي للأحزاب السياسية في ظل طموح ديمقراطي وطموح التغيير على مستوى القواعد الحزبية، ونتيجة لعدم المرونة في التناوب على السلطة فقد عرفت الأحزاب السياسية أزمات سياسية عشية انعقاد المؤتمرات الخاصة بتجديد هياكل الحزب، فقد عرف هذا النوع من الأزمات كل من النهضة والإصلاح وجبهة التحرير الوطني في 2003 . حيث بات من المألوف على الساحة الحزبية أن يحدث الانشقاق بين تيار تصحيحي والأخر موال للقيادة الحزبية الحالية. والكيفية الثانية لحدوث أزمات التناوب تتم عن طريق الانقلابات داخل الأحزاب السياسية كما حدث مع عبد الحميد مهري في حزب جبهة التحرير الوطني.

إن السبب الرئيسي يرجع إلى عدم تفكير الأحزاب السياسية في تحديد آليات تنظيمية واضحة للتناوب على السلطة أو عدم العمل بها. والسبب الثاني يرجع إلى النشأة الحديثة للأحزاب السياسية حيث أن الديمقراطية الداخلية للأحزاب لم تكن من بين الأولويات أمام اعتبارات انتخابية وسياسية أخرى، حيث أن بروز قيادات سياسية غير معروفة للحزب سيكون له ثمن انتخابي باهظ على حساب شعبية الحزب التي تتمحور حول القيادات

1 – جريدة السفير، أسبوعية جزائرية مستقلة، العدد 41 من 26 فيفري إلى 04 مارس 2001.

السياسية المؤسسة لها. والسبب الثالث يكمن في الطبيعة الأوتوقراطية للأحزاب السياسية في الجزائر حيث تنحصر معظم الصلاحيات في رئيس الحزب من الناحية الفعلية، فالنمط السائد للأحزاب السياسية هو النمط الرئاسي.

فرؤساء الأحزاب إما شيوخ مرجعيون أو زعماء تاريخيون، أو قادة مؤسسون يشبه مسارهم مسار من يصل إلى السلطة في العالم الثالث فلا يغادرها إلا باستقالة جبرية أو انقلاب عنيف أو اغتيال غادر أو موت طبيعي فلا تكاد تجد أمينا عاما ل" جبهة التحرير الوطني " تنحى جانبا طواعية ولا زعيم جبهة القوى الاشتراكية " تقاعد لأحد نشطاء حزبه ولا رئيس " التجمع من اجل الثقافة والديمقراطية " تحمل وجود منافسة داخلية ولا شيوخ للأحزاب الإسلامية احترموا مجالس شورتهم، فجل الأحزاب لم يتم التداول على قيادتها منذ أن كانت سرية، ولم تعمل بجدية على إشراك قواعدها في اتخاذ القرارات الحاسمة المرتبطة بمخلفات الأزمة الناجمة عن إلغاء انتخابات 1991 الخيارات السياسية و الاقتصادية مما جعل السلطة غالبا ما تتعامل مع شخصيات سياسية وليس مع أحزاب.[1]

يبقى تساؤل جدير بالطرح عن سر بقاء التصلب التنظيمي والهيكلي داخل الأحزاب السياسية الجزائرية مع ما يحمله التجديد التنظيمي وا ٍفساح المجال أمام المشاركة السياسية الحزبية من تجديد لدماء الحزب ودخول فئات شابة وتوسع قاعدة الحزب الاجتماعية .

وربما دلت الدراسة التحليلية لبنية الأحزاب الداعية إلى ممارسة الديمقراطية وتأكيدها كسلوك اجتماعي في حياتها على أن هذه الأحزاب نفسها مازالت بعيدة عن هذه الممارسة حتى فيما بين أعضائها.

ويشير خالد الناصر إلى بعض السمات التي تصف العلاقات التنظيمية داخل الأحزاب السياسية نفسها، فيجد انفصاما واضحا بين القواعد والقيادات التي تنفرد بدخول المناورات السياسية وتقلب المواقف من دون أن يكون للقاعدة أي دور يذكر، كما تسود هذه الأحزاب علاقات الشك والريبة وتبادل الاتهامات بين الحركات المختلفة،وا ٍن تقاربت في أصولها الاجتماعية والفكرية، ويجد الناصر أيضا أن أسلوب المخاطبة والحوار يتصف بالعنف والعصبية وعلو النبرة، ومن السهولة أن نصف الخصوم بأنهم أذيال وأتباع وغير ذلك

وهذا يعني باختصار أن الأزمة ليست مرتبطة بالنخبة السياسية القائمة على رأس السلطة الحزبية فحسب، بل تمتد بجذورها إلى فئات القاعدة المختلفة.

1 – علي خليفة الكواري وآخرون، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، مرجع سابق :ص. 126

فما إن يتمتع فرد من الأفراد بسلطة اجتماعية حتى نجده ينفرد بقرارات، ويستأثر بما هو متاح ليؤكد شخصيته، ولو كان ذلك على حساب حقوق الآخرين.[1]

وما يؤجل الديمقراطية في الحياة الحزبية وخاصة في حزب جبهة التحرير،هو استمرار الاهتمام بالشأن الداخلي للحزب على حساب الحياة السياسية العامة والحياة الاقتصادية والاجتماعية و حياة المواطنين بشكل عام.فالمناضل السياسي يمكن أن يكون عرضة لإجراءات عقابية إذا تنافى سلوكه مع توجيهات الحزب و لوائه الداخلية لكن قلّما يكترث الحزب بالأخطاء والتجاوزات والفشل في تحقيق برامج التنمية عندما يتسبب فيها أعضاؤه في الحكومة، و هكذا، فالاعتبار الداخلي لصالح الحزب يتفوق على اعتبار المجتمع و الدولة فلا وجود للجرائم السياسية ولا يخضع المسؤول السياسي لإجراءات الحق العام لأن السلطة الفعلية التي عينته موجودة فوق سلطة الدولة الشرعية.[2]

فمن أخطر مظاهر الحياة الحزبية والسياسية تزايد الميل إلى ما يمكن تسميته : أثننة ***ethnicization*** السياسة والمقصود ظهور العوامل الأثينية والعرقية والقبلية والجهوية كمكونات للأحزاب أو التنظيمات السياسية . ويأتي ذلك مع تراجع الوعي السياسي.[3]

ي. الانقسام داخل الأحزاب السياسية:

إن الاستحواذ على المساعدة المالية التي وفرتها الدولة لهذه الأحزاب، والتي حاول كل طرف فيها الاستحواذ عليها، حولتها إلى شراذم متفرقة وأجنحة متناحرة يحاول كل واحد منها الاستئثار بلافتة الحزب-وا إقصاء الجناح المنافس له، فكان مصير أول حزب معتمد أي –الحزب الاجتماعي الديمقراطي – هو احتدام الصراع الداخلي بين أعضائه والذي أفضى إلى اختفائه.

كما حصلت عمليات إقصاء عديدة في بعض الأحزاب مثلما حدث بالنسبة لقياديين في التجمع من أجل الثقافة الديمقراطية، وتعرض الحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر والحركة من أجل العدالة والتنمية لمواجهات داخلية.

---

1 – المرجع نفسه، ص 129.

2 –نور الدين ثنيو، الأحزاب السياسية في الجزائر و التجربة الديمقراطية، عن الموقع الالكتروني:
http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=956209/01/2016.16:00

3 – حسين سعيد المقدسي و آخرون، المجتمع المدني العربي والتحدي الديمقراطي، بيروت، مؤسسة فريديريش آيبرت، 2004، ص 52.

لقد أضحت ظاهرة الصراع الداخلي قاسما مشتركا بين الأحزاب التي يفتقر مؤسسوها إلى التجانس و وضوح الغايات، وحتى الأحزاب التي تبدي نوعا من التماسك معرضة للاهتزاز بفعل عوامل داخلية أو خارجية.

فجبهة القوى الاشتراكية وحزب جبهة التحرير الوطني شهدا عمليات إطاحة أو تجميد عضوية قياديين والسبب – كما يبدوا – يعود إلى المواقف التي تتبناها هذه الأحزاب من الأزمة.

ولم تسلم الأحزاب الإسلامية بدورها من عدوى التمزق .. فحركة النهضة شهدت صداما مؤلما بين جناحين انبثقا من مؤتمر تكيف.. وكذلك حركة مجتمع السلم التي انسحب منها أعضاء قياديون اتهموا رئيس الحركة بالقفز على مبادئها.[1]

فالتعارض في الأفكار و الرؤى بين جاب الله وآدمي أدى إلى توترات و اضطرابات حركة النهضة في صيف 1998، وانتهت الأزمة بانشقاق الحركة، حيث خرج رئيس الحركة مع أنصاره وأسسوا حركة الإصلاح الوطني، والسبب في ذلك هو أن الحركة تتكون من تيارين أساسيين، التيار الأول يساند رئيس الحركة (سابقا) الشيخ جاب الله، الذي يرفض المشاركة في الحكم، على أساس أن شروط المشاركة المفيدة والفعالة غير متوفرة ، وهي تربأ بنفسها أن تخلط عملا صالحا بآخر سيء، أما التيار الثاني و الذي يساند الأمين العام – سابقا – للحركة لحبيب آدمي، الذي يعتقد أن دعم مرشح الإجماع الوطني .....يفرض نفسه من منظور أنه أولوية وواجب وطني.[2]

وأيضا الأزمة التي شهدها التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية ، عام 1991 و كذلك الأزمة التي عرفها التجمع الوطني الديمقراطي، والسبب في ظهور هذه الأزمات داخل هذه الأحزاب، هو أن هذه الأحزاب نشأت من القمة وليس من القاعدة، أي أن الشخصيات البارزة هي التي أعطت الأوامر، ووفرت كل الظروف لتشكيل النواة الأولى لهذه الأحزاب، لكن بعدما اكتمل بناء هياكل هذه الأحزاب، ودخول منخرطين ومناضلين جدد في صفوف هذه الأحزاب، أصبح هؤلاء الأعضاء الجدد، يطالبون بإعادة انتخاب قيادات جديدة لهذه الأحزاب حسب ما تمليه المبادئ الديمقراطية، وان الحزب لا يمكن أن يسير دائما من القمة فلا بد للقاعدة أن تشارك ، هي الأخرى في اتخاذ القرارات الحاسمة، ومن هنا برزت خلافات كبيرة

1 – عيسى جرادي، الأحزاب السياسية في الجزائر، مرجع سابق، ص 50–51.

2 – رابح كمال لعروسي، المشاركة السياسية وتجربة التعددية الحزبية في الجزائر، مرجع سابق، ص. 79

بين القمة والقاعدة، بل امتد الخلاف حتى داخل القيادات هذا يعني أن بروز الخلافات يضع الديمقراطية داخل هذه الأحزاب موضع شك كبير.[1]

الانشقاق طال أيضا حزب جبهة التحرير الوطني سنة 2003 ، قبل الانتخابات الرئاسية لأفريل 2004 وهو ما عكسه المؤتمر الثامن للحزب، فبن فليس وجماعته وضعوا قائمة المؤتمرين اسما بعد آخر، ولم تكن مقاييسهم في ذلك لا مكانة المناضلين داخل الحزب ولا تاريخهم النضالي، بل درجة الولاء "لا غير" لزعيمهم ، و لقد تحدث عبد القادر حجار عن التجاوزات التي حدثت في المؤتمر الثامن وهذا أثناء اجتماع الحركة التصحيحية بتيارت بتاريخ 30 أوت 2003 فأكد على وجود 2000 طعن منها عدم نشر وثائق المؤتمر لا قبل عقده ولا بعده ، و جعل انتخاب الأمين العام من مهام المؤتمر حتى قبل انتخاب كل الهياكل الأمر الذي لم يحدث لا في عهد" بن بلة" ولا في زمن مهري و لا" بوعلام بن حمودة" على حد قوله.

وقد اتهمت الأمينة العامة لحزب العمال ، بالدكتاتورية على غرار الشيخ عبد الله جاب الله، وعلي بن فليس، حيث عاش حزب العمال وضعا غير مستقر، فعدد النواب الذين أعلنوا انسحابهم من كتلة الحزب بالمجلس الشعبي الوطني و من الحزب عشرة من مجموع 21 نائبا فازوا في الانتخابات التشريعية لسنة 2002 ،منهم اثنان ، واحد منتخب عن ولاية بجاية و الآخر عن ولاية تيزي وزو.

وبالنسبة للأحزاب السياسية في الجزائر ، خاصة تلك الممثلة في البرلمان يمكننا إبداء إزاءها – الملاحظات التالية:

نرى أن الزعماء الذين أسسوا الأحزاب (مثل : محفوظ نحناح، حسين آيت أحمد سعيد سعدي، نور الدين بوكروح، جاب الله عبد الله، لويزة حنون ....) دائما على رأس الهرم السلطوي فيها، ولا يستبدل هؤلاء القادة إلا في حالة الموت أو في حالة الأزمات التي تتعرض لها هذه الأحزاب. عبد الحميد مهري، مثلا تم استبداله من خلال سحب الثقة منه من طرف الحزب لأنه شارك في اجتماع سانت إيجيديو مع أحزاب المعارضة وخلفه بوعلام بن حمودة، كذلك تم استبدال الطاهر بن عيش وقد خلفه في هذا المنصب أحمد أويحي، ذلك

1 – رابح كمال لعروسي، المرجع السابق، ص 82.

أن بن عيش رفض تزكية المترشح عبد العزيز بوتفليقة، في حين، كانت الأطراف القوية في الحزب تساند ترشح عبد العزيز بوتفليقة في سنة 1999.[1]

ويفترض في كل تنظيم ديمقراطي أن يؤسس على المساواة المطلقة بين كل أعضاء التنظيم، وأن حق الترشح والانتخاب معترف به لجميع أعضاء الحزب، لكن نلاحظ في الأحزاب الجزائرية، خصوصا حركة مجتمع السلم، يشترط نظامها الداخلي، عدة شروط قياسية، لابد من توفرها في المترشح في المجلس الشوري الوطني وحسب المادة 26 من النظام الداخلي، تشترط أقدميه لا تقل عن 7 سنوات في الحركة، وبلاغ المترشح سن 35 سنة وأن يكون معروفا بعطائه الفكري و السياسي.

يفترض أن يكون كل منصب يصل إليه كل مناضل في أي مستوى من المستويات العليا في الحزب، يكون عن طريق الانتخابات، لكن الأمر يختلف في بعض الأحزاب عندنا، حيث نلاحظ في كل من التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية أو حركة مجتمع السلم، أن التعيين يأخذ حيزا كبيرا في التوظيف السياسي داخل هذين الحزبين.

الميزة الأساسية للأحزاب السياسية الجزائرية هي كثرة المستويات الإدارية ، إذ تتراوح في أغلب الأحزاب بين 4 إلى 5 مستويات: كما هو الحال في جبهة التحرير الوطني، حيث نجد 5 مستويات وهي: الخلية – القسمة – الاتحادية – المحافظة – المكتب السياسي،أن التعدد في المستويات من شأنه أن يوسع عمق الهوة، بين قمة الحزب وقاعدته وبالتالي يضعف تحكم القمة في القاعدة ومراقبتها، مما يجعل الحزب في حالة فوضى واضطرابات ولعل ظهور لجان المساندة دليل على صحة ما نقوله.[2]

بالإضافة إلى هذا النقد، الذي أكدته الممارسة الحزبية، فإن الكتاب المحدثين يعيبون على الأحزاب أنها بدلا من أن تؤدي إلى تعميق مفهوم الديمقراطية، فإنها على العكس تعمل على مسخ هذه الفكرة وتجريدها من فحواها ويؤكدون هذا القول، بظواهر ثلاث، ارتبطت بالممارسة الحزبية، فأثرت على الممارسة الديمقراطية. فالأحزاب تؤدي إلى إخضاع النائب إلى سلطة الحزب، بحيث يصبح ممثلا للحزب أكثر من تمثيله " للأمة " هذا من جهة ومن جهة ثانية، فإن هيمنة الأحزاب على الحياة السياسية ، تؤدي إلى إضعاف دور " المواطن الفرد " أو مشاركته في ممارسة السلطة السياسية في البلاد.

---

1 – علي خليفة الكواري وآخرون ، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي ، مرجع سابق ، ص85 .

2 – علي خليفة الكواري وآخرون ،المرجع السابق، ص 86.

وأخيرا، فان تطور نظام الأحزاب يؤدي إلى نتيجة خطيرة، مؤداها زيادة أهمية الأحزاب والتقليل من أهمية البرلمان باعتباره " مركز الثقل السياسي " في البلاد وانتقال هذا " الثقل " من البرلمان إلى الأحزاب.[1]

ب- غياب البرامج السياسية الجادة والمعبرة عن آراء الجماهير:

كشفت تجربة العمل الحزبي – على حداثتها – عن وجود أحزاب ليست في الواقع سوى أشكالا فارغة أو عناوين ضخمة لمضامين ضحلة: ولم تعد الممارسة الحزبية إنجازا تاريخيا أو انعطافا حاسما في التاريخ السياسي للجزائر – كما تصور ذلك البعض – بل كثيرا ما تحولت بعض الممارسات إلى انحرافات مكشوفة وتجاوزات خطيرة أساءت كثيرا إلى مصداقية العمل الحزبي ذاته. فغياب البرامج أحيانا، وسذاجتها، ومبالغاتها في التعميم أحيانا أخرى، أو عدم واقعيتها في الكثير من الأحيان يضع قدرة هذه الأحزاب على إنجاز رسالتها السياسية موضع شك، ويحيلنا إلى هشاشة الأفكار التي يتبناها البعض وعدم استجابتها للحاجات الواقعية للمجتمع الجزائري.

لقد توزعت الاهتمامات النظرية للأحزاب بين المحافظة على البيئة إلى الترويج لثقافات ميتة .. إلى التبشير برأس مالية أفقية إلى الدعوة المكشوفة للاستغناء عن الانتخابات – كما هو الشأن بالنسبة إلى الحزب الشيوعي –

ورغم أن الأزمة – بكامل ثقلها – قد استغرقت الأحزاب الفاعلة وامتصت الكثير من جهودها بما لا يمكن معه إصدار حكم نهائي على مدى فعالية وواقعية البرامج المعروضة من قبلها إلا أن هذا الوضع الاستثنائي لا يلغي التأكيد بأن تركة التخلف ليست هيئة حتى تقترح بعض الأحزاب إمكان تجاوزها في عام أو عامين أو ثلاثة ومن غير المعقول أن نتوقع حلولا سحرية لمشكلات هيكلية رسخت في الواقع الجزائري ويقتضي احتواؤها أو التخفيف من حدتها تضافر جهود كل القوى.

إن توفر الجزائر على موارد مادية وبشرية معتبرة لا يلغي أهمية أعداد برامج متكاملة واقعية وواضحة المعالم لتثمين هذه الإمكانات وتسخيرها في تنمية ايجابية مستمرة.

إن الأحزاب الكبرى مدعوة لتقديم برامج للتحدي .. والوعود وحدها ليست بديلا للإنجازات الميدانية، ونقدم فيما يلي عدة ملاحظات حول برامج الأحزاب.

1 – نبيلة عبد الحليم كامل ، الأحزاب السياسية في العالم المعاصر، مرجع سابق ، ص. 40

أول ملاحظة يمكن تسجيلها على برامج الأحزاب الجزائرية أنها تركز على الجانب السياسي والأمني وتحاول طرح بدائل للخروج من الأزمة متعددة الأبعاد التي تعاني منها البلاد منذ أكثر من عقد ونصف،ولا تزال المسائل السياسية المرتبطة بالموقف من المصالحة الوطنية والوئام المدني تشكل القاعدة الأساسية للخطاب السياسي لمختلف الأحزاب والتيارات، على عكس القضايا الاقتصادية والاجتماعية التي لا تسجل حولها خلافات كبيرة بين الأحزاب الكبرى، رغم أنها تشكل محورا أساسيا في برامج بعض الأحزاب الصغيرة التي ترفض التوجهات الليبرالية التي أخذت بها الحكومات المتعاقبة منذ إقرار التعددية السياسية في البلاد سنة 1989.[1]

فقد ركز "البرنامج السياسي للجبهة الإسلامية للإنقاذ الذي ذُكر في جريدتها المنقذ في مارس 1989، على عدة نقاط تبدوا لنا بعيدة كل البعد عن كونها نموذج لبرنامج سياسي طموح، ومنها استعمال الإسلام كإيديولوجيها، أي جعل النص الديني إيديولوجيا سياسية بالمعنى القوي للكلمة في نظام أفكار متماسك ومتناسق، وهكذا تحول مشروعها السياسي إلى فضاء مقدس، ويدحض مسبقا كل إمكانية لمعارضة هذا المشروع. وهكذا، فكل من يعارض الجبهة الإسلامية للإنقاذ إنما يعارض الله . هذا ما يقوله عباسي مدني،" كل من يضرب الجبهة سيضربه الله، لأن الجبهة الإسلامية للإنقاذ هي الحقيقة ، والله مع الحقيقة.

إن تحويل الإسلام إلى مشروع سياسي قد يبرر بانهيار الإيديولوجيات الدنيوية. وهو تبرير خادع على أكثر من مستوى، لأن الإسلاموية ولدت في آخر العشرينات و في سياق تاريخي مطبوع بازدهار الإيديولوجيات الدنيوية،فتطبيق الشريعة الإسلامية هو في حد ذاته البرنامج السياسي للجبهة من ألفه إلى يائه، ولتطبيق هذا البرنامج لابد من امتلاك سلطة الدولة، فالدولة هي الهدف من وراء الوعظ وهي في الوقت نفسه الوسيلة " لتجديد الإسلام " المجتمع، وعليه لابد لعودة الإسلام من المرور حكما بإقامة الدولة الإسلامية فالتعددية السياسية لابد وأن تكون لصالح الإسلام فقط وإلا فلا يمكن القبول بها، لئن سمحت التعددية بظهور أحزاب سياسية في وضح النهار، لنشر الإلحاد والكفر والآراء المتناقضة مع معتقدات الأمة، فإن ذلك يكون غير شرعي، ومن البديهي أن تضع الحكومات حدا لهذا الحال.[2]

---

1 – محمد نذير بولقرون، قراءة في برامج الأحزاب المشاركة في تشريعيات 2002 ، عن الموقع الإلكتروني:
http://aljazeera.net/NR/exeres/67ADC80F-C3E2-4F68-80A4-EEAB5EC7ACBC.htm

2 – لياس بوكراع ، الجزائر الرعب المقدس ، مرجع سابق ، ص ص 142–146.

– وضوح خطاب شيوخ الجبهة الإسلامية للإنقاذ المتمثل في الوصول إلى السلطة " باسم الشعب"، والبقاء فيها " باسم الشرع "وإعلان " الدولة الإسلامية "وإعدام كل من يعارض ذلك،.... لقد صرحتُ (أحد قياديي الجبهة) في مهرجان شعبي بالعاصمة خلال الحملة الانتخابية بأننا لن نذهب إلى الدور الثاني ...فإما أن تحصل جبهة الإنقاذ على الأغلبية والسلطة ستعلن حالة الحصار وإما أن يحصل النظام على الأغلبية وجبهة الإنقاذ ستعلن الجهاد "، وهذا منشور في الصحف الصادرة قبل الدور الأول من الانتخابات التشريعية.[1]

– غياب الأخلاق السياسية في أدبيات الخطاب عند شرح البرامج السياسية .. حيث سادت لدى بعض الأحزاب لغة حاقدة وخطاب تحريضي ولم تتورع عن شحن بياناتها بمفردات جارحة واتهامات تكال جزافا مثل القول عن موقعي وثيقة العقد الوطني بأنهم خونة .. ووصف الإسلاميين بالظلاميين والداعين للعودة إلى القرون الوسطى.

واستقر العنف اللفظي خبزا يوميا تزين به موائد الأحزاب الإستئصالية ...وتطور منحى هذا الخطاب إلى استعداء الشعب والسلطة على دعاة المصالحة.

– ضعف الوعي السياسي والافتقار إلى تصورات واضحة بشأن ما يجب فعله سواء في مواجهة الأزمة أو بناء مواقف أو اقتراح حلول .

فقد أبانت الحوارات التي أجريت مع كثير من رؤساء الأحزاب عن انحطاط في الرؤية السياسية وانعدام الاستيعاب وسذاجة الفهم والطرح ..بل وجد من هؤلاء من عجز عن تركيب جملة مفيدة .وثبت أيضا أن أغلب ممثلي الأحزاب في المجلس الانتقالي ليسوا مؤهلين على الإطلاق لمناقشة ما يعرض عليهم من مشاريع قوانين ولا يتوفر ون على أية مؤهلات فكرية أو علمية أو سياسية.[2]

– اعتماد الخطاب الأسطوري وهو خطاب شعبوي يهدف إلى تحطيم صورة النظام الداخلية واتهامه بالعمالة للخارج الذي عادة ما يقصد به فرنسا من جهة، وعلى احتكار الإسلام من خلال جعل نفسها ممثلته الوحيدة في المجتمع من جهة أخرى . يقول عباسي مدني في هذا

1 – الخبر الأسبوعي ، جريدة جزائرية مستقلة : العدد 367 من 11 إلى 17 مارس2006 .

2 – عيسى جرادي ، الأحزاب السياسية في الجزائر ، مرجع سابق ، ص 52،53.

الصدد: " الشعب هو نحن، ونحن هو الشعب، بما أن هذا الأخير لا يعترف إلا بالإسلام "ومن هنا يتمكن هذا الخطاب من إقصاء بقية الخطابات السياسيةحتى وا ٍن تقاربت معه.[1]

وعلى الرغم من تعاطف الجماهير الشعبية مع جبهة الإنقاذ، فهناك بعض مؤشرات الضعف شابت تحركها السياسي، ومنها:

– الافتقار إلى برنامج سياسي واضح المعلم يكشف النقاب عن مشروع حكم سياسي قادر على تقديم حلول ناجعة للمشكلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية المتراكمة.

– الاختلافات بين صفوفها التي تضم خليطا غير متجانس من الجماعات الدينية، ممن تجمع بينهم الرغبة الأكيدة في تطبيق الشريعة، من دون رؤية واضحة للدور السياسي الإسلامي في مواجهة النظام.

– الافتقار إل التجربة السياسية نتيجة حداثة نشأتها. فعلى عكس بعض الحركات الإسلامية التي نشأت في الثمانينيات، فإن نشأت الجبهة الإسلامية للإنقاذ كحزب سياسي يعود إلى عام 1989.[2]

وجبهة التحرير الوطني، التي استوعبت في صفوفها جميع العناصر التي ساهمت بصورة من الصور في الثورة التحريرية، انطوت منذ البداية على التعددية و الاختلاف لكن داخل إطار الحزب فقط، أثناء الجلسات و المؤتمرات، ومن شأن هذا الاختلاف و التعدد أن يحتوي على الطرف و نقيضه، الإسلامي المناهض أصلا للوطني والمناهض بدوره للفرنكو– لائكي، و المتمثل للنموذج الفرنسي في الجزائر المناقض للعروبي الذي يولي وجهه نحو المشرق العربي و تياراته البعثية و القومية و العروبية.

فالتيار الشيوعي عارض جبهة التحر ير بسبب رفضها لقيام دولة شيوعية. ودعاة فرنسا الجزائر هجموا عليها لدعوتها إلى تعريب الدولة. والتيار الديني عارضها لأنها غير متحمسة لتطبيق الشريعة الإسلامية نصا وروحا.[3]

---

1 – كريم مروة وآخرون، أزمة النظام العربي و إشكاليات النهضة، بيروت : مؤسسة الانتشار العربي ، ط1، 2007، ص 537.

2 – خميس حزام والي ، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية مع إشارة إلى تجربة الجزائر، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، ط 1، شباط / فبراير 2003، ص 181.

3 – عمر صدوق،آراء سياسية وقانونية في بعض قضايا الأزمة (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ، 1995)، ص 16.

علاوة على وجود التيار الكبير من القوى الانتهازية التي ليس لها محل من المشهد السياسي العام و تمثل قوة هلامية، غير واضحة، لا تعرف كيف تبدي مواقفها و لا الدفاع عنها، و ليست على قناعة في شيء سوى مصالحها الضيقة واغتنام الفرص و المناسبات و التأثير على مجريات الانتخابات لصالح ممثل السلطة الفعلية . فقد بقيت الجبهة تتفرج على الأحداث التي جاءت بعد إلغاء الانتخابات مطلع التسعينيات و أنفضح أمرها عندما اكتشف الجميع العجز المضمر في جهاز الحزب.

أما اللحظة الثانية التي أفصحت عن هلامية حزب جبهة التحرير الوطني زمن التعددية، فتمثل في لحظة انتخاب السيد اليمين زروال رئيسا للدولة عام 1995، بعد أن رتّب له حزب جديد من رحم جبهة التحرير التي طالها الموقف الفاسد جراء إلغاء الانتخابات التشريعية الأولى، فقد كان الحزب الجديد، حزب التجمع الوطني الديمقراطي، نباتا طفيليا تخطى جبهة التحرير، ثم تواصلت اللعبة السياسية حصرا في مجال السلطة فقط أي أنها أصبحت شئنا لا يعني إلا دوائر السلطة و النفوذ ، أما الجماهير فلا تأتي إلا لتزكي الرئيس المعين، الذي عادة ما يحمل على ضرورة التنصل من أي حزب كشهادة لإثبات بعده عن التلوث الحزبي، و يسمح له بالتالي الطعن و نقد كل الأحزاب و حتى الشعب، و تحميلهما مسؤولية فشل و إخفاق البرامج و المشاريع، و هذا ما تأباه بطبيعة الحال (الديمقراطية التي تبحث دائما عن مسؤولية الفشل في حزب الرئيس.[1]

وما نفهمه من هذا الطرح هو أن حزب جبهة التحرير الوطني كان ومازال ينظر لنفسه على أنه الحزب الجهاز، خاصة بعد الانتخابات الرئاسية لعام 1999 ، ولذلك لا يهم كثيرا وجود برنامج سياسي جاد ومنفصل عن دواليب السلطة، فالمناصب والمنافع والامتيازات مضمونة، وتكفي التسمية التاريخية للحزب ليحصل على ما يريد حتى من دون وجود برنامج سياسي من أصله ، ما دام مهللا دائما لخيارات مفروضة من فوق.[2]

ج- سلبية احترام القانون والأحزاب الأخرى، ونقص الثقافة السياسية:

جاءت النصوص التشريعية لتحدد الأطر القانونية للتعددية الحزبية وحدودها التي لا يجب أن تتجاوزها متمثلة في القانون رقم 11/89 المؤرخ في 05 جويلية 1989 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، وما تبعه بالنسبة للتعديل الدستوري لسنة 1996، حيث

1 -نور الدين ثنيو، الأحزاب السياسية في الجزائر و التجربة الديمقراطية ، عن الموقع الالكتروني:
http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=956209/01/2016,17:15

2 - محمد نذير بولقرون ، قراءة في برامج الأحزاب المشاركة في تشريعيات 2002 ، مرجع سابق، ص 19.

نصت المادة 42 منه على: حق إنشاء الأحزاب السياسية معترفا به ومضمون. ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية، والقيم والمكونات الأساسية للهوية الوطنية والوحدة الوطنية، وأمن التراب الوطني وسلامته، واستقلال البلاد، وسيادة الشعب، وكذا الطابع الديمقراطي والجمهوري للدولة.

وفي ظل احترام أحكام هذا الدستور، لا يجوز تأسيس الأحزاب السياسية على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جنسي أو مهني أو جهوي.

ولا يجوز للأحزاب السياسية اللجوء إلى الدعاية الحزبية التي تقوم على العناصر المبينة في الفقرة السابقة .

يحضر على الأحزاب السياسية كل أشكال التبعية للمصالح أو الجهات الأجنبية.

ولا يجوز أن يلجأ أي حزب سياسي إلى استعمال العنف أو الإكراه مهما كانت طبيعتهما أو شكلهما . وتحدد التزامات وواجبات أخرى بموجب القانون.

أضاف تعديل 1996 م ، النص على عدم جواز تأسيس الأحزاب السياسية على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جنسي أو مهني أو جهوي، ونص أيضا على عدم لجوء الأحزاب السياسية إلى الدعاية الحزبية التي تقوم على العناصر المذكورة، أو إلى استعمال العنف أو الإكراه مهما كانت طبيعتها أو شكله.[1]

كما يعتبر "القانون العضوي الذي يحكم الأحزاب السياسية"، بصيغته المعدلة في 6 آذار/مارس 1997 أحد القوانين الأساسية المتعلقة بالنشاط التنظيمي في الجزائر. وتنص المادة 3 من هذا القانون على امتناع الأحزاب السياسية أثناء القيام بأنشطتها عن استخدام الهوية الإسلامية أو العربية أو الأمازيغية (البربرية) لأغراض حزبية. وعلى الأحزاب السياسية التزام مبادئ ثورة 1954 ونبذ العنف، واحترام الحريات الفردية والجماعية وحقوق الإنسان، وال عمل على تعزيز الوحدة الوطنية، والالتزام بالتعددية السياسية.

كما تمنع الأحزاب من إقامة علاقات مع الدول والاتحادات العمالية والهيئات المدنية الأجنبية.[2]

1 – يونسي حفيظة ، الأزمة السياسية في الجزائر والمؤسسات الجديدة ، مرجع سابق

2 – نبيل دحماني، " الديمقراطية كآلية لتجسيد الحكم الراشد في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 1999 إلى غاية 2009"، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة قسنطينة، 2011/2010، ص 129.

ما يلاحظ على الأحزاب السياسية في الجزائر عموما، تجاوز قانون الأحزاب وخرق نصوصه وهو شيء لم يعد يحرج بعضها، بل أصبح فعلها الميداني الوحيد فالتآمر على وحدة الشعب الجزائري عبر ترويج الدعوات للتمييز العرقي والإعراض عن الأهداف الكبرى التي حددها القانون للأحزاب السياسية مثل (دعم سيادة الشعب واحترام اختياراته الحرة، طبع مواقف أحزاب فضلت أن تقف في مواجهة التزاماتها القانونية. [1]

كما لم يعد الالتزام قائما بشان استعمال اللغة العربية في الممارسة الرسمية للأحزاب وطفت على السطح دعوات تمهد لترسيم الجهوية ونبذ الانتخابات أسلوبا لبلوغ السلطة.

1 – عيسى جرادي ، الأحزاب السياسية في الجزائر، مرجع سابق ،ص52.

الفصل الثاني

في سياسة الدولة تجاه الدستور والحكم الديمقراطي

تمهيد.

المبحث الأول: الدستور والحكم الديمقراطي في العراق.

المطلب الأول: مفهوم الدستور وأشكاله.

المطلب الثاني: الدستور والحكم الديمقراطي بعد عام ٢٠٠٣.

المطلب الثالث: الدستور والحكم الديمقراطي في المشروع الأمريكي.

المطلب الرابع: الدستور والحكم الديمقراطي في العراق بعد ٢٠٠٣.

المبحث الثاني: أثر الدستور والحكم الديمقراطي في السياسة الخارجية العراقية.

المطلب الأول: أثر الدستور والحكم الديمقراطي في العلاقات العربية العراقية.

المطلب الثاني: أثر الدستور والحكم الديمقراطي في العلاقات العراقية الكردية.

المطلب الثالث: الدستور والحكم الديمقراطي في العراق.

يعتبر موضوع الحكم الراشد ذا أهمية كبيرة باعتباره، استأثر اهتمام الباحثين و السياسيين منذ عقدين من الزمن، حيث شاع استخدامه و تداوله خاصة في حقل السياسة و الاقتصاد، فأثار جدلا واسعا حول أسباب ظهوره و مفهومه.

فالحكم الراشد ما هو إلا انعكاس لتطورات وتغيرات حديثة تجلت في التغير الذي طرأ في طبيعة دور الحكومة من جهةو التطورات المنهجيةو الأكاديمية من جهة أخرى.

وبهذا الصدد سوف أتطرق في هذا الفصل لدراسة مفهوم الحكم الراشد في إطاره العام من حيث:

- الحكم الراشد، نشأته و مفهومه.
- عواملو أسباب ظهور الحكم الراشد.
- مؤثراتو أبعاد الحكم الراشد.
- الفواعل الأساسية للحكم الراشد.

المبحث الأول: الحكم الراشد نشأته ومفهومه.

سنحاول في هذا المبحث التطرق إلى ماهية الحكم الراشد وذلك وفقا لأربعة مطالب، أين نتطرق في المبحث الأول للجانب المعرفي للحكم الراشد، أما المطلب الثاني نبرز من خلاله أهم العوامل والأسباب التي أدت إلى ظهوره، في حين نركز في المطلب الثالث على أبعاده ومؤشراته، لنختم بالفواعل الأساسية له في المطلب الرابع.

المطلب الأول: الإطار المعرفي للحكم الراشد

أ- نشأة وتطورت الحكم الراشد:

تشير العديد من الدراسات التي اهتمت ببحث المفهوم من الناحية الإبتمولوجية *etymologique*، إلى أن المصطلح ظهر للوهلة الأولى في ق 13 في فرنسا حيث استخدم في هذه الحقبة اللفظ الفرنسي *Gouvernance* دلاليا كمرادف لمصطلح الحكومة *Gouvernement*، بمعنى أسلوب وفن الحكم، أو أسلوب إدارة شؤون الدولة وفي السنة 1478 استخدم المصطلح للتعين الإداريو القانوني في بعض المدن شمال فرنسا التي كانت تحت السيطرة الهولندية، وتجدر الإشارة إلى أن ظهور الدولة الحديثةو التصورات المفاهمية حول السلطة التي صاحبت ذلك ابتداء من ق14 أدى بالتدريج إلى استقلال مفهوم الحكومة عن الحكم، فأفكار "ميكيافيلي" حول الدولة، وتصورات جون بوران حول السيادة المطلقة قادت إلى طرح ارتبط مفهوم الدولة المحتكرة للسلطة بشكل كامل، وفق هذا التصور ارتبط مفهوم الحكومة بفكرة سلطة الدولة المركزية[1].

أما مفهوم الحكم فأصبح بأخذ معنى الحكومة أي أسلوب التسيير الملائم للفعل العمومي بصفة مستقلة عن مسألة السلطة، كما استخدم المفهوم سنة 1679 للدلالة على التكليف بالحكمو الإدارةو هذا ما يثبت حسب بوني كامبل *Bonnie Compbell* بشكل قطعي الأصول الفرنسية لمصطلح الحكم، إلا أن اختفائه وعدم تداوله منذ ذلك العصر، وظهوره في أواخر الثمانيات باللغة الانجليزية أدى بالعديد من الباحثين إلى اعتباره مفهوما ترجع جذوره إلى السياق الأنجلوسكسونية غير قابل للترجمة للفرنسية وتجاهل الحقبة المعاكسة التي مفادها أن المفهوم ظهر أولا في فرنسا لينتقل إلى انجلترا و و.م أ، فيما بعد[2].

1- Ali kazan cigil, la gouvernance: "inineraires dun concept". In javier santiso, la Recherche de la democratic, p 122.

2- Raphael canete, qu'est ce que gowernance? www.ieim.uqam.ca/IMG/pdf/canet-mars- 2004.

في هذا الإطار أعاد البنك الدولي إحياء مصطلح الحكم، بحيث ظهر لأول مرة بشكله المعاصر، وبتضمينات إيديولوجية ومؤسسة جديدة في تقرير البنك حول التنمية في إفريقيا جنوب الصحراء 1989 فمفهوم طرح كمقاربة تحمل البعد السياسي والمؤسسي لاستراتيجيات التنمية وسياسات التعديل الهيكلي[1].

ونجد الأستاذين "جيمس مارش" و"جوهان أولوسن" استخدما هذا المصطلح في ميدان العلوم السياسيةو هذا عندما نشرا كتابا يحمل عنوان "إعادة اكتشاف الهيئات" في 1989 في و. م. أ، وتساءلا من خلاله الباحثان عن كيفية تحديث المنظمات وتكييف الإستراتيجية الجديدة طبقا لتوازن القوى الحاصلة في تلك الفترةو ربط ذلك كله برشادة الحكم[2].

وهذا ما أدى إلى تقديم مجموعة من المبادئ تؤسس لمفهوم الحكم الراشد مثل الشفافية المساءلة ومكافحة الفساد.... وهي المبادئ التي أصبحت تشكل محتوى وعناصر للمشروطية في إطار في إطار إجماع واشنطنو هذه المقاربة لم تقتصر على البنك الدولي وإنما امتدت لتصبح على رأس أجندة مؤسسات التنمية الدولية الأخرى مثل الصندوق النقد الدولي*IMF*، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي*UNDP*، ولجنة المساعدة من أجل التنمية *CAD*[3].

وفي بداية التسعينات أصبح التركيز على الأبعاد الديمقراطية للمفهوم، من حيث تدعم المشاركة وتفعيل المجتمع، وكل ما يجعل من الدولة ممثلا شرعيا لمواطنيها، ففي اجتماع اللجنة الوزارية لمنظمة التنمية الاقتصادية *DECO* الذي عقد في باريس في مارس *1996* تم الربط بين جودة وفعالية وأسلوب الحكم الرشيد ودرجة رخاء المجتمع، والتأكيد على أن المفهوم يذهب إلى أبعد من الإدارة الحكومية ليتضمن إشكاليات تطبيق الديمقراطية لمساعدة الدول في حل المشاكل التي تواجهها[4] .

1-Raphael canete.ipid.

2- محمد خليفة، إشكالية تنمية والحكم الراشد في الجزائر، الملتقى الوطني حول التنمية والحكم الراشد، جامعة معسكر، 26/ 27 أفريل 2005، ص 02.

3- رضوان بروسي، الدمقرطة والحكم الراشد في إفريقيا: دراسة في المداخل النظرية، الآليات والعمليات ومؤشرات قياس نوعية الحكم، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، تخصص تنظيمات إدارية وسياسية، جامعة باتنة، كلية الحقوق قسم العلوم السياسية، 2009، ص122.

4- سلوى شعراوي جمعة، إدارة شؤون الدولة والمجتمع، ط1، القاهرة، مركز الدراسات والاستشارات، 2001، ص 114.

ولقد تطور المفهوم، ليصبح مؤشرا لحقل دراسي محدد يشمل كل الأنشطة المرتبطة بالحكم و علاقة الحكومة بالقطاع الخاص و بالمجتمع المدني، وإن كان المفهوم في حد ذاته اشمل من مفهوم الحكم بالمعنى المؤسسي (البنائي/ الوظيفي) المعروف، و هو الأمر الذي يثير التساؤل حول ما إذا كان ظهور المفهوم حتمية فرضتها ظروف واقعية و عملية مثل تغير دور الدولة، و تنامي أثر السوق الرأسمالي، وأيضا إذا ما كان صعوده انعكاسا لتغيرات على المستوى النظري تمثل غلبة المدرسة فكرية أو اقتراب معين[1].

إذن فمفهوم الحكم الراشد فيه اختلافات و تعدد وجهات النظر فيه و ذلك حسب اختلاف المؤسسات و المقاربات المستخدمة من أجل فهم وتحليل هذا المصطلح.

ب- مفهوم الحكم الراشد:

إن مفهوم الحكم الراشد يختلف باختلاف تعدد وجهات نظر الباحثين و تعدد المؤسسات التي أصدرت هذا المفهوم، و المنظور الذي تبنته كل مؤسسة من هذه المؤسسات.

حيث أن هذا المفهوم شاع استخدامه في أدبيات الإدارة العامة و السياسات العامة و الحكومات المقارنة و على الرغم من ذلك فإنه ليس هناك إجماع على معنى واحد لمصطلح الحكم الراشد و مفهوم الحكم الراشد كباقي المفاهيم الاجتماعية التي تعتريها عدة إشكالات منهجية منها إشكالية الترجمة، فلا يوجد هناك ترجمة حرفية باللغة العربية تعكس نفس الدلالة التي تعكسها اللغة الانجليزية و الفرنسية، فعلى سبيل المثال هناك عدة دلالات للمفهوم منها: الحكم الراشد، أسلوب الحكم، الحاكمة، الحكمانية، إدارة شؤون الدولة و المجتمع ...الخ[2].

وتحديد مصطلح الحكم الراشد وإرهاصات استعماله تتطلب ضرورة تحديد معنى الحكم *Gouvernance* فمصطلح الحكم ليس جديد بل هو قديم قدم الحضارات البشرية، فكلمة الحكم مستمدة من الفعل اليوناني *Kubernao* الذي يعني التوجيه، وقد استحوذ للمرة الأولى في المعنى المجازي من طرف أفلاطون ثم نقل إلى اللاتينية وإلى لغات عديدة [3].

1- خليل حسين، السياسات العامة في الدول النامية، بيروت، دار المنهل للنشر والتوزيع، 2007، ص 15.

2- خيرة بن عبد العزيز، دور المجتمع المدني في ترفيه الحكم الراشد، أنموذج المنطقة العربية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، فرع التنظيم السياسي والإداري، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية، 2007، ص 29.

3 -Governance: http://en. Wikipedia. Org / ruiki /governance.

ووفق للمعجم الوسيط يقال:[1]

حكم: أي قضى ويقال حكم له،و حكم عليهو حكم بينهم فالحكم يقوم على القضاء بين الناس.

يعني الحكم العلم، والتفقه أي العلم العميق بالقواعد القانونية وتفسيرها.

يعني الحكم: الحكمة أو المصلحة العامة في القضاء.

أما أصل الكلمة في الفرنسية فإنه يعود إلى القرن 13 عندما استعمل كمصطلح مرادف للحكومة ثم كمصطلح قانوني 1478، ليتوسع استعماله بعد إذن في التعبير عن تكاليف السير 1979، كما تم استخدام الكلمة كمصطلح تعني بالفرنسية حكم أو إدارة الإقليم الذي هر تحت تصرف مسؤول معين من طرف الملك أو من طرف السلطات [2].

وفي الانجليزية يجد اللفظ *governance* أصوله بداية في علم الاقتصاد في بداية ق 20 عندما استعمل للدلالة على الإدارة المؤسسات *Corporate governance*،و عموما الحكم كترجمة لـ *Governance* نعني فعل القيادةو التوجيه[3].

أما مصطلح الحاكمية فيقصد بها أسلوب وطريقة الحكم و القيادة، وهذا المصطلح يركز على أشكال التنسيقو التشاور و المشاركةو الشفافية في القرار[4].

أما مصطلح الحكمانية أو الحكم فتعني في اللغة العربية أفضل الأشياء بأفضل العلوم أو معرفة الحق لذاته، ومعرفة الخير لأجل العمل به، مثلما تعني العلمو النفقة، حيث ورد في القرآن الكريم قوله تعالى: "ولقد أتينا لقمتن الحكمة..."[5]

أما فيما يخص الفرق بين الحكومةو الحكم الراشد فإن الحكومة هي الإطار النسقي و الوظيفي لشؤون الدولة، أما الحكم الراشد فهو فلسفة حكم لهاته المنظمة الوظيفة [6].

لقد استخدم مصطلح الحكم الراشد بشكل واسع وأصبح متداول في أواسط المنظمات الدولية و الإقليمية و المحلية، كآلية لإدامة التنمية الاقتصادية و السياسية و الإدارية في

1- زهير عبد الكريم كايد، الحكمانية قضايا وتطبيقات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2003، ص 148.

2-وحيدة بورغدة، حقوق الإنسان وا شكالية العلاقة الجدلية بين الحكم الراشد والتنمية الإنسانية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية فرع تنظيمات إدارية والسياسية، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية، 2008، ص58.

3- المرجع السابق، ص 59.

4- عربي الأخضري، غانم حلطي، قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد إسقاط على التجربة الجزائرية، مجلة العلوم السياسية، العدد 25، نوفمبر 2008، ص 58.

5- سورة لقمان، الآية 12.

6- خيرة عبد العزيز، المرجع السابق، ص 31.

القطاعات الحكومية و المجتمعية فكل منظمة أو مؤسسة أعطت أو حاولت إعطاء و ترسيخ هذا المصطلح وفقا لتوجهاتهم.

ويعتبر البنك الدولي أول من أسهم في إعطاء تعريف للمفهوم،و هو أيضا صاحب مبادرة طرح هذا المصطلح "أسلوب الحكم "عام *1989*" وقد عرف البنك المصطلح تعريف عام على أنه ممارسة السلطة السياسية لإدارة شؤون الدولة..."[1].

ومع بداية التسعينات (*90*) قام خبراء البنك الدولي بتطوير المفهوم ليصبح أكثر دقة فعرفه من خلال الدراسة التي أجراها عام *1992* عن أسلوب الحكم و التنمية بأنه "أسلوب ممارسة القوة أو السلطة لأجل إدارة الموارد الاقتصادية و الاجتماعية للدولة، بغية تحقيق التنمية"[2].

وهناك من يعتبر أن التعريف الذي قدمه البنك الدولي هو تعريف غير واضح المحتوى و المضمون، إذ تطرق إلى طرق التسيير بصفة عامة، دون إبراز الممارسين للتسيير و طبيعة طرق التسيير أما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فعرفه على أنه: "ممارسة السلطة الاقتصادية و السياسية و الإدارية لإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات، ويشمل الآليات و العمليات و المؤسسات التي من خلالها يعبر المواطنون و المجموعات عن مصالحهم و يمارسون حقوقهم القانونية و يوفون بالتزاماتهم، ومنافسة خلافاتهم"[3].

السلطة الاقتصادية: تتمثل في عمليات صيغ القرارات التي تؤثر على الأنشطة الاقتصادية.

السلطة السياسية: تتمثل في عملية صنع القرار من أجل صياغة السياسات و تتطلب أن تكون للدولة سلطات تنفيذية و تشريعية و قضائية مستقلة أما السلطة الإدارية فهي تقوم بتنفيذ هذه السياسات.

والحكم الراشد حسب *UNDD* هو الحكم القائم على المشاركة و الشفافية و المساءلة و دعم سيادة القانون مع ضمان وضع الأولويات السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية حسب توافق الأغلبية في المجتمع،و هو من أهم عوامل القضاء على الفقر و تعزيز التنمية[4].

1- أمنية فلاح، دور القياد في تفعيل الحكم الراشد والتنمية المستدامة في إفريقيا، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، فرع الديمقراطية والرشادة، جامعة قسنطينة، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، 2011، ص 43.

2- Word Bank ،Governance and Development (washinpton: world Bank publication 1992.

3- United Nations Development Programent, govermonce forsustinble human development. UN.D.P, New York, 1997.

4- البرنامج الإنمائي الأمم المتحدة، تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2002.

أما الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية تعرف الحكم الراشد على "أنه قدرة الحكومة على الحفاظ على السلام الاجتماعي، وضمان القانون و النظام و الترويج من أجل خلق الظروف الضرورية للنمو الاقتصادي، وضمان الحد الأدنى من التأمين الاجتماعي"[1].

أما تعريف منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية OCDE فلقد عرفت الحكم الراشد على أنه "استعمال السلطة السياسية و إجراء الرقابة في المجتمع مع توفير الموارد اللازمة لتحقيق تنمية اقتصادية و اجتماعية"[2].

و هذا التعريف ركز بالأساس على قدرة السلطة السياسية في توفير الإجراءات القانونية و البيئية اللازمة لتمكين الفاعلين من تحقيق التنمية.

فالنسبة للمعهد الدولي للعلوم الإدارية فيري أن الحكم الراشد هو "العملية التي بواسطتها يمارس أعضاء المجتمع السلطة و الحكم و قدرة التأثير السياسي على السياسات والقر ارات التي تهم الحياة العامة الاقتصادية و التنمية الاجتماعية"[3].

ركز هذا التعرف على قيمة المشاركة في الحكم و علاقة الحكم الراشد بالتنمية و لكنه بالمقابل اعتبر ذلك عملية تقنية إدارية من خلال الإعداد للسياسات العامة و اتخاذ القرارات.

ومنذ ظهور تعريف البنك الدولي لم تتوقف الأدبيات عن محاولة تحسين التعريف حتى يصبح أكثر شمولا وأكثر تحديدا و خلص رودز *ROHDES* إلى أن تعريف *Govemance* يمكن أن يشتمل على العناصر التالية:[4]

- التسبق بين التنظيمات الحكومية و تنظيمات قطاع الأعمال الخاص و العام و المنظمات عبر الحكومة.
- أن الحدود بين أنشطة مختلف التنظيمات ليست ثابتة و لا واضحة.
- أن قواعد التعامل بين مختلف التنظيمات تستند إلى التفاوض.
- تمتع مختلف الأعضاء في هذه الشبكة بدرجة عالية من الاستقلال.

1- عبد النور ناجي، دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر "دراسة حالة الأحزاب السياسية"، مجلة المفكر، العدد 03، ص107.

2- خيرة عبد العزيز، المرجع السابق، ص 33.

3- يوسف زدام، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الإنسانية في الوطن العربي" من خلال تقارير التنمية الإنسانية العربية 2002-2004"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية فرع التنظيم السياسي والإداري، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2007، ص 19.

4- سلوى شعراوي جمعة، مرجع سابق، ص 114.

- قدرة الدولة على توجيه باقي أعضاء الشبكة بما لها من الموارد ويتفق معظم الكتاب أن الحكم الراشد غير مرتبط بالمعنى المعياري الأوتوماتيكي، وعلى أية حال فإن بعض النماذج الحكم أفضل من البعض الأخر في تحقيق النتائج، كما أن التأكيد المعطى لمكونات الحكم الراشد يختلف من مجتمع لأخر وفقا كما يقيمه أعضاء ذلك المجتمع، كنتائج مطلوبة أو إيجابية بصورة تختلف عما يقيمه مجتمع أخر، وعلى هذا الأساس نميز بين هذا الحكم بأنه راشد أو سيئ[1].

حيث أن الحكم غير راشد أو سيئ هو الحكم الذي يتميز بأنه[2]:

- الحكم الذي يفشل في الفصل الواضح بين المصالح الخاصةو المصلحة العامة وبين المال العامو المال الخاص.
- الحكم الذي يتميز بوجود أولويات تتعارض مع التنمية وتدفع نحو الهدر في الأموال و الموارد المتاحة وسوء استخدامها.
- الحكم الذي يقتضيه الإطار القانوني، ولا يطبق مفهوم حكم القانون.
- الحكم الذي يتميز بوجود قاعدة طبقية أو مغلقةو غير شغافة المعلوماتو العمليات صنع القرار بشكل عام ووضع السياسات بشكل خاص.
- الحكم الذي يتميز بوجود الفساد.
- الحكم الذي يتميز باهتزاز شرعية الحكم وضعف ثقة المواطنين به.

لقد رأينا بأن تعريف الحكم الراشد يختلف من مؤسسة أو منظمة لأخر، كما هو الحال بالنسبة للمفكرين و الكتاب، حيث أن مفهوم هذا المصطلح يختلف من مفكر لأخر وسوف أتطرق إلى بعض المفاهيم التي أوردها بعض المفكرين لتحليل وشرح مفهوم الحكم الراشد.

يعرف ماركو رينجبون وتيبولت *Marcau Ramgeonet Thielault*[3].

الحكم الراشد " بأنه الاشكال الجديدة الفعالة بين القطاعات الحكومية تتضمن الإدارة العامةو القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني التي تساهم في تشكيل السياسة العامة ".

1- يوسف أزروال، الحكم الراشد بين الأسس النظرية وآليات تطبيق دراسة في واقع التجربة الجزائرية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع التنظيم السياسي وا إداري، جامعة باتنة 1، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، 2009، ص 32.

2- حسن كريم، مفهوم الحكم الصالح ومعاييره، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2004، ص 101.

3- خلاف وليد، دور المؤسسات الدولية في ترشيد الحكم المحلي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص الديمقراطية والرشادة، جامعة قسنطينة، كلية الحقوق قسم العلوم السياسية، 2010، ص 24.

أما فرنسواكز فييه ميريان *Francois Xavier Merrien* فيعتبره شكلا جديدا من التسيير الفعالو المشترك بين الإدارة العامةو الخواص و تجمعات المواطنين، من أجل تحسين الفعل الحكومي عبر تقاسم المسؤوليات.

و كوفمان *Kofman* يعرف الحكم الراشد بأنه:[1] "التقاليدو المؤسسات التي تمارس من خلالها السلطة في بلد ما من أجل الخير العام، ويشمل هذا عملية اختيار من هم في السلطة ومراقبتهم و استبدالهم، قدرة الحكومة على إدارة مواردها وتنفيذ سياسات سليمة وبفاعلية و احترام المواطنينو الدولة لمؤسسات البلاد".

وعرف رئيس وزراء كمبوديا سامدينش هون سين *Samdech Hun Sen* الحكم الراشد بأنه:[2] "الركيزة الأساسية للتنمية المستدامة، والعدالة الاجتماعية وبالتالي التحقيق من حدة الفقر، وهو أداة قوية لجهود التنمية وتحقيق منافع حقيقية للجمهور، وتقاسم الثروة،و الوجه السليم لممارسة الحكومة، وهو مفتاح الحد من أوجه عدم المساواةو الظلم ويمثل حجر الزاوية في السلام،و الاستقرار السياسي، العدالة الاجتماعية وشرط لا غنى عنه وبدون الحكم الراشد لا يمكن تحقيق التقدم".

وعرفه *Bagnasco et legelles* الحكم الراشد يسعى إلى تنسيق الأعوانو الجماعات الاجتماعية للوصول إلى الأهداف الخاصة المنافسة و المعرفة بصفة جماعية في محيط وفضاءات غير مؤكدة ومجزأة[3].

أما تعريف و. براند *U. Brand* فيرى أنه "مجموع مختلف الطرق أو الأساليب التي يقوم بها الأفراد و المؤسسات العمومية بتسيير أعمالهم بطريقة مستمرة بطبعها التعاون و التوفيق بين المصالح المختلفة"[4].

ويرى *Jean philip leserche* أن مفهوم الحكم الراشد هو المفاهيم التي عرفت شهرة و انتشارا واسعا ومتزامنا في مجموع العلوم الاجتماعيةو هو أندر المفاهيم التي أحدثت جدلا كبيرا وفي فترة قصيرة حيث غزى لغة العديد من المناهج الخاصة بالعلوم الاجتماعية وفي نفس الوقت الخطاب السياسيو الإداري.

1- خلاف وليد، المرجع السابق، نفس الصفحة.

2- "la Governance" disponible sur: http://www.cdc-crdb.gov.kh/cdc/socioecnonicfrech/42.htm.

3- يوسف أزروال، المرجع السابق، ص 36.

4- غربي الأخضر، غانم جلطي، قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد متاح على:
http://www.ulimsania.net/034.12/11/2015.14:49.

ويقترح *J.philip* مدخلين أساسيين لتحديد مفهوم الحكم الراشد[1]:

- **المدخل المعياري:** هذا المفهوم ساهمت في انتشاره المنظمات الدولية، وبالتحديد من خلال منهج الوظيفية الجديدة وبتوجيهها الليبرالي الجديد وفي هذا الإطار يوصف مفهوم المؤسسات العالمية للحكم الراشد بأنه ليس انعكاسا تحليليا للنظام الدولي الحاضر، بل هو انعكاس لعالم أفضل يجب بنائه. الحكم هنا يهدف لإزالة الإخفاقات في البرامج التي أطلقها البنك العالمي سنوات الثمانينات في البلدان النامية، إذن الحكم الراشد من هذا المنظور هو المشروع التابع لهذه المؤسسات.
- **المدخل التحليلي:** ظهر استعمال المفهوم كأداة تحليلية، العلاقات الجديدة بين الفواعل التي أخذت مكانها في صنع السياسات، حيث أصبحت السلطات العامة بحاجة إلى شراكات أكثر تعقيدا، وبروزا فواعل جديدة تحت إطار هذا المدخل تتدرج جملة من التيارات التحليلية المدخل الاقتصادي، القانوني النظامي، الاستراتيجي ومدخل العلاقات الدولية.

ولقد كانت هناك محاولة من طرف أدريان لفتونيش لوضع تعريف شامل للمفهوم عن طريق تحديد مستوياتهو جمعها في ثلاث مستويات[2]:

المستوى الأول: مستوى هيكلي يتصرف إلى القواعد العامة التي تحدد توزيع السلطة السياسةو الاقتصادية في المجتمع.

المستوى الثاني: مستوى سياسي ينصرف إلى قواعد الحاكمة للنظام السياسي، ويفترض أن سيتم الحكم على هذا المستوى بوجود نظام يتمتع بالمشروعية ويعتمد في سلطاته على تفويض ديمقراطي من الجماهير ويقوم على مبدأ التعدديةو الفصل بين السلطات.

المستوى الثالث: مستوى إداري يقتضي وجود نمط رشيد من الإدارة، ووجود جهاز للخدمة المدنية يتمتع بالكفاءةو الاستقلاليةو الشفافية ويخضع للمساءلة.

ومصطفى كامل السيد يقول أن الحكم الراشد هو بالأساس عملية سياسية تتعلق بأسلوب صنع القرارات غير رشيدة في أعلى المستويات فلن تستطيع أية تنظيمات إدارية تجنب أثارها السلبية.

1- jean philip lesoche, gouvemance et coordination des politique", gouvenance local, cooperation et légitimité, le cassuisse dans un prespective comparée édition pendone, p 35.

2- أمينة فلاح ، المرجع السابق، ص 49.

أما "ماكس فيبر" فذهب إلى أن الحكم الراشد هو ذلك الحكم الذي يحقق فيه النسق السياسي استقلالا حقيقيا عن بقية الأنساق الأخرى، حيث يقوم على أسس ديمقراطية تعددية، وتعتمد على العقلانية القانونية كأساس لجميع العمليات الاجتماعيةو الاقتصاديةو السياسية[1].

ويعرف كذلك الحكم الراشد هو عدم استبعاد أي عنصر من النشاط الإنساني في عملية التنمية.

ولا يمكن أن يكون الحكم الراشد إلا كنف السلم الاجتماعيو الاستقرار السياسي وترقية حقوق الإنسان وسط قوة القانون[2].

كتعريف شامل للحكم الراشد يمكن القول أن: " الحكم الراشد هو مختلف الطرق أو الأساليب التي يقوم بها الأفرادو المؤسسات العموميةو الخواص ومختلف الهيئات الحكومية و المدنية بتسيير الأعمال المشتركة بطريقة مستمرة بطبعها التعاون و الشفافية و العدالة و المشاركةو التوفيق بين مصالح المختلفة لتحقيق الصالح العام."[3]

ومن خلال التعاريف السابقة نستخلص مجموعة من الخصائص التي يتميز بها الحكم الراشدو هي:[4]

- مصطلح الحكم الراشد يقودنا إلى فكرة القيادة ويطرح التساؤلات من خلال قيادة الفعل الجماعي في محيط يجمع بين العديد من الأعوان، حيث تكون مصلحتهم.
- الحكم الراشد يسعى إلى تحقيق تغيير جذري في أسلوب الإدارة علة أي مستوى.
- يثير الانتباه بخصوص تتعدد الأعوان من خلال مستويات النشاط ومخطط النظامو السلم التدريجيو الثقةو التعاون.
- يذهب إلى فكرة المشاركةو التنسيقو التطابق مع مفاهيم المشروعو الشراكةو الوئام.
- يهدف إلى ترسيخ الوسائلو القدرات من أجل مساعدة المسير أو المنظمة من أجل تحقيق نتائج إيجابية.
- يسمح بإمكانية قدرة التعلمو التمهيد وتوسيع نظرة العالم للقيادةو العنصر المسير.

1- وحيدة بورغدة، المرجع السابق، ص 69.

2- فؤاد جدو، التنمية المستدامة بين متطلبات الحكم الراشد وخصوصية الجزائر، ملتقى التحولاتللسياسية وا إشكالية التنمية في الجزائر واقع وتحديات، جامعة بسكرة، كلية الحقوق وعلوم السياسية قسم العلوم السياسية، بدون سنة نشر، ص 06.

3- عبد الله خبابة، تطور نظريات واستراتيجيات التنمية الاقتصادية، ط1، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2014، ص 282.

4- المرجع السابق، ص 283.

- الحكم الراشد يقترح التساؤل عن حملة من الأسئلة التي تسعى إلى تغيير مستديم للممارسات الإدارية التقليدية.

المطلب الثاني: عوامل و أسباب ظهور الحكم الراشد.

المقصود بالعوامل توفر مجموعة من الوسائل و الإجراءات و المقتضيات التي تساعد الإدارة الحاكمة في تحقيق مبتغاها، والتي بالضرورة إن نقصت جعلت اختلال في ميزان حكمه و إصدار قراراتها و إن وجدت كان خير لها في تنفيذ مسعاها حتى و إن لم يكن على أكمل وجه و هذه العوامل تتمثل في:

العامل القانوني: القانون هو القاعدة الرئيسية لبناء دولة الحق لذلك لا بد[1]:

- وضع منهج اصطلاحي لحماية حقوق الأفراد و ممتلكاتهم.
- أن يكون الجميع مطلع عليه و يفهم ويلتزم بمحتواه.

العامل الإداري: و تتمثل في مجموعة من الإجراءات[2]:

- إقرار أسلوب موحد للعمل الإداري و تصنيف النفقات و تحديد مبالغ التجهيز و التسيير.
- تصميم المخطط الإداري الدولي على شكل هرم توزيع السلطات حسب كل منطقة.
- تطابق المصالح و الأهداف الإدارية مع المتطلبات الدستورية و القانونية.

العامل البشري: إن العنصر البشري هو أهم عنصر في المجتمع لذلك لا بد:

- يكون على إطلاع جميع الأنظمة و القرارات، و سيادة على نفسه و رشيد في اتخاذ قراراته.
- أن يكون محسا بالانتماء الجماعي و الروح الجماعية و الموضوعية و الدافع الإنجازي للمصلحة العامة.

العامل المالي: إن الدولة مطالبة بتوفير الاعتمادات المالية و المادية التي تفصل في تنفيذ القرارات، فهي مصادر للتمويل تمكن من تنفيذ الأهداف دون صعوبات منها:[3]

- توفير الأجور في موعدها، ضمان مشاركة أكبر في الموارد الاقتصادي.
- توفير الشروط الضرورية للمواطن و التي تضمن له العيش الكريم.
- دعم الكفاءات وفق علم التسيير الإداري الحديث.

1- المرجع السابق، ص 292.

2- عبد الباسط محمد فؤاد، أعمال السلطة الإدارية، ب.ب.ن، ب.س.ن، ص 112.

3- عبد الله خبابة، المرجع السابق، ص 293.

كما أن لمفهوم الحكم الراشد أسباب عملية فرضتها ظروف البيئة وواقعها فقد كان له أسباب أكاديمية ومعرفية عكست التغيرات الحاصلة على مستوى الأنساق النظرية والفكرية، أي أن هناك جملة من المحددات العملية لبروز مفهوم الحكم الراشد ترتبط كلها بالتطورات والتغيرات الحاصلة في طبيعة ودور الحكومة، والمصاحبة لصيرورة العولمة وما تضمنه من إعادة تنظيم للحقل الاجتماعي،والسياسي،والقانوني، جعلها مرجعية كل تفكير بشأن الحكم الراشد من خلال:[1]

- توحيد الخطاب السياسي حول فلسفة التبوليرالية، هذا الخطاب يتعارض بحسب مع العقد الاجتماعي القديم المشكل حول الدول المتدخلة أنه المحصلة الطبيعية للتدفق الحر والسريع للسياسة على الصعيد العالمي، والتي أفضت إلى انجذاب عالمي نحو معايير حقوق الإنسان وحرياته السياسيةوالمدنية متجسدة في النموذج الديمقراطي الليبرالي.
- عولمة آليات اقتصاد السوق كضرورة يقتضيها مطلب تحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة من جهة وكحتمية تفرضها التحولات الاقتصادية غير المسبوقة من جهة أخرى.
- تغيير دور الدولة من فاعل رئيسي ومركزي في تخطيط وصنع السياسة العامة وممثل المجتمعات في تقرير هذه السياسات وتنفيذها إلى شريك من بين عدة شركاء في إدارة شؤون الدولةو المجتمع مما استدعى الحاجة إلى إعادة النظر في علاقة الحكومة بالقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني.
- تنامي نشاطو أدوار المؤسسات المالية الدولية في التأثير على صنع السياسات لا سيما من خلال تصميم برامج الإصلاح الاقتصادي وسياسات التنسيت والتكييف الهيكلي الموجه نحو الدول النامية.
- تنامي دور المنظمات غير الحكوميةو حركات المجتمع المدني لدرجة أنها أصبحت فواعل أساسية مؤثرة على سياسات الدول[2].
- شيوع ظاهرة الفساد عالمياو هذا ما أدى إلى ضرورة التفكير في انتهاج آليات تجعل من الأنظمة أكثر شفافية وتهدف إلى عدم شخصنة العلاقات[3].

1- حليمة بومزبر، الديمقراطية المحلية ودورها في تعزيز الحكم الراشد إسقاط على التجربة الجزائرية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في علوم سياسية، فرع الرشادة والديمقراطية، جامعة قسنطينة، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، 2010، ص 59.

2- نفس المرجع ، ص 60.

3 - Manry Yues, Corruption Politique et démocratie http://www:revues plurielled.org.

هذا بالنسبة للأسباب العملية التي أدت إلى ظهور الحكم الراشد أما بالنسبة للأسباب الأكاديمية يمكن إدراجها فيما يلي:

يعكس الحكم الراشد على المستوى العلمي والأكاديمي تغييرا في التصورات والمنظورات بشأن التنمية فبعد أن كانت التنمية مقتصرة على جانبها الاقتصادي، بشكل مشروعات تنموية في الخمسينات ثم برامج تنموية متكاملة أواخر الستينات ثم التحول إلى إعادة الهيكلة في السياسات من خلال برامج الإصلاح ثم الانتقال إلى الاهتمام بالشروط السياسة للتنمية فجاءت الدعوات المطالبة بالإصلاح السياسي وتتيحه المظاهر المصاحبة للعولمة لا سيما ظهور المشاكل البيئيةو الاجتماعية ثم بلورة مفهوم التنمية الإنسانية كتعبير عن فلسفة أصلية للإنسانية قائمة على حق البشر في التنمية الشاملة.[1]

وهكذا أصبح الحكم الراشد ستعمل بشكل متوازي مع مفهوم التنمية بصيغته الجديدة، والذي يركز على التحسن الكيفي لنوعية حياة البشر. وقد تطور مفهوم الحكم الراشد ليصبح مؤشرا لحقل داسي محدد يشمل كل الأنشطة المرتبطة بالحكم وعلاقة الحكومة بالقطاع الخاص وبالمجتمع المدني، ففي حصر للأدبيات على شبكة الانترنت تبين أن عدد الرسائل العلمية في و. م. أ التي يحتوي عناوينها على المفهوم وصل إلى 136 رسالة كما يوجد على الأقل 326 كتابا يتناول كل منها جانبا من جوانب المفهوم أو تطبيقا عمليا له في بلد من البلدان[2].

أما عن الإخفاقات السياسية التنموية التي اقترحتها المؤسسات المالية الدولية أدت إلى انعكاسات سلبية على هذه المجتمعات مما أدى كذلك إلى وجود عدم الرضا من طرف مجموعات المجتمع المدني، وفرض إصلاحات اقتصاديةوسياسية من طرف هذه المؤسسات الدولية،وهذا ما دفع بالعديد من الدول النامية إلى محاولة تطبيق الأسلوب الديمقراطي في الحكم ومحاولة تجسيد الحكم الراشد من أجل تحقيق الفعاليةو الفاعلية في تجسيد الشؤون العامةوعليه يمكن حصر الأسباب الأساسية لظهور مفهوم الحكم الراشد في أسباب سياسية، اقتصاديةو اجتماعية[3].

1- سلوى شعراوي جمعة، المرجع السابق، ص 107.

2- نفس المرجع والصفحة.

3-عبد القادر حسين، الحكم الراشد في الجزائر وإشكالية التنمية المحلية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص الدراسات الأورو متوسطة، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2012، ص 18.

الأسباب السياسية:

1-العولمة كمسار، وما تتضمنه من عمليات تتعلق أساسا بـ:[1]

- عولمة القيم الديمقراطيةو حقوق الإنسان مع التأكد على المساواة بين الجنسين.
- تزايد دور المنظمات غير الحكومية، على المستويين الدوليو الوطني.
- عولمة آلياتو أفكار اقتصاد السوق، هذا ما أدى إلى تزايد دور القطاع الخاص.
- انتشار المعلومات على المستوى العالمي لتصل إلى جميع الناس.
- التطور التقني الحاصل، خاصة مع ظهور شبكات الانترنيت.

2-تضخم الجهاز البيروقراطي وترهل الإدارة الحكومية نتيجة استمرار ية الإدارة التقليدية في تمسكها بمبادئ البيروقراطية، وعدم محاولة هذه الأجهزة الحكومية التكيف مع المتطلبات المتغيرةو المتسارعة للمجتمعات وذلك باستخدام التقنيات الحديثة و تكنولوجيات المعلومات و الاتصال.

3-صعق مشاركة المرأة في الحياة السياسيةو الحياة العامة،و انعدام مبدأ تكافؤ الفرص أمام القانون في ممارسة شؤون الدولة.

4-ضعف البنية المؤسسية السياسيةو الإدارية غياب المحاسبةو الشفافية.

5-عدم الاستقرار السياسي فمعظم الدول النامية تعاني من شدة وطأة الصراعات الداخلية، حيث تنتج هذه الصراعات عن أزمات اقتصادية و تدهور الوضعية الاجتماعية، إلا أن العامل الأساسي على عدم استقرار الدول هو عدم فسح الأنظمة الحاكمة المجال لمجتمعاتها المدنية من أجل المشاركة في الحكمو اختيار من يمثلهم داخل المجالس الشعبية.

6- تعثر أغلبية عمليات التحول الديمقراطي في الدول النامية، ولعل السبب في ذلك يعود إلى اعتماد مفاهيم التسلطية قائمة على الزبونيةو العصبيةو القبلية في إدارة الشأن العام و خدمة المجتمعو الدولة[2].

الأسباب الاقتصادية: وتتلخص فيما يلي[3]:

1- قاسم حجاج، العالمية والعولمة نحو عالمية تعددية وعولمة إنسانية، الجزائر، جمعية التراث، 2003، ص 304-305.

2- يوسف أزروال، المرجع السابق، ص 19.

3- عبد القادر حسين، المرجع السابق، ص 21.

1-الأزمة المالية التي واجهت الدول و عجزها عن تلبية احتياجات الموطنين و هذا ما أدى إلى إشراك القطاع الخاص و المجتمع المدني في عمليات التنمية للقضاء على الفقر و الأمراض و نقص التعليم خاصة في الدول النامية.

2-سيادة نمط الدول الريعية أو شبه الريعية التي تعتمد على موارد أولية أو مصادر تأتي من الخارج، أو تعتمد على الطلب الخارجي لسلعة أساسية مثل سلعة النفط الخام أو تعتمد على السياحة و القروض و الاستثمارات الأجنبية...، وهذا ما أدى إلى أن تكون الدول معنية أساسا بالتوزيع و بإعادة التوزيع دون أن تكون مهمته بالإنتاج من جهة وبتحصيل الضرائب من جهة أخرى.

3-فشل الدول و عجزها على أن تكون المحرك الرئيسي للتنمية حيث تتعايش حالة استثنائية من العجز التنموي و الإخفاق الوطني، خاصة مع تسلل الفساد إلى المؤسسات التي يفترض أن تكون مقدمة الحرب عليه وهي القضاء و المجالس النيابية.

4-ظهور فكرة بديلة تستند إلى الفكر الاقتصادي التبولبرالي و تدعو إلى انسحاب الدولة إلى أقصى حد ممكن، و ترك عمليات التنمية لآليات السوق والمنافسة، ثم التركيز على الإنتاجية و الربحية و تقليص حجم الدولة عبر الخصخصة.

5-اقتصاديات الدول النامية في ظل الأزمة الاقتصادية العالمية حيث تعرف حركة البورصات اضطرابات شديدة جراء تركها مسرحا لمضاربات رأس المال الأجنبي و الأموال السريعة ويسجل خسارة هذه البلدان من انعكاسات البورصة و التراجع المتوقع في حجم التجارة و الاستثمار....

6-ارتفاع المديونية الخارجية التي من شأنها أن تنعكس على الأزمات المالية للدول النامية، زيادة على ارتفاع مستويات الفقر، وضعف القدرة الشرائية و تدهور ميزان المدفوعات.

الأسباب الاجتماعية: ويمكن ذكرها في النقاط التالية[1]:

1-إهمال المشكلات التنموية الرئيسية كالفقر و البطالة وبالتالي ضعف مستوى التنمية البشرية و إهمال القضايا الاجتماعية نتائج سلبية بعيدة المدى كسوء التغذية و مشاكل قطاعي الصحة و التربية.

1- عبد القادر حسين، المرجع السابق، ص 22.

2-أزمة البطالة التي تخيم على كاهل المجتمعات النامية، حال دون إيجاد سبل للتخفيف من حدتها، في ظل عمليات الخوصصة،و التي شملت كافة الشركاتو المؤسسات، حيث كان لهذا الأخير الأثر الواضح في تسريح الآلاف من العمالو أرباب العائلات.

3-تدهور عدالة وتوزيع الدخل و الثروة مما يقلل من الكفاءة المجتمعية ويعطل فرص التنمية، ويوطد استشراء الفساد على وجه الخصوص.

4-عدم قدرة الدولة المتخلفة على التجاوب مع التطورات التكنولوجية على المستوى الدولي نتيجة الانتشار الواسع للجهلو الأمية.

5-الانفجار السكاني وبروز زيادات ضخمة في عدد السكان، وما تفرضه هذه الزيادات من زيادة موازية في الحاجات و المتطلبات المختلفة و الأخذ بأنماط جديدة من التخطيط الاقتصاديو الاجتماعي مما استدعى إحداث تطوير في نظم الإدارة المحلية في الدول المتقدمو النامية على سواء. [1]

6-الثورة الحضارية وتتمثل في الاتجاه الواضح نحو حياة المدينة والهجرة من الريف.

وهناك من يعطي أسباب ظهور هذا المفهوم على مستوى الدول المتقدمة و على مستوى الدول النامية:

أ- على مستوى الدول المتقدمة:[2]

1-التطور الهائل الذي عرفه المجتمع الغربي خصوصا مع بروز فكرة العولمة.

2-عدم قدرة الدولة على ممارسة وظائفها التقليدية وطرح فكرة ضرورة تلاشي دور الدولة في ظل العولمة

3-تحديد الوظائف الأساسية للدولة في ظل اقتصاد السوقو التي تمثلت في:[3]

الوظائف الدنيا: من بينها. إعادة توزيع الأصول.

تنسيق الأنشطة الخاصة، وتشجيع الأسواق.

الوظائف الوسطى: الضمان الاجتماعي، التأمين على البطالة، تنظيم المصالح العمومية... الخ.

1-بومدين طاشمة، الحكم الراشد ومشكلة بناء قدرات الإدارة المحلية في الجزائر، الملتقى الوطني حول: التحولات السياسية وا إشكالية التنمية في الجزائر واقع وتحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 16-17 ديسمبر 2008.

2- خيرة عبد العزيز، المرجع السابق، ص 39.

3- الأخضر عزي، غانم جلطي، المرجع السابق، ص 10.

الوظائف الفعالة: حماية الفقراء ومحاربة الفقر، توفير السلع والخدمات العمومية، السير الاقتصادي الكلي... الخ.

فهذه الوظائف تعكس دور الدولة لترقية اقتصادها في ظل الحكم الراشد.

4-ظهور مفاهيم جديدة للتسيير العام تشير إلى دور أقل للدولة ودور أكبر لقوى السوق و هذا بإعطاء الدور الكبير للقطاع الخاص كما يمكن من مشاركة المواطنين عن طريق مؤسسات المجتمع المدني.

ب- على مستوى الدول النامية:

1-فشل الدولةو عدم قدرتها على تلبية احتياجات مواطنيها.

2-أنظمة هذه الدول تتميز وتوصف بالتسلطو الفساد وفي خنق الحرياتو المشاركة وتدني مستوى النمو و القيم.

3-فشل جل السياسات التنموية التي تقدمت بها المؤسسات المالية الدولية بغرض إحداث إصلاحات وتغيرات داخل هذه المنظمة.

4-غياب توزيع، العدالة،و الأمن،و التعاونو المشاركة بين أطراف المجتمع.

ومما سبق نقول أن فكرة الحكم الراشد طرحت كحل للمعضلات التي تعاني منها الدول بحيث اتخذ كمحدد أساسي ومدخل جديد لتحقيق التنمية المستدامة التي تركز على العدالة في التوزيع،و المشاركةو التعاون بين أطراف المجتمع[1].

المطلب الثالث: أبعاد ومؤشرات الحكم الراشد.

أولا: أبعاد الحكم الراشد.

إن إدارة الحكم الراشد تتضمن أبعاد مترابطة هي البعد السياسي المتعلق بطبيعة السلطة السياسية وشرعية تمثيلها، و البعد التقني أو الإداري المتعلق بعمل الإدارة العامة وكفاءتها وفعاليتها، و البعد الاقتصادي و الاجتماعي المتعلق بطبيعة بنية المجتمع المدني ومدى حيويته و استقلاله عن الدولة من جهة، وطبيعة السياسات العامة في المجالين الاقتصاديو الاجتماعي وتأثيرهما على المواطنين من حيث الفقر ونوعية الحياة من ناحية أخرى[2].

1- خيرة عبد العزيز، المرجع السابق، ص 40.

2- وحيدة بورغدة، المرجع السابق، ص 70.

1-البعد السياسي:

يعتبر الأساس الأول لتكريس الحكم الراشد، ويقتضي هذا البعد ضرورة توفر شرعية السلطات الحاكمة، أي أن وصولها وممارستها للحكم قد تمت بطريقة تتوافق مع ما تقوم به الإدارة الشعبية، بحيث يتم انتخاب الهيئات المركزيةو المحلية بطريقة نزيهة وشفافية حيث أن مؤسسة التمثيل التشريعي تمثل حلقة الوصل لجوهرية بين الحكم الناس، وتأخذ في النظم صورة المجالس النيابية، وتنوب هذه المؤسسات عن الناس في وضع القواعد القانونية، وفي ضبط الرقابة على الحكومة ويجب أن تعكس مؤسسات التمثيل ضمانة لصلاح ورشادة الحكومة وتوفير هذا البعد من شانه أن يكرس الاستقرار السياسي الذي يعد اللبنة الأساسية للشروع في تطوير المشاريع الأخرى التي يتوقف عليها كيان المجتمع، ومن ثم تكون بوسع الدولة أن تسعى لتبني الحكم الراشد، الانتقال من معالجة المشاكل التقليدية كضمان السلم وتحقيق الاستقرار الداخلي إلى البحث عن تكريس رهانات جديدة تتوافق مع متطلبات أكثر عصرنة يدعمها الحكم الراشد كضمان الصحة العمومية، الحفاظ على البيئة[1].

كما أن البعد السياسي يقوم على احترام الإعلان العامي لحقوق الإنسانو احترام البنود الواردة في المواثيق الدولية، المتعلقة بالحقوق السياسيةو المدنية، لذا يجب على الدولة أن تقوم بدور أساسي في تحقيق الديمقراطية السياسية،وا رساء دولة القانون وتفعيل المشاركة السياسية[2].

و يمكن أن نقول أن البعد السياسي للحكم الراشد يتمثل في:[3]

- وضع مؤشرات تتعلق بالمشاركة في اختبار الحكومات ومؤشرات القياس الخاصة بوسائل الإعلام.
- وضع مؤشرات لقياس قدرة الحكومات على تشكيل وتنفيذ السياسات الناجحةو احترام الدولة و المواطنين للمؤسسات التي تحكم تعاملاتهم.

1-نور الدين العوفي، مؤشرات الحكامة وآليات الانتقال الديمقراطي حالة المغرب، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2004، ص 797.

2- نسيمة عكا، دور الحكم الراشد في التنمية: النيباد نموذجا، ملتقى حول الحكم الرشيد: استراتيجيات في العالم النامي، جامعة سطيف، 2007، ص 55.

3- رواية توفيق، الحكم الرشيد والتنمية في إفريقيا: دراسة تحليلية لمبادرة النيباد، ط1، القاهرة، معهد البحوث والدراسات الإفريقية، 2005، ص27.

- مساعدة القيادة السياسية داخليا وخارجيا عن طريق مجالس قضائية وطنية تتمتع بالاستقلالية أو خارجيا عن طريق المنظمات الدولية.
- الدعوة إلى إعادة التعريف بدور الدولة وعلاقتها بالقطاعات المختلفة، سيما القطاع الخاصو المجتمع المدني بتحديد أدوارها في ظل الحكم الراشد.

2-البعد التقني (الإداري):

يظهر من خلال التسيير العقلانيو العادل، الشفاف للموارد الماليةو البشرية للمجتمع، قصد القضاء على كافة أشكال الفساد الإداريو المحسوبية، وذلك بتفعيل اللامركزية أو ما يسمى بالديمقراطية المحليةو الذي يستلزم بدوره فرض المسؤولية بالجزاء [1].

كذلك نجد البعد التقني هو ذلك البعد الذي يتعلق بعمل الإدارة العامة وكفاءتها وفاعليتها، أي وجود جهاز إداري قوي وفعال يقوم بأداء الوظائف المسندة إليه بصورة فعالة وبطريقة شفافة، ويأتي ذلك من خلال محاربة الفساد الإداري بكل صوره، ومحاولة القضاء على العيوب البيروقراطية، ووضع قيود وضوابط تحدد حقوق وواجبات الموظفين العموميين... كما يتوجب تحقيق هذا البعد استقلال الإدارة عن السلطة السياسية و الاقتصادية، وذلك بعدم خضوعها إلا للقانون دون الخضوع لاعتبارات أخرى.

وازدادت أهمية الإدارةو أصبحت هي العمود الفقري لكل نظام سياسيو هذا لتأثرها القوي بنظام الحكم القائم الذي تعيش في ظله وذلك بسبب الاعتماد المتزايد التكنوقراطين ومعرفتهم الدقيقة بالقوانينو إجراءات العمل وتحليل المعلومات المتوفرة بو اسطة الإعلام الآلي و اطلاعهم على ملفات أصحاب النفوذ ومعرفة نقاط القوةو الضعف في سجلاتهم الإدارية، و عليه يجب إدراك من الناحية النظرية أن الإدارة مرتبطة إلى حد لعيد بالدور الذي تعده لها السلطة السياسيةو هو أنها تساعدها في تنفيذ مخططاتها وتحملها لمسؤولية تطبيق النصوص و القوانين التي أثرتها القيادة العليا[2].

كما أن الرشادة الإدارية تستهدف مجموع قطاع الوظيف العمومي، أي مجموع الموارد المادية و المعنوية و المالية التي كرستها الدولة لممارسة نشاطات المصلحة العامة بهدف إشباع حاجات المواطنين فالبعد الإداريو التسييري للرشادة يكمن في:[3]

1- يوسف أزروال، المرجع السابق، ص 22.

2- عمار بوحوش، الاتجاهات الحديثة في علم الإدارة، ط2، الجزائر، دار البصائر للنشر والتوزيع، 2008، ص 39.

3- نسيمة عكا، المرجع السابق، ص 55.

- تطوير الفعالية في تسيير القطاع العام.
- تفعيل طرق ووسائل إسناد الوظائف.

إنشاء بيئة قانونية قابلة لتحقيق التنمية الإنسانية المستديمة وتفعيل الإعلام والاتصال و الشفافية.

3-البعد الاقتصادي:

يكمن البعد الاقتصادي للحكم الراشد في تحقيق الرشادة الاقتصادية، و التي تعني عملية شاملة لأساليب وإجراءات اتخاذ القرارات التي تكون لها تأثيرات على النشاطات الاقتصادية للدولة و علاقاتها الاقتصادية مع دول أخرى.

ويتضح ذلك من خلال بعد الشفافية وتحديد مبدأ الشفافية لحسابات كل المسؤولين داخل الإدارة أو الحكومة وفاعلية القانون واستقرار البيئة التنظيمية.

فالحكم الراشد عامل مخفض لمخاطر الاستثمار نظرا للتدقيق المستمر للمعلومات حول البيئة الاقتصادية عن طريق الشفافية و هو ما يمكن المتعاملين الاقتصاديين من وضع خطط و استراتيجيات تتناسب وإمكاناتهم كما أن البعد الاقتصادي للحكم الراشد يبرز من خلال الدعوة إلى مرونة القوانين و الإصلاحات الاقتصادية، وهذا من خلال الدعوة لالتزام الحكومات بالمعايير الدولية لمراحل التفاوض وإبرام وتنفيذ أي اتفاقية تجارية أو اقتصادية أو مالية، ومحاربة كل مظاهر الفساد الاقتصادي وضمان تدفق المعلومات بكل شفافية عن الوضع الاقتصادي للرأي العام واحترام قواعد المنافسة الاقتصادية و النصوص المحددة لخلق الاستقرار الاجتماعي[1].

فالمضمون المحوري للحكم الراشد في المجال الاقتصادي هو انسحاب الدولة من هذا القطاع، وفتح مجال للحريات الاقتصادية، ويمكن البعد الاقتصادي في الحكم الراشد في تحقيق الرشادة الاقتصادية التي تعني: عملية تشمل أساليب وإجراءات اتخاذ القرارات.

إن البعد الاقتصادي يتضمن بعدا اجتماعيا يهدف إلى تحقيق الفاعلية في نشاط الحكم، وذلك من خلال الاستعمال العقلاني للموارد العمومية و التوزيع العادل للثروات وفق معيار الإنتاجية[2].

1- وحيدة بورغدة، المرجع السابق، ص 71.

2- يوسف زدام، المرجع السابق، ص 24.

4-البعد القانوني:

يتجسد من خلاله الحكم الراشد بتحقيق شرط مشروعية جميع تصرفات الهيئات الحاكمة و مطابقتها للقانون الذي وضعته الهيئات التحتية الممثلة للشعب من جهة، و من جهة أخرى يفتح القنوات أمام المواطنين لمناقشة الحكام، ومعنى أن هذا الحكم الذي يطبق القانون بطريقة غير تعسفية كما لا يعفى المسؤولين من تطبيق القانون، و البعد القانوني أن يعني مرجعية و سيادة القانون على الجميع، ويمكن لهذا البعد أن يعطي صفة المشروعية لجميع الأعمال التي تقوم بها الحكومة ومن ثمة توقع قبولها في غالب الأحيان من طرف المواطنين، مما ينجم عليه وجود توافق بين مختلف هذه القوى السياسية و المجتمعية و هذا ما يؤدي إلى التجسيد الميداني لفكرة الحكم الراشد[1].

ثانيا: مؤشرات الحكم الراشد:

قبل التطرق لمؤشرات الحكم الراشد لا بد من تحديد أهم شروط الحكم الراشد التي تتمثل في:[2]

1. وجود دولة الحق و القانون.
2. ترسيخ الديمقراطية الحقة.
3. التعددية السياسية.
4. المراقبة الشعبية التي تتولاها المجالس المنتخبة.
5. الشفافية في تسيير شؤون الدولة.
6. المحاسبة الفعالة التي تقوم بها السلطة القضائية.
7. حرية التعبير و الرأي و الاضطلاع و التبليغ.

أما فيما يخص مؤشرات أو آليات الحكم الراشد فسوف نذكرها بعد أن نقوم بتعريف المؤشرات جمع مؤشر و هو معطى قابل للملاحظة يفيد في إدراك المدى (الحدود، الأجسام الأز ان) كما يسمح بمعرفة حضور الشيء أو غيابه في الواقع المدروس.

فالمؤشر هو العنصر الدال على قيمة معينة قابلة للتكمية (يأخذ كما)، ويمكن تعريف المؤشرات على أنها:"أدوات تستخدم الوقائع الاجتماعية في التعبير عن التغيرات الاجتماعية تسعى لقياس مدى تحقيق الأهداف الاجتماعية".

1- حسين عبد القادر، المرجع السابق، ص 46.

2- عبد الله خبانة، المرجع السابق، ص 287.

فهي بصيغة أخرى دلالات لواقع، سلوك، أبنية و علاقات مختلفة و هي تعبيرات لأوضاع معينة يمكن للباحث أن يدركها[1].

تختلف آليات أو مؤشرات الحكم الراشد باختلاف التعاريف و الهيئات التي توردها، وهي مرتبطة بالأهداف التي تتواخاها من الحكم الراشد، فبعض التعاريف تركز على الكفاءة، و الأخرى تركز على الانسجام والإجماع وبعضها يركز على الحقوق الفردية و أخرى تهتم بالواجبات ذات الشأن العام في حين تركز أخرى على هدف تحقيق التنمية الاقتصادية، والبعض الآخر يعطي الأولوية لتطبيق القانون...

ويرى جاك بورقالت *Jaque Bourgault* أن مظاهر الحكم الراشد هي: إدراك مشروعية السلطة من سلطة الشعب، المواطنين في مركز اهتمامات صناع القرار، مشروع مجتمع ير تكز على سماع المواطنين ولائمة الإدارة العامة مع احتياجات المواطنين[2].

و هناك من يحصر الأسس المفهوماتيةو العملاتية للحكم الراشد في 03 عناصر هي[3]:

- الشفافية في تسيير الشؤون العامة.
- دمقرطة ومشاركة المجتمع المدني.
- تحسين الفعاليةو الكفاءة التنظيمية.

ومؤشرات الحم الراشد كما أوردته أدبيات الثقافة الغربية و أكدتها مجمل المؤسسات الدولية هي حوالي 15 خاصة، فكانت جهود البنك الدولي تنصب في البحث عن قياس وتقييم نوعية الحكم في مختلف دول العالم على محاولة خلق مقياس دولي مقارن نتج عنه ما يعرف بمشروع مؤشرات الحكم الراشد حول العالم،و الذي تم تطويره من طرف أعضاء البنك الدولي و مؤسسه البنك الدولي هي كالتالي:[4]

- الشفافيةو المساءلة.
- الاستقرار السياسيو غياب العنف.
- فعالية الحكومة.
- توعية الأداة التنظيمية.
- سيادة القانون.

1- ليلى لعجال، المرجع السابق، ص 56.

2- رضوان بروسي، المرجع السابق، ص 47.

3- يوسف زدام، المرجع السابق، ص 24.

4- Govrmance matters 2008, world Wide govemace indicators 1996–2007, World Bank Group.

- التحكم بالفساد.

أما بالنسبة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي فقد حدد المعايير الأساسية لقياس نوعية الحكم هي:[1]

- المشاركة.
- الشفافية.
- العدالة.
- الفعاليةو الكفاءة.
- الإجماع.
- سلطة القانون.
- المساءلة.
- الاستجابية.
- الرؤية الإستراتيجية.

أما منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية فقد اكتفت بصياغة أربع مؤشرات أساسية وهي:[2]

- دولة القانون.
- إدارة القطاع العام.
- السيطرة على الفساد.
- خفض النفقات العسكرية.

وعلى العموم فإن ما يمكن ملاحظته هو وجود مجموعة من العناصر المشتركة بين هذه المجموعات مما يدل على أنه رغم اختلاف الزوايا التي ينظر منها إلى مسألة الحكم ورغم اختلاف الأولويات، إلا أن هناك حدا كبيرا من الإجماع حول مجموعة من المؤشرات التي يبدو أنه لا وجد للحكم الراشد بدونها أو أنها الحجر الأساس بالنسبة إليه مثل المشاركة المساءلة، سلطة القانونو التحكم أو السيطرة على الفساد.

وسوف نتطرق بالشرح إلى بعض معايير الحكم الراشد:[3]

1- What is good governance?: www.Unascap.org.

2- ليلى جريد، المرجع السابق، ص 50.

3- المرجع السابق، ص 51.

1-المشاركة: تتضمن جميع أفراد المجتمع المشاركة الفعالة في اتخاذ القرار و التي تضمن حرية الرأي التعبير و المعايير الأساسية لحقوق الإنسان، ولا بد أن تكون هناك آليات يكون الشعب قادرا على اتخاذها ليؤثر في صنع القرار، وأن يصيغ المسؤولين تحت طائلة المسؤولية و المحاسبة. و على الدول أن تعطي لأفراد المجتمع الحق في المشاركة في صياغة القوانين و اللوائح و الأنظمة و استشارتهم في شؤون الحياة العامة،وا عطائهم حق الاعتراف وحق إجراء الاستفتاء على القوانين و غيرها من الأمور بكل نزاهة وشفافية[1].

2-الشفافية: و تعني فسح المجال أمام المواطنين بالتعريف على المعلومات الضرورية التي تهم حياته مثل حق المواطن في الإعلام و مشاركة المواطنين و مساهمتهم في رقابة المجالس الشعبية الوطنية و المحلية في الإطلاع على محاضر الجلسات التي تعقد دوريا في مجالسهم[2].

وتعني أيضا تقاسم المعلومات و علنية صنع السياسات و الأنظمة وتشريعات وتحديد الإجراءات والتعليمات بما يتفق مع القواعد القانونية[3].

3-المساءلة: يعرفها عزي بشارة: "تعني واجب المسؤولين عن الوظائف الرسمية سواء كانوا منتخبين أو معنيين، وزراء أم موظفين أن يقدموا تقارير دورية عن عملهم و سياستهم..."،أي الحساب عن أعمال معينة أو المسؤولية عن أداء العمل أو تولي المنصب[4].

و تعني تمكين المواطنين و المعنيين من الوقوف على مدى مشروعية قرارات و سلوكيات القائمين على القطاعات الحكومية و تطبيقهم للسياسات و الأنظمة و التشريعات، على القرارات و الإجراءات التي يتخذونها و الرجوع إلى الجهات المعنية، لمساءلتهم و التظلم من تصرفاتهم

1- كربوسة عمراني، الحكم الراشد ومستقبل التنمية المستدامة في الجزائر، قسم العلوم السياسية، جامعة بسكرة، ص 05..

2- محمد خليفة، مداخلة بعنوان: إشكالية التنمية والحكم الراشد في الجزائر، جامعة جيجل، كلية الحقوق قسم العلوم السياسية، ص 03.

3- فارس بن علوش بن بادي السبعي، دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية، أطروحة مقدمة لمتطلبات الحصول على درجة دكتوراء الفلسفة في العلوم الأمنية، جامعة الرياض، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الإدارية، 2010، ص 09.

4- عبد الحميد برحومة، توفيق تمار، أداء وفعالية المنظمة في ظل التنمية المستدامة، بحوث وأوراق الملتقى الدولي المنعقد في 10- 11 نوفمبر 2009، مسودات مخبر السياسات والاستراتيجيات الاقتصادية في الجزائر، ص 921.

على أعمالهم، وفحص وتدقيق قراراتهموا ٍتاحة الفرصة أمامهم لإيضاح أي نقاط غامضة أو تهم توجه إليهم[1].

4-السيادةو القانون (حكم القانون): يتطلب إطار قانوني عادل ونزيه، حماية كاملة لحقوق الإنسان خاصة حقوق الأقليات، ويتطلب وجود فضاء مستقل ونزيه ومعتدل في استعمال القوة القانونية[2].

ويعني كذلك مرجعية القانون كإطار منظم للعلاقة بين المحكومين من جهة ومؤسسات الدولة من جهة أخرى ومبدأ حكم القانون لا بد أن تستند إلى الفصل بين السلطات، وكما يجب أن يدعم بآليات تضمن تأمين العدالةو المساواة بين المواطنين و هذا يتطلب وضوح القوانينو انسجامها في التطبيق[3].

5-المساواة: وتهدف إلى إعطاء الحق لجميع الرجال و النساء في الحصول على الفرص المتساوية في الارتقاء الاجتماعي من أجل تحسين أوضاعهم ويرتبط هذا العنصر بعنصر حكم القانون [4].

6-الفاعليةو الكفاءة: الحكم الراشد يعني بفعالية وكفاءة العملياتو المؤسسات التي تسعى إلى تلبية احتياجات المجتمع، وضمان الاستفادة القصوى من المواد المتاحة من خلال الاستغلال الأمثلو المستدام للمواد الطبيعية دون الأضرار بالبيئة.

7-الرؤية الإستراتيجية: يتطلب الحكم الراشد رؤية إستراتيجية واضحة وطويلة الأمد تتميز ببعد النظر وسعة الأفق في تحقيق مستلزمات التنمية الإنسانية المستدامة[5].

8-الاستجابة: وجود إطار زمني ملائم يتم خلاله تقديم المؤسسة لخدماتها وقيامها بعملياتها يعني بالضرورة وجود تحسس كرده فعل المجتمع اتجاه القراراتو العمليات[6].

1- فارس بن علوش بن بادي السبعي، المرجع السابق، ص 04.

2- وليد خلاف، المرجع السابق، ص 28.

3- حس كريم، المرجع السابق، ص 47.

4- ليلى لعجال، المرجع السابق، ص 48.

5- عبد الحق حملاوي، الآليات السياسية لتحقيق التنمية الاقتصادية في الدول العرابية من منظور الحكم الراشد تجربة الجزائر 1999- 2007، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية والعلوم الإدارية تخصص السياسة العامة والإدارة المحلية، جامعة بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية والعلوم الإدارية، 2013، ص 32.

6- مركز بانوراما، تقييم الخصائص الثماني للحكم الصالح متاح على: htt://www.panoramancent.org./ar/project.

9-مكافحة الفساد: يعتبر الفساد من أهم معوقات التنمية في الدول الحديثة بسبب تعدد أشكاله وتغلغله في المؤسسات والأفراد وصعوبة مواجهة، وبالتالي فإن من بين أهم تحديات الحكم الراشد هو مكافحة الفساد، كما أنها من أهم خصائص ومعايير الحكم الجيد، فالحكم يتجه أكثر نحو الجودة و الرشادة كلما ابتعد عن الفساد والعكس صحيح[1].

الشكل رقم (01): أهم خصائص الحكم الراشد

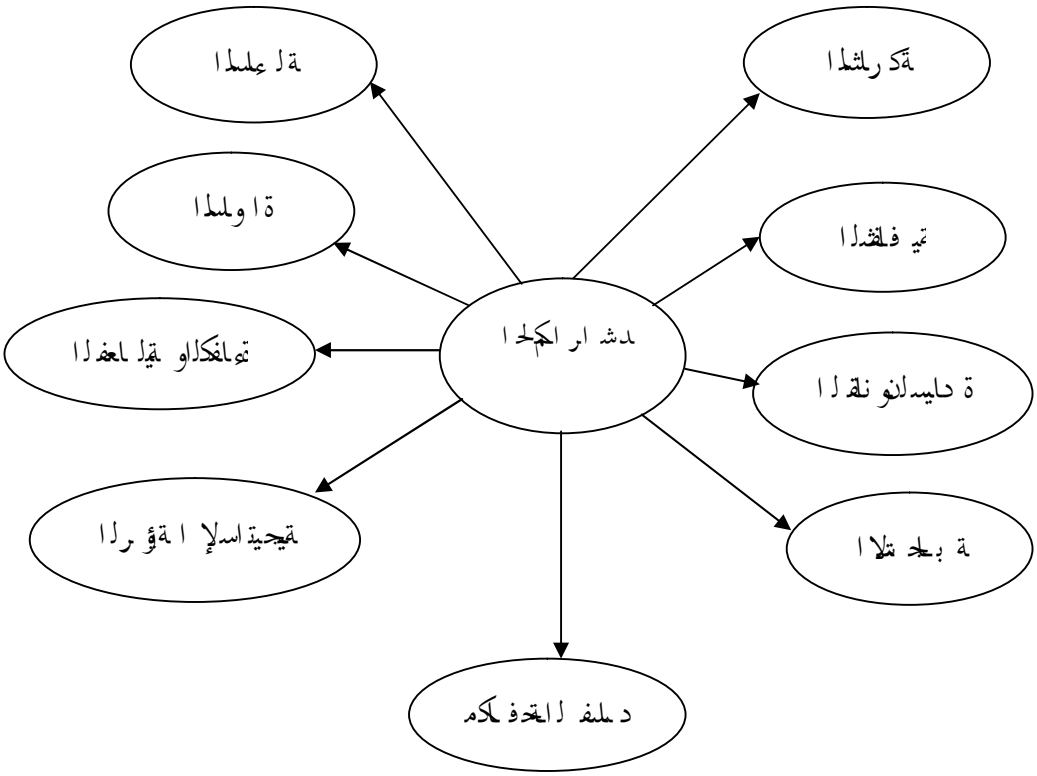

http://mweb18worldbank.org/MNA/mena.nsf/attachments

1- ليلى حردير، المرجع السابق، ص 51.

الشكل رقم (02) المساءلةو التضمنية.

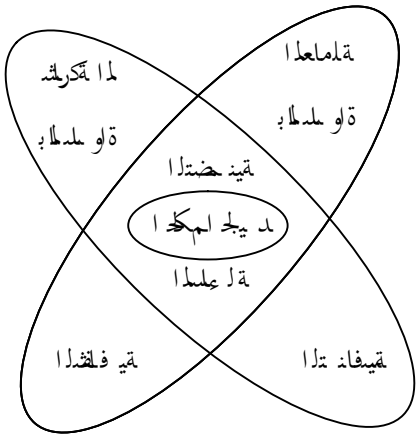

المصدر: الحكم الجيد لأجل التنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا: تحسين التضمنية والمساءلة، واشنطن، 2003، ص 05.

والبنك الدولي حدد عدة مؤشرات للحكم الراشد وذلك ضمن قيمتين عالميتين هما:[1]

1-التضمينة (*inclusivite*):

ترتكز على مفهوم المساواة المكرس في معظم دساتير دول المنطقة، المساواة تترجم إلى لغة إدارة الحكم، تعني أن كل من له مصلحة في عملية إدارة الحكم ويود المشاركة فيها يمكنه فعل ذلك يساوي مع الجميع أي الحكم الراشد تضمني وليس حصري أو مقصود على عدد محدد من الأفراد و الفئات فإدارة الحكم التضمنية تتضمن آليات تحدد وتحترم الحقوق الأساسية للجميع كما أنها تؤمن وسائل مراجعة ومعالجة يضمنها القانون، إن هذه الحقوق الأساسية من بينها الإنصاف و التسامح بين أفراد الشعب نفسه و الحكم الجيد يعني بهذه الحقوق.

2- **المساءلة (*responsabilisation*):** تقوم هذه القيمة على مفهوم المحاسبة، و التي تعني وجوب مساءلة كل من تم اختيارهم للحكم باسم الشعب سواء على إخفاقهم أو نجاحاتهم، وتعتمد المقاييس التي تشجع مسؤولي الحكومة على العمل بطريقة صادقة، وفعالة ونزيهة، ومن شأنها أن تشجع على فكرة الاعتراضية (الاعتراض على اختيار الموظفين العموميين، ومعارضة رجال السياسة)، وتشجيع المساءلة على ترقية أخلاقيات الخدمة العامة، وتدفع بالمسؤولين إلى الحرص على المصلحة العامة.

والمساءلة نوعان:

1- Banque mondiale, rapport sur le développement au Moyen.orient et en Afrique du nord: Vers une meilleur gouvenance au MENA, amehiorer linclusivité et la responsabilisation (washington: d.c.lioan: Alph ،2003, p 1- 2.

المساءلة الداخلية: تتعلق بمراقبة المؤسسات الإدارية من خلال الفصل بين السلطات ووضع الحكومة لتحفيزات مختلفة و إجراءات لحماية المصلحة العامة ومراقبة مختلف الوكالات التابعة لها.

المساءلة الخارجية: هي مطالبة الأفراد بمحاسبة الحكومة كما تتمثل في اختيار سكان القرية مثلا لمن يمثلهم في البلدية.

المطلب الرابع: الفواعل الأساسية للحكم الراشد.

إن نظرية الحكم الراشد جاءت لتخلق توازنا معينا بين مجموعة من الفواعل هي الدولة و السوق و المجتمع، فعلى عكس بعض النظريات السابقة التي أعطت أولوية و أهمية للدولة في تسيير شؤون المجتمع و البعض الأخر إطلاق العنان للأسواق معتمدا على آلية التنظيم الذاتي[1].

حيث أن أهمية الحكم الراشد تكمن في كونه إطارا أو مجالا يسمح بممارسة السلطة من طرف مختلف قطاعات المجتمع حيث يعبر كل قطاع بكل حرية عن اهتماماته ضمن إطار اجتماعي شامل.

وانطلاقا من تعريف و نموذج "نادر فرجاني" للحكم الراشد و الذي يعتبره: "نسق من المؤسسات المجتمعية المعبرة عن الناس تعبيرا سليما، تربط بينهما شبكة متينة من علاقات الضبط، المساءلة في النهاية بواسطة الناس، يستهدف تحقيق مصلحة عموم الناس في المجتمع"[2]، يمكن أن عناصر الحكم الراشد الثلاثة و هي:

أ- الدولة (الحكومة):

إن الدولة باعتبارها حقيقة تاريخية لا يمكن فهمها إلا من منطلق تطوري، ونلمس الجدل القائم بين فقهاء القانون و علماء السياسة في تحديد مفهوم لها فهناك من عبر عنها أنها " نظام قانوني تترابط بداخله أجزاء المجتمع سياسيا "و هناك من ينظر لها بأنها " نظام يمثل القوة و السلطة التي يتمتع بها الحاكم "[3].

1- رضوان بروسي، المرجع السابق، ص 43.

2- زهير الكايد، المرجع السابق، ص 19.

3- صالح زيداني، تشكيل المجتمع المدني وأفاق الحركة الجمعوية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 17، الجزائر 2007، ص 89.

والدولة تضطلع بممارسة وظائف متعددة، فكونها تركز على البعد الاجتماعي، فهي تحدد المواطن و المواطنة في المجتمع، وكونها صاحبة السلطة، إذ تتحكم وتراقب ممارسة القوة، وكونها مسؤولة عن تقديم الخدمات العامة للمواطنين، وتعمل على تهيئة البيئة المساعدة على التنمية البشرية في المجتمع.

كما أنها تعني بوضع الإطار القانوني و التشريعي الفعال لأنشطة القطاع العام و القطاع الخاص على حد سواء، مثلما هي معنية بتوفير الاستقرار و العدالة، وكذلك تعمل على الاهتمام بالخدمات التي لا يقبل عليها القطاع الخاص.

فالدولة من خلال المؤسسات الحكومية تعمل على تمكين الناس من الذين تقوم بخدمتهم وتزويدهم بالفرص المتساوية، وفتح المجالات للحصول على الموارد المتوفرة، و الحكومات يجب أن تعمل على توسيع لا مركزية الأنظمة الاقتصادية السياسية، لتكون أكثر تجاوبا لمتطلبات المواطنين[1].

وتعتبر الدولة فاعل أساسي وطرف رئيسي في تجسيد الحكم الراشد، وذلك من خلال الهيئة المشرفة على تحديد وصياغة السياسات العامة في البلاد عن طريق وضعها نظام تشريع القوانين، وتحديد كيفيات تطبيقها، حيث يصبح بامتلاكها لهذه الوسيلة الشرعية وضع أطر تنظيمية تسمح بالمشاركة الشعبية المفتوحة، احترام حقوق الإنسان، وضمان حرية الإعلام، و احترام معايير العمل، حماية المرأة إنصافها، تحديد مقاييس عقلانية في مجال التعلم و العمل و التدريب و المهني، وتوزيع الموارد بعدالة، وبهذه تعد الدولة و مؤسساتها و حدها القادرة على تحقيق التوازنات الكبرى في المجالين الاقتصادي و الاجتماعي في المجتمع[2].

ويمكن مناقشة دور الدولة في تعزيز الحكم الراشد من خلال مجموعة من المهام و التي ينبغي القيام بها:[3]

1-دور الدولة اتجاه القطاع الخاص و المجتمع المدني حيث ينبغي على الدولة أن تضع القوانين المنظمة لعمل هذين القطاعين.

1- زهير عبد الكريم الكايد، المرجع السابق، ص 45.

2- سفيان فوكة، مليكة بوضياف، مداخلة بعنوان: الحكم الراشد والاستقرار السياسي ودوره في التنمية، كلية العلوم القانونية والإدارية، جامعة حسيبة بن بوعلي، ص 08.

3- زهير عبد الكريم، المرجع السابق، ص 46.

2-الدور الاقتصادي للدولة، فالحكومات يجب أن تعمل على لا مركزية الأنظمة الاقتصادية لتكون أكثر تجاوبا مع متطلبات المواطنين، وأكثر تجاوبا للطرق الاقتصادية المتغيرة بشكل سريع، فالحكم الجيد للقرن 21 يحتم على الحكومات إعادة النظر في تعريفها لدورها في الأنشطة الاقتصاديةو الاجتماعية.

3-الدور الاجتماعي و التنموي للدولة: من ضمن الواجبات التي يفرضها الحكم الراشد هو ما يتعلق بالسياسات التي تساعد على أعمال الحقوق الإنسانيةو الاجتماعية وذلك باتخاذ عدة إجراءات منها[1]:

- السعي إلى تحقيق نمو اقتصادي يكون مواليا للفقراء.
- إعادة تشكيل الميزانيات بتوفير نفقات كافيةو غير تميزية لاسيما للخدمات الاجتماعية السياسية.
- حماية الموارد البيئيةورأس المال الاجتماعي للمجتمعات المحلية.

ب- المجتمع المدني: إن المجتمع المدني في الفكر الغربي جاء نتيجة صراع طويل بين ما هو ديني ومدني وبين النظام الرأسمالي والإقطاعي القديم، ليتبلور خلال النهضة العلمية و الفكرية التي عرفتها أوربا و التي ساعدت على تنظيم المجتمع وتوسيع مؤسساته فمفهوم المجتمع المدني جاء نتيجة تزامن النهضة الفكرية مع الثورة الصناعية إلى جانب فصل الكنيسة عن الدولة، وبذلك تجاوزت هذه المجتمعات الحالة الفطرية (الطبيعية) إلى المجتمع المدني ولقد تبلور هذا المفهوم الأول مرة مع نظرية العقد الاجتماعي وبعض منظري الحقوق المدنية.

ومصطلح المجتمع المدني مشتق من مواطنة citoyennete ومواطن citoyen ومدينة cite ومدينة civil [2].

والمجتمع المدني يعني أنه عبارة عن أشكال عديدة من الجمعيات[3] غالبا ما يطلق عليها مجموعات تطوعية أو مؤسسات ثانوية مثل: المنظمات الدينية، اتحادات العمال،

1 – عبد الله عطوي، السكان والتنمية البشرية، ط1، بيروت، دار النهضة العربية، 2004، ص 812.

2- خيرة عبد العزيز، المرجع السابق، ص 15-23.

3- مليكة بوجيب، ظاهرة المجتمع المدني في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلوم الإدارية، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، 1997، ص 18.

جمعيات... الخ و هذه التنظيمات توجد خارج الهيكل الرسمي لسلطة الدولة و تشير إلى حيز مستقل يوفر للأفراد حرية الانضمام إليها و يعمل كمصدر ضد سلطة الحكومة المركزية.

والمفكر جان بيتك الشتين بقول يشير المجتمع المدني إلى الكثير من أشكال وصور الجمعيات المسماة غالبا مجموعات أو جماعات إدارية أو مؤسسات ثانوية، والاتحادات التجارية و الجمعيات الخيرية، و الجمعيات المهنية... الخ التي تسمح بتحقيق أهداف الجماعات الاجتماعية المتعددة، ووجدت هذه المنظمات خارج المؤسسات الرسمية لسلطة الحكومة، تشير إلى مجال منفصل فيه الأفراد أحرار في أن تبايعوا خبرات الحياة المختلفة، و الجانب المهم للمجتمع المدني هو أنه كمجال منفصل يعمل كحاجز ضد سلطة الحكومة المركزية[1].

ويعرفه البنك الدولي بأنه "مجموعة المنظمات التطوعية التي تملأ المجال العام بين الأسرة و الدولة و تعمل لتحقيق المصالح المادية و المعنوية لأفرادها، وذلك في إطار الالتزام بقيم ومعايير الاحترام و التراضي و التسامح و القبول بالتعددية و الإدارة السليمة للخلافات و النزاعات"[2].

ومفهوم المجتمع المدني ينطوي على 4 عناصر تعبر عن وجوده و تشكل أركانه و هي:[3]

الركن التنظيمي المؤسسي، الطوعية، الاستقلالية، الركن القيمي و يحدد صامويل هنتغتون الخصائص العامة للمجتمع المدني و هي:

- القدرة على التكيف.
- الاستقلال في مقابل الخضوع و التبعية.
- التعقد في مقابل الضعف التنظيمي.
- التجانس مقابل الانقسام.

1- ستيفن ديلو، التفكير السياسي والنظرية السياسية والمجتمع المدني، تر: فريال حسن خليفة، ط1، القاهرة، مكتبة مدبولي، 2008، ص 45.

2- عبد المالك رداوي، دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد، ورقة بحث قدمت في الملتقى الوطني الثاني حول: آليات حماية المال العام ومكافحة الفساد، الجزائر 05 -06 ماي 2009، ص 03.

3- نادية بونوة، دور المجتمع المدني في صنع وتنفيذ وتقييم السياسة العامة، دراسة حالة الجزائر (1989- 2009)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، فرع سياسات عامة وحكومة مقارنة، جامعة باتنة، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، 2010، ص 39.

وبهذا المعنى تصبح مؤسسات المجتمع المدني التي تقوم على فكرة التطوعية و المؤسسية و الاستقلالية تشكل علاقة وسيطة بين الحكومة و العائلة وتقوم بأدوار أساسية مضامين ديمقراطية تتراوح بين الحد من سلطة الدولة وبتعزيز المشاركة السياسية، وحماية حقوق الإنسان وتجميع وتنمية المصالح وبتكوين القيادات الديمقراطية، وربط المجموعات المتنافرة في الأصلو المساهمة في الإصلاح الاقتصاديو التعزيز المتبادل للحكومة وللحياة المدنية[1].

تعتبر منظمات المجتمع المدني أساسية للحكم الراشد لأنها تكمل دور الحكومة في تحقيق التنمية، فقد تلعب هذه المنظمات دورا بديلا عن الحكومة في نواحي مختلفة سياسية، اجتماعية، اقتصادية، بيئيةو أحيانا يمتد هذا الدور يشمل الجانب الحقوقيو القانوني دفاعا عن حقوق الإنسان و حرية الفردوا إحلالا للعدالة الاجتماعية و المساواة بين الأفراد وتأمينا للخدمات الأساسية للمواطن ومنها الخدمات الصحية، كما تعتبر منظمات المجتمع المدني شريكا للحكومة مما يقتضيه ذلك من تشاور في تحديد الأهداف و الاحتياجات الإنمائية و المجتمعية، والعمل مع الجهات التشريعيةو التنفيذية بما يهيئ البيئة اللازمة للتأثير على السياسات العامةو المشاركة في تنفيذ البرامج المختلفة ومتابعتها وتقييمها[2].

ج- **القطاع الخاص:** يشمل القطاع الخاص مجموع المشاريع الخاصة بالتصنيع و التجارة و المصاريف، وما إلى ذلك، والقطاع غير المؤطر في السوق.

إن الدولة تشكل أكبر قوة لتحقيق التنمية، إلا أنها ليست الوحيدة في هذا المجال، فهناك تحول واضح و أصبح معظم دول العالم نحو الاعتماد على القطاع الخاص و اقتصاديات السوق، وتطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي من قبل العديد من الدول النامية الذي يعمل على تحرير الأنظمة الماليةو النقديةو التجارية... الخ.

و التي تعتمد على أهمية القطاع الخاص في تحقيق التنمية الاقتصادية،و السياسية ومن التنمية الاجتماعية.

أًصبح العالم الآن يتجه نحو اقتصاديات السوقوإعطاء الدور الأكبر للقطاع الخاص من خلال آليات الخصخصة، مثلما يدرك العالم الآن أن اتساع نطاق الأسواق العالمية

1- خيرة عبد العزيز، المرجع السابق، ص 50.

2- صالح زياني، واقع لأفاق المجتمع المدني كآلية لبناء وترسيخ التعددية في العالم العربي، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، الجزائر، العدد 9، 2004، ص 70.

المفتوحة في ظل العولمة و اتساع نطاق استخدام تكنولوجيا المعلومات، والتي تتطلب التنافسية العالمية للمنتجاتو الخدمات التي يؤديها القطاع الخاصو الحكومي على حد سواء وهذا بدوره ينعكس على قدرة الدولةو إدامتهاو التي تستدعي بشكل أكبر أهمية تكامل الأدوار ليقوم كل طرف بالدور الموكل إليه[1].

إن دور القطاع الخاص في التأسيس للحكم الراشد لا يقتصر على زيادة وتحضير النمو الاقتصادي وبالتالي المساهمة في التنمية الاقتصاديةو التنمية الشاملة إنما يمكنه كذلك تدعيم المجتمع المدني لأداء دوره في إطار الحكم الراشد من خلال مجموعة من المهام:[2]

- دعم المجتمع المدني من الناحية المادية (تمويل المشاريع، التبرعات).
- تزويد منظمات ومؤسسات المجتمع المدني بالمعلوماتو الخبرة.
- تبني برامج وحملات معينة ذات طابع تطوعي لدعم الفئات الأكثر ضعفا في المجتمع (الفقراء، البطالين، ذوي الاحتياجات الخاصة).
- الترويج للقيم الأخلاقية، الثقافية البيئية خصوصا بما يمتلكه من قدرة في مجال الإعلان و الإشهار.

كذلك هو أحد العناصر الأساسية للحكم الراشد لأنه يمثل موردا رئيسيا لخلق وسائل الإحلال للأيدي العاملة وتأهيلها من أجل تحقيق نتائج إيجابية تسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية وتحسين مستوى الخدمات، كما يستطيع أن يوفر الخبرةو المالو المعرفة اللازمة لعمليات التنمية فضلا على الإمكانيات التي يتيحها في تأمين هامش أكبر من الشفافية في الكثير من القطاعات نظرا لقدرته على نشر المعلومات وتسهيل الوصول إليه.

وهكذا فإن القطاع الخاص وتعاظم دوره سمة بارزة من سمات التحول ومن أساليب العمل الحكومي نحو الحكم الراشد، فكلما تطور القطاع الخاص كلما رافقه تقلص وتغيير في دور الحكومة فالتغيرات الاقتصادية العالمية تحتم على الدول العمل على تطوير تنافسها و الانتقال تدريجيا من مجرد الاعتماد على الموارد الطبيعية إلى التحول نحو الاقتصاد المعتمد على الاستثمار كخطوة في طريق التحول نحو الاقتصاد المعتمد على الابتكار.[3]

1- زهير عبد الكريم كايد، المرجع السابق، ص 69.

2- ليلى جردير، المرجع السابق، ص 55.

3- حليمة بومزبر، المرجع السابق، ص 61.

المبحث الثاني: آليات ومظاهر تجسيد الحكم الراشد من طرف الأحزاب السياسية

تشكل الأحزاب السياسية مؤسسة غير رسمية أساسية في أنظمة الحكم الديمقراطية، نظرا لما تتمتع به من قدرة على التأطير و التجنيد و التمثيل والمراقبة، فالحزب الديمقراطي هو أكثر المؤسسات علاقة بنظام الحكم وبالدولة الديمقراطية، فهو إما حكومتها أو حكومة الظل فيها، وعليه:

كيف تساهم الأحزاب في إرساء مبادئ الحكم الرشيد؟

ما مدى فاعلية الأحزاب السياسية في الجزائر كآلية تنظيمية للمشاركة في الحكم الرشيد؟

المطلب الأول: الآليات التنظيمية والآليات المتعلقة بالتسيير

توجد هناك علاقة جدلية بين الحكم الراشد وبين المجتمع المدني ومؤسساته كالأحزاب السداسية التي تعتبر مظهر من مظاهر الحكم الجيد إلى جانب شرعية الحكم والانتخابات النزيهة و التمتع بالحقوق السياسية والمدنية، والتي هي من بين معالم الديمقراطية.

كما تعكس طبيعة العلاقة بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني ومن بينها الأحزاب أحد أهم محاور حسن الحكم، بحيث اعتبر التأكيد على فعالية مؤسسات هذا المجتمع في مواجهة الدولة احد الشروط الأساسية لتحقيق التنمية، والحكم الرشيد.

فالحكم الرشيد في الحياة السياسية هو من دون أي شك الحكم الديمقراطي أي المستند إلى مشاركة واسعة من المواطنين في صنع القرار، وفي المتابعة والمحاسبة والمساءلة التي تسمح بإمكانية التداول على السلطة، لأنه إن لم يكن هناك إمكانية تداول حقيقية للسلطة كانت المساءلة و المحاسبة شكلية.

لقد تحولت التيارات السياسية الداعية إلى تعزيز الديمقراطية إلى الحديث عن الحكم الصالح على انه الديمقراطي، فالحكم الصالح هو الحكم الديمقراطي.[1]

وحتى تتمكن الأحزاب من القيام بدورها في تطبيق مبادئ الحكم الراشد وحماية الديمقراطية وحقوق الإنسان و إقامة أنظمة الحكم الديمقراطية الجيدة لابد لهذه الأحزاب أن تتصف بما يلي:

- الاستقلالية.
- الديمقراطية الداخلية.

1 – تقرير مؤسسة فريديرش ايبرت " المجتمع المدني العربي والتحدي الديمقراطي"، ص 62.

- العضوية (فتح أبوابها للجمهور).
- التنسيق مع منظمات المجتمع المدني الأخرى.

وتسعى الأحزاب لتجسيد قيم ومعايير الحكم الرشيد بواسطة ما يلي:[1]

01- التجنيد السداسي: إعداد القيادات ويشتمل القيادة العليا في البرلمان والحكومة وكذلك عر مستوى الوظيفة الحزبية.

02- التنشئة السياسية: وغرس قيم الثقافة المدنية المعاصرة واحترام حقوق الإنسان والالتزام بفكرة الشرعيه٠

03- المساءلة: يعرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المسائلة على أنها الطلب من المسؤولين تقديم التوضيحات اللازمة لأصحاب المصلحة حول كيفية استخدام صلاحياتهم وتصريف واجباتهم، والأخذ بالانتقادات التي توجه لهم وتلبية المتطلبات المطلوبة منهم وقبول (بعض) المسؤولية عن الفشل وعدم الكفاءة أو عن الخداع والغش.

تمارس الأحزاب السياسية وظيفة المساءلة عن طريق وجودها في المؤسسة البرلمانية وذلك عن طريق السؤال الكتابي أو السؤال الشفوي (المساءلة التشريعية البرلمانية)٠

- أو عن طريق وجودها في الحكومة الائتلافية(المساءلة التنفيذية)، وهي مسؤولية الجهاز الحكومي الذاتية في محاسبة نفسه بنفسه عبر مؤسساته الرقابية والمحاسبية.

- والمساءلة عبر السلطة الرابعة (الإعلام)، الجرائد و الصحف الحزبية.

-المساءلة عن طريق المجالس المحلية المنتخبة (التمثيل القاعدي).

04- الشفافية:تعني توفر المعلومات في مواقيتها وا ٍفساح المجال أمام الجميع للاطلاع على المعلومات الضرورية و الموثقة، مما يساعد على اتخاذ القرارات الصالحة في مجال السياسات العامة، هذا الأمر لا يمكن توفيره، إلا بطلاق حريات الرأي و التعبير و إفساح المجال لحرية الصحافة خاصة الصحافة الحزبية هو ما يسمح للمواطنين بالمراقبة والمساءلة.

05- التنافسية السياسية: يقوم الحزب بإدارة الصراع السياسي في المجتمع وذلك بتنظيم التنافس بين القوى بشكل سلمي يبعده عن دائرة العنف.

---

1 - الأمين شريط، التعددية الحزبية في تجربة الحركة الوطنية (1919-1962)، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1998، ص 70.

06- توسيع قاعدة المشاركة حيث يشكل الحزب أحد قنوات الاتصال بين المحكومين و الحكام ويفتح المجال للأفراد للاتصال و المساهمة في الحياة العامة.

07- إضناء الشرعية.

08-محاربة الفساد: إن الحكم الديمقراطي القائم على التعددية الحزبية وتداول السلطة يحول دون استفراد حزب سياسي ما بالقوة والنفوذ ويجعل الذي في السلطة محل متابعة ورصد ومحاسبة.

ونتيجة التناقضات التي وقع فيها النظام السياسي الجزائري في عهد الحزب الواحد والأزمات المجتمعية (أزمة المشاركة السياسية، أزمة الشرعية ...الخ) أصبحت مسألة التغيير في طبيعة النظام السياسي من الوحداوية إلى التعددية هي المسألة الأكثر ضرورة، فجاء دستور 1989 ليضع القطيعة مع النظام السابق ويكرس مبادئ الحكم الديمقراطي الجيد من خلال المبادئ التالية:[1]

- الاعتراف بإنشاء الجمعيات السياسية.
- الفصل بين السلطات و استقلالية القضاء.
- الرقابة الدستورية على القوانين (مجلس دستوري).
- الرقابة البرلمانية على الحكومة.
- الشر عية الدستورية القانونية بدل الشرعية الثورية التاريخية.
- الحريات و الحقوق (حرية التعبير، حرية الصحافة...الخ).

وبرز دور الأحزاب الجزائرية في تجسيدها التنظيمي لمبادئ الحكم الرشيد من خلال المسائل التالي:[2]

- **المساءلة:** استطاعت الأحزاب السياسية بفضل تمثيلها في البرلمان أن تمارس كل أشكال الرقابة والفاعلة من خلال السؤال البرلماني (الأسئلة الشفوية و الكتابية) و الاستجواب وتشكيل لجان التحقيق، مراقبة الحكومة من خلال تقييم برنامج الحكومة، ملتمس الرقابة، بيان السياسة العامة.

1 - ناجي عبد النور، دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر، مجلة الفكر، العدد 03، جامعة بسكرة، 2008، ص 115.

2 - ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعدد السياسية، ط1، مديرية النشر لجامعة قالمة، الجزائر، 2006، ص 164.

- المشاركة في صنع السياسة العامة:

وذلك عن طريق الساهمة في العمل التشريعي وتقديم اقتراحات وتعديلات والمساهمة في إعداد منظومة تشريعية تكافح الفساد.

- المشاركة السياسية:

وذلك عن طريق انتخابات تعددية تنافسية رئاسية وبرلمانية.

*تنويع الكفاءات وتدعيم المؤسسات السياسية بنخبة من فقهاء القانون.

*تنظيم الصر ع السياسي وذلك بنقل الجدل السياسي إلى داخل البرلمان، وتحقيق الاندماج والتقارب

و الشراكة السداسية.

*إضفاء الشرعية على النظام السياسي من خلال تعبئة الجماهير لرفع حجم المشاركة الانتخابية.

ورغم هذه الوظائف يبقى دور الأحزاب ضئيل وهذا راجع للقيود والتحديات التي تواجهها.

المطلب الثاني: الآليات المتعلقة بالثقافة السلوكية

إن الأدبيات السلوكية في السياسات المقارنة تنسب للأحزاب- بشكل عام- أدوارا **تتعلق بالتنشئة السياسية، والتجنيد السياسي، والثقافة السياسية، وصياغة وتجميع المصالح**، كآليات سلوكية ترتبط بعملية التنمية عامة، فإن أدبيات التنمية السياسية على وجه التحديد، تركز- بشكل خاص- على دور الأحزاب في **التنشئة السياسية**، على أساس أن هذا الدور هو الأكثر بروزا للأحزاب في العالم الثالث، وهو دور ينطوي عليه ضمنا دور الأحزاب في حل أزمات المشاركة أو التكامل أو الشرعية.

وكما يرى صامويل هنتينجتون فإن الدولة الحديثة تتميز عن الدولة التقليدية بالمدى الواسع الذي يشارك بمقتضاه الأفراد في السياسة. وبتعبير هنتينجتون أيضا فإن الأحزاب تقدم أساسا أو قاعدة للمشاركة السياسية، تختلف في أهميتها تبعا لتطور المجتمع، فمع تقدم المجتمع على طريق التحديث، تنتقل المشاركة من قواعدها التقليدية (مثل علاقات السيطرة

والتبعية والجماعات المحلية) إلى قواعد أكثر عصرية (مثل الطبقة والحزب)، وهو ما يعني – حسبه – رقيا في مستوى المشاركة نفسه.[1]

وعليه سنبرز دور كل من الثقافة السياسية والمشاركة السياسية في تجسيد **كآليات سلوكية** في تجسيد الحكم الراشد.

أولا/ المشاركة السياسية:

01- مفهوم المشاركة السياسية

المفهوم العام والبسيط للمشاركة السياسية هو حق المواطن في أن يؤدي دوراً معيناً في عملية صنع القرارات السياسية، هذا في أوسع معانيها، وفي أضيق معانيها تعني حق ذلك المواطن في أن يراقب تلك القرارات بالتقويم والضبط عقب صدورها من الحاكم.[2] وهي تعني، عند **صموئيل هنتنكتون وجون نيلسون،** "ذلك النشاط الذي يقوم به المواطنون العاديون بقصد التأثير في عملية صنع قرار الحكومة، سواء أكان هذا النشاط فردياً أو جماعياً، منظماً أو عفوياًمتواصلاً أو منقطعاً، سلمياً أم عنيفاَ، شرعياً أو غير شرعي، فعالاً أم غير فعال"، وهذا ما ذهب إليه د.**عبد المنعم المشاط**حيث عر ّفها بأنها "شكل من الممارسة السياسية يتعلق ببنية النظام السياسي وآليات عملياته ُ المختلفة، إذ يكمن موقعها داخل النظام السياسي في المدخلات سواء كانت التأييد والمساندة أو المعارضة، ولكنها تستهدف تغيير مخرجات النظام السياسي بالصورة التي تلاءم مطالب الأفراد والجماعات الذين يقدمون عليها".[3]

والمعنى الأكثر تداولاً لمفهوم المشاركة السياسية هو "قدرة المواطن على التعبير العلني والتأثير في اتخاذ القرارات سواء بشكل مباشر أو عن طريق ممثلين يفعلون ذلك"[4].

1 – أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1987، ص 40

2– جلال عبد معوض، أزمة المشاركة السياسية في العالم الثالث، في علي الدين هلال وآخرون، الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1983، ص 81.

3 – عبد المنعم المشاط، التنمية السياسية في العالم الثالث، نظريات وقضايا، الإمارات العربية، مؤسسة العين للنشر والتوزيع، 1988، ص36.

4– ثامر كامل محمد، إشكالية الشرعية والمشاركة وحقوق الإنسان في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، العدد 251، 2000، ص ص117–118.

إنّ العملية السياسية تتم عن طريق ممارسة أعداد كبيرة من اللاصفوة السياسية، العمل السياسي والاندماج السايكلوجي في العملية السياسية، وهذا يعني إشراك الجميع بغض النظر عن انتماءاتهم الأثنية والعرقية في الحياة السياسية العامة، وتمكينهم من أن يلعبوا دوراً واضحاً في العملية السياسية، أي تكون السلطة عن طريق التمثيل فيها[1].

يتضح مما سبق إنّ العلاقة بين المشاركة السياسية والتنمية البشرية، هو إن الأولى لازمة لتحقيق الثانية، إذ لا يمكن تحقيق أهداف التنمية، بدون مشاركة فعلية وحقيقية من قبل شرائح المجتمع وبمختلف انتماءاتهم الأثنية والإقليمية والاجتماعية.

وعليهِ يمكن القول إن المشاركة السياسية تعتبر **سلوكا** يعبر عن المظهر الرئيسي للديمقراطية، حيث إن ازدياد المشاركة السياسية من قبل الشعب في العملية السياسية يمثل التعبير الحقيقي عن الديمقراطية، ولكن من أجل تحقيق مشاركة سياسية فعالة يتطلب تواجد مجموعة من الشروط لتحقيق ذلك، منها رفع درجة الوعي السياسي من خلال القضاء على الأمية والتخلف، وحرية وسائل الإعلام، وحرية الرأي والتعبير، وتقوية وتفعيل التنظيمات السياسية الوسيطة من الأحزاب وجماعات مصالح وجماعات ضغط وتفعيل دور المؤسسات والهيئات في الدولة. كمؤسسات المجتمع المدني باعتبارها أداة مهمة من أدواة مراقبة أعمال الحكومة، وتحقيق الانتعاش الاقتصادي داخل المجتمع، وبناء المؤسسات السياسية القادرة على استيعاب القوى السياسية الراغبة في المشاركة السياسية وعند توفير الشروط المذكورة آنفاً فمن الممكن الحديث عن وجود مشاركة سياسية فعالة من قبل الجماهير، وهذه المشاركة سوف تعود على المجتمع بعدة فوائد يمكن استخلاصها في هذا الصدد كما يلي:[2]

-إنّ المشاركة تعني تحقيق مساهمة أوسع للشعب في رسم السياسات العامة وصنع القرارات واتخاذها وتنفيذها.

إنّ المشاركة تعني إعادة هيكلة وتنظيم بنية النظام السياسي ومؤسساتهُ وعلاقته بما يتلاءم وصيغة المشاركة الأوسع للشعب في العملية السياسية وفعالياتها.

1-سعد الدين إبر اهيم، المجتمع والدولة في الوطن العربي، مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي، بيروت مركز دراسات الوحدة العربية، 1985، ص86.

2- علي عباس مراد، التنمية السياسية وأزمة المشاركة، مشكلات وتجارب التنمية في العالم الثالث، بغداد دار الحكمة 1990

-إنّ المشاركة السياسية أضحت أحد المعايير الرئيسية لشرعية السلطة السياسية في أي مجتمع.

-إنّ المشاركة السياسية توفر للسلطة فرص التعرف على رأي الشعب ورغباته واتجاهاته.

-إنّ المشاركة السياسية توفر الأمن والاستقرار داخل المجتمع.

-إنّ المشاركة السياسية تمثل الإرادة العامة للشعب.

-إنّ المشاركة السياسية تعني القضاء على الاستبداد والتسلط والانفراد بالسلطة.

-إنّ المشاركة السياسية تمثل شرطاً أساسياً لتحقيق التنمية في المجتمع.

-إنّ المشاركة السياسية تلعب دوراً كبيراً في بناء وتحقيق الوحدة الوطنية بين الجميع.

02- قنوات المشاركة السياسية

يسعى الفرد للمشاركة السياسية من خلال قنوات مختلفة يتمكن بموجبها من المساهمة في صنع القرارات والسياسات العامة والتأثير فيها، واختيار من ينوب عنه أو يمثله في صنع تلك السياسات أو القرارات، ويمكن حصر قنوات المشاركة السياسية كالآتي:

* **المشاركة عن طريق عملية التصويت في الانتخابات:** بحيث يظهر الانتخاب كوسيلة للاتصال بين الحكام والمحكومين، بين مصدري القرارات السياسية وبين منفذيها، إذا هم التنظيم لمبدأ مشروعية ممارسة السلطة باسم الشعب، والذي من خلاله تتنافس الأحزاب السياسية في الحصول على التأييد الشعبي لها.[1]

* **المشاركة عن طريق الأحزاب السياسية:** تساهم الأحزاب السياسية في تشجيع التجمع الإنساني بكل صورة لتحقيق أهداف مشتركة وبصفة خاصة التجمع السياسي، وتدريب المواطنين على العمل السياسي والمشاركة في شؤون بلادهم وتشجيع الفرد على الإقدام على هذه المشاركة بالانتماء إلى جماعة سياسية منظمة في حزب من الأحزاب، ومن ثمة شعوره بالأمن السياسي، مما تحقق معه الشجاعة الأدبية في إبداء الرأي في المسائل العامة.

والأحزاب السياسية هي التي تقوم المرشحين الصالحين لتولي الوظائف النيابية والإدارية والعامة، وهي التي تقدم البرامج السياسية والطرق اللازمة لتنفيذها والوسائل الفعالة لنقد أعمال الحكومة.[2]

1- داود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية، مصر: دار الفكر الجامعي، 2006 ، ص 41.

2- أحمد سعيد تاج الدين، المرجع السابق، ص ص 24-25.

وفي هذا الإطار يمكن القول إجمالا أن الأحزاب السياسية تقدم الإطار الأكثر أهمية وملائمة لتحقيق المشاركة السياسية، وعدم قصرها على فئة أو طبقة اجتماعية معينة خاصة مع اتساع وسائل الاتصال الجماهيري وانتشار التعليم، ذلك أن ظاهرة الأحزاب السياسية نفسها يمكن أن يزكى لدى الأفراد الرغبة في الممارسة السياسية.[1]

بالإضافة إلى قنوات أخرى مثل المشاركة عن طريق جماعات الضغط، و المشاركة عن طريق المجتمع المدني، المشاركة عن طريق وسائل الإعلام،...الخ.

ثانيا/ الثقافة السياسية:

01- مفهوم الثقافة السياسية:

يستعصى على الباحث تحديد مفهوم الثقافة لاختلاف الآراء والمدارس والاتجاهات التي عالجت الموضوع من حيث سياقاتها المتباينة، فهناك تعريفات وصفية، تاريخية ومعيارية بنيوية وتطورية، وشمولية.

لكن للثقافة مدلول لغوي وهي "**تعني الحذق والفهم أو سرعة التعلم وهي كلمة مشتقة من الفعل الثلاثي ثقف، فثقفت الشئ أي حذقته وثقف الولد أي صار حاذقا أي أصبح سريع الفهم، وتدل الكلمة أيضا على الفطنة والذكاء**"، ومعنى مادي للثقافة حين يقصد بها تسوية الرمح وجعله حادا.[2]

يعتبر تايلور "من الرواد الأول الذي صاغوا مفهوما اصطلاحيا للثقافة وقد تم استخدامه بالإنجليزية لأول مرة سنة 1871 مستعيرا إياه من اللغة الألمانية." ***Kultur*** ونظر ا لتعدد الشخصيات التي تناولت مفهوم الثقافة فهناك أكثر من مائة تعريف لعلماء ينتمون إلى حقول معرفية متباينة وعلى هذا الأساس قمنا بتصنيف تعريفات الثقافة إلى سبعة أقسام :

- تعريفات وصفة (محتويات الثقافة).
- تعريفات تاريخية (التراث الاجتماعي).
- تعريفات معيارية (المثل والقيم).
- تعريفات سيكولوجية (التكيف والتوافق).

1- صالحة سهيل العامري، دور المرأة الإماراتية في المشاركة السياسية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ، كلية الآداب والعلوم، جامعة الشرق الأوسط، 2013، ص 2.

2- سامية حسن الساعاتي، الثقافة والشخصية، بحث في علم الاجتماع الثقافي ط2، دار النهضة العربية، بيروت، 1983، ص 33 .

- تعريفات بنيوية (النموذج أو التنظيم).
- تعريفات تطورية (أصل الثقافة).
- **تعريفات شمولية** (تفسير الثقافة من وجهات نظر مختلفة دون التركيز على زاوية واحدة مثل ما فعلت التعاريف الستة السابقة).

ورد في كتاب **تايلور 1871** "**الثقافة البدائية**" تعريفا للثقافة بأنها: "**ذلك الكل المركب المعقد الذي يشمل المعلومات والمعتقدات والفن والأخلاق والعرف والتقاليد والعادات وجميع القدرات الأخرى التي يستطيع الإنسان أن يكتسبها بوصفة عضوا في المجتمع.**"

وهناك تعريفات تنظر للثقافة كعملية تكيف وتوافق وأداة لحل المشكلات، كذلك التعريف الذي قدمه **سمنر وكلر** " :***Summer et kller 1927*** **الثقافة هي مجموعة أساليب تكيف الناس لظروف حياتهم، وهذا التكيف لا يمكن الوصول إليه إلا من خلال أفعال تجمع ما بين التنوع والانتقاء والانتقال**".

يجمع الباحثون أن الشيء الذي أعطى لتعريف تايلور القوة والاستمرارية هو شموله وجمعه بين العناصر المادية واللامادية للثقافة رغم أنه يخلط بين الثقافة والحضارة .

لكن من أبسط تعريفات الثقافة وأكثرها وضوحا التعريف الذي قدمه عالم الاجتماع **(روبرت بيرستيد *Robert Bierstedt 1963***) مفاده أن: "**الثقافة هي ذلك الكل المركب الذي يتألف من كل ما تفكر فيه أو تقوم به أو نتملكه كأعضاء في المجتمع** ".[1]

02- علاقة الثقافة السياسية بالحكم الراشد

يعتقد غابرييل ألموند ***(G.Almond)*** أحد رواد المدرسة الوظيفية في العلوم السياسية أن أي ثقافة من الثقافات تضم ثلاث جوانب، جانب معرفي يتعلق بمعارف المرء عن النظام السياسي، وجانب شعوري يخص التعلق الشعوري بالقادة والمؤسسات، وجانب تقييمي يشكل الأحكام والآراء التقييمية عن الظواهر السياسية ومنه يمكن تعريف الثقافة السياسية بأنها عند هذا المنظر: " مجموع ما يملكه الفرد من معارف عن النظام السياسي ومشاعر إيجابية أو سلبية نحو القادة والمؤسسات وأحكام تقييمية بشأن الظواهر والعمليات السياسية " وهناك تعريف آخر أشمل و أوجز مفاده أن الثقافة السياسية هي" الجوانب السياسية للثقافة السائدة في مجتمع من المجتمعات باعتبار أن هذه الجوانب تشكل جملة متناسقة الأجزاء"

1- ميكايل تومبسو وآخرون، ترجمة سيد الصاوي، نظرية الثقافة، عالم المعرفة، الكويت، 1997، ص 10.

قام ألموند بتحليل الثقافة السياسية وميز بين ثلاثة أصناف منها ما سماها ثقافة محلية Culture Localiste وثقافة التبعية De Sujétion Culture وثقافة المشاركة Culture Participante"

الثقافة المحلية تكون متجهة نحو الأنظمة الفرعية المحلية مثل القرية والعشيرة من دون النظام السياسي برمته، وثقافة التبعية أو الخضوع تجعل الناس يعلمون بوجود النظام السياسي لكنهم يقفون منه موقفا سلبيا، ينتظرون منافعه وخدماته ويخشون تجاوزاته ولا يرون أنفسهم قادرين على التأثير فيه.

أما ثقافة المشاركة فهي النقيض من ذلك. هنا يعتقد المواطنون أنه باستطاعتهم أن يؤثروا في سير النظام وفي العملية السياسية بطرق ووسائل شتى كالانتخابات والمظاهرات وتنظيم الجماعات الضاغطة، في نظر ألموند كل صنف من الثقافة السياسية بقابلة نوع من البنية السياسية أي نظام حكم خاص به، فالثقافة المحلية تكون في نظام غير ممركز تماما، فيه لامركزية واسعة وظاهرة، وثقافة الخضوع في نظام ممركز سلطوي، وثقافة المشاركة في نظام ديمقراطي.

التطابق بين الثقافة السياسية وبنية النظام السياسي ضروري عند ألموند وضروري لاستقرار النظام وعمله بشكل جيد والتفاوت بينهما يسيء إلى النظام ويهدد استقراره.

أوضح ألموند أن ما حدده من أصناف الثقافة السياسية إنما هي نماذج مثالية لا توجد بصورة خالصة في أي نظام من الأنظمة إنما الملموسة في هذه نجد مزيجا من الثقافات الثلاث، والمهم بنظره أن يكون المزيج جيدا، وهو الذي تغلب عليه ثقافة المشاركة.[1]

انطلاقا من هذا التحقيق انتهى ألموند أن بريطانيا وأمريكا تحققان مزيجا جيدا ومتوازنا من الثقافات السياسية تسوده ثقافة المشاركة بما يجعله ملائما للديمقراطية، وهو ما جعله يعلن أن التنمية السياسية ناتجة من تطور المجتمع المدني، إلا أنه عاد في سنة 1980 فاقض نظريته وقلب المعادلة قائلا "إن التنمية السياسية أو التطور الديمقراطي هو الذي ينتج المجتمع المدني

1- محسن دلول، السياسة والحكم: القوة والحكم بين الخوف والمجهول،ط1،رياض الرايس للكتب والنشر، بيروت،2006، ص 165.

وجهت انتقادات عديدة لألموند "بسبب خلفية واضعيها وتفضيلهم لنماذج بلدانهم، وترددها بشأن الأسبقية في ثنائية الديمقراطية والمجتمع المدني، لكنها فتحت حقل البحوث في الثقافة السياسية لرصد العلاقة بينها وبين الديمقراطية. "

فيما يخص البلدان العربية، بحكم طبيعة الارتباط القوى بين الثقافة السياسية والثقافة بوجه عام من جهة، ولجوء البعض من دعاة المدرسة الوظيفية التي ينتمي إليها غابريال ألموند إلى التاريخ لتفسير طبيعة الثقافة السياسة السائدة ضمن مجتمع معين، "وعندما تبين أن البلدان العربية تبدي مقاومة شديدة للديمقراطية في عالم تزايدت فيه تجارب التحول الديمقراطي واتسع نطاقها وكثرت الدراسات السياسية والاجتماعية حولها، كان من الطبيعي أن يُقبل العديد من الباحثين العرب وغير العرب على النظر في الثقافة العربية الإسلامية، خاصة من جهة تناقضها واتفاقها مع الديمقراطية"وانقسموا في ذلك فرقاً، فقال بعضهم أن الثقافة العربية لا يمكن أن تتعايش مع الديمقراطية وأنها من أهم معوقات قيامها في هذه البلدان، وقال آخرون العكس جاعلين الموانع والعقبات أمام الديمقراطية بهذه البلدان على مستوى الحكام والأنظمة.[1]

وحال الجزائر التي تقوم الثقافة السياسية بها على ثلاثة مرتكزات (شرعية السلطة، جانب المدخلات، جانب المخرجات).

يرى البعض عكس ما ذكرناه سابقا، من حيث أن أسباب تأخر الدول العربية في المجال الديمقراطي، يرجع إلى توقف نمو المجتمع المدني و غياب الثقافة السياسية المصاحبة لهذا النمو، إلا أن السنوات الأخيرة حسبهم أظهر ت وجود بداية محتشمة لعملية بناء المجتمع المدني و التحول الديمقراطي، الذي صاحب نمو التكوينات الاجتماعية و الاقتصادية الحديثة، و أخذ يطالب بالمشاركة في إدارة شؤون الحكم إن الأزمة التي تعيشها المجتمعات في مجال الأخذ بالأنموذج الديمقراطي والانتخابات الحرة تحتاج إلى عملية إصلاح شاملة تنطلق من الوعي بالذات ثم محاكاة الآخر، هذا على ضوء ما تقتضيه و تفرضه متطلبات إقامة هذا الأنموذج ، من تدعيم الحريات الأساسية و فتح المشاركة.[2]

1- كمال المنوفي، الثقافة السياسية للفلاحين المصريين: تحليل نظري ودراسة ميدانية في قرية مصرية، دار بن خلدون، بيروت، 1980، ص 14.

2- غربي محمد، الديمقراطية والحكم الراشد، "رهانات المشاركة السياسية وتحقيق التنمية"، دفاتر السياسة والقانون، عدد خاص 2011، ص 367.

المطلب الثالث: مظاهر دور الأحزاب السياسية في تعزيز منظومة الحكم الراشد.

تعتبر الأحزاب السياسية من المؤسسات السياسية غير الرسمية التي تعمل إلى جانب الدولة في ترشيد سير مؤسسات الدولة، عن طريق مساهمتها في مساءلة ومحاسبة الدولة وحسن سيرها في حالات وجود اختلالات في العمل الحكومي، كقضايا الفساد السياسي التي يرتكبها المسئولون الذين يستغلون المنصب السياسي لتحقيق مصالح ذاتية على حساب المصلحة العامة، كما تمثل قوة اقتراح من خلال المشاريع التي تقدمها والتي تسعى إلى تحقيق التنمية المستدامة والحفاظ على حقوق الأجيال اللاحقة التي تمس الجانب الاقتصادي والاجتماعي بما يعزز من مبدأ المواطنة الذي من شأنه القضاء على أزمات التنمية السياسية التي تهدد اسقرارية النظام السياسي، كل هذا يؤدي إلى تعزيز الصرح الديمقراطي ويضمن مخرجات صحية للعملية السياسية فيما يتعلق السياسة العامة التي تسطرها الحكومة.

لذلك سنقوم من خلال هذا المطلب بمعالجة ثلاث نقاط رئسيه تساهم في إبراز مظاهر دور الأحزاب السياسي في تعزيز الحكم الراشد من خلال التطرق إلى مكانة الأحزاب السياسية في مكافحة الفساد ودور الأحزاب السياسية في تحقيق التنمية المستدامة، ودور الأحزاب السياسي في تعزيز ديمقراطية العملية السياسية.

أولا/ مكانة الأحزاب السياسية في مكافحة الفساد:

***تعريف الفساد:**

يعد الفساد ظاهرة اجتماعية قديمة تتصل بالطبيعة البشرية، وقد عرفتها المجتمعات الإنسانية في كل الأزمنة والعصور، فلا يخلو منها أي مجتمع مهما بلغ من مراحل النمو والتطور، وتعاني منه كل المجتمعات النامية منها والمتقدمة على حد سواء، لكن بمستويات ستختلف باختلاف التقدم الحضاري، والإنساني.[1]

وللفساد معان عدة تختلف بحسب مواضعه وموقفه في العبارات المستخدم بها، فهو القحط أو الجدب كما في قوله تعالى "ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون"، وهو (الطغيان و التجبر) كما في قوله تعالى "للذين لا يريدون علوا في الأرض ولا فسادا"، أو هو (عصيان لطاعة الله) كما ورد في قوله سبحانه وتعالى "إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا

1 – عزيزة بن سمينة، دلال بن سمينة،تفشي ظاهرة الفساد الإداري بين التنظير والواقع العملي، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري ، جامعة بسكرة ، يومي 06_07 ماي 2012 .

أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم"[1]، وبالتالي يمكن القول أن الفساد لغة يعني التلف والعطب والاضطراب، فهو يشير إلى التلف وخروج الشيء عن الاعتدال[2]، ولا بأس أن نتطرق إلى الاستعمالات المختلفة لهذه الكلمة في وكل من اللغتين الإنجليزية والفرنسية.

فكلمة الفساد (*Corruption*) كلمة لاتينية الأصل مشتقة من الفعل (*Rumpere*) أي كسر شيء ما، وقد يكون هذا الشيء المراد كسره هو مدونة سلوك أخلاقية أو اجتماعية أو غالبا ما تكون قاعدة إدارية للحصول على كسب مادي[3]، وكثيرا ما يقترن هذا المصطلح في اللغة الانجليزية بالرشوة (*Bribery*) وهو المصلح الأكثر شيوعا (*Veralarty*) وتعني طلب الرشوة.[4]

أما في الاصطلاح ليس هناك تعريف محدد لفساد الإداري بالمعنى الذي يستخدم فيه هذا المصطلح اليوم، لكن هناك اتجاهات مختلفة تتفق في كون الفساد الإداري هو إساءة استعمال السلطة العامة، أو الوظيفة العامة للكسب الخاص... والفساد في الحياة العامة يعني سوء استخدام السلطة العامة من أجل كسب أو ربح أو من أجل تحقيق هيبة أو مكانة[5]اجتماعية أو من أجل منفعة الجماعة أو طبقة ما بالطريقة التي يترتب عليها خرق القانون أو مخالفة التشريع ومعايير السلوك الأخلاقي[6]، وسنورد في هذا الصدد بعض التعريفات المختلفة التي سعت لتحديد وا ٍثراء ماهية الفساد الإداري كالأتي:

-عرفته (منظمة الثقافة الدولية) بأنه: " كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة لنفسه أو لجماعته"

1 – سورة المائدة الآية 33

2 – عزيزة بن سمينة، دلال بن سمينة، مرجع سابق .

3-عنترة بن مرزوق، عبدو مصطفى، مرجع سابق، ص 16.

4-المرجع نفسه، ص 17.

5-إسماعيل بوقنور ، التنمية الإدارية ومعضلة الفساد الإداري دراسة حالة الجزائر (1991- 2006)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص تنظيم سياسي وا ٍداري، جامعة الجزائر، 2006-2007، ص 35.

6-المرجع نفسه، ص 36.

– ويعرفه (البنك الدول): " سوء استغلال السلطة العامة من أجل الحصول على مكاسب خاصة"[1].

– وعرفه **صموائيل هنتغتون** على أنه: "سلوك الموظف العام عندما ينحرف عن المعايير المتفق عليها لتحقيق أهداف وغايات خاصة".

– وعرفه جوزيف ناي بأنه: " سلوك مخالف للواجب الرسمي بسبب المصلحة الشخصية أو الاستفادة المادية واستغلال المركز ومخالفة التعليمات بغرض ممارسة النفوذ والتأثير الشخصي، ويدفع هذا السلوك إلى استعمال الرشوة أو المكافأة أو موضوعية شخص معين في مركز محترم، وكذا يشتمل على سوء استخدام المال العام مثل التوزيع غير القانوني للموارد العامة من اجل الاستفادة الخاصة.

*** أهم الأدوار التي يمكن أن تلعبها الأحزاب السياسية في مكافحة الفساد:**

تلعب الأحزاب السياسية دورا مهما في كشف الفساد ومواطن استغلال السلطة السياسية ودورها في انتشار ظاهرة الفساد في المجتمعات. ومن أهم الأدوار التي يقوم بها الحزب لمكافحة الفساد هي:

– مكافحة الفساد المالي والإداري في وزارات ومؤسسات الدولة.

– مكافحة الفساد في قطاع التعليم والخدمات الصحية والبلديات والهيئات التي تنشأها الحكومة للتنصل من الرقابة البرلمانية.

– مراقبة المشتريات الحكومية الكبيرة وخاصة المشاريع العامة ومشتريات الأسلحة.

– الاستفادة من تقارير دواوين المحاسبة والرقابة المالية.

– تشكيل فرق عمل متخصصة في الاضطلاع على المهام المنوطة بها لمكافحة الفساد.

مراقبة أداء الشركات المساهمة العامة والشركات التي تمتلك فيها الدولة أكثر من 50% من رأس المال ومراقبة أداء الشركات الكبرى الأجنبية.

– خلق وزيادة الثقافة العامة لدى أعضاء الحزب ومناصرية بأضرار الفساد بكل أنواعه وبأهمية دورهم في مكافحة الفساد من خلال الدورات التدريبية والندوات و ورش العمل وتأثير الفساد على حياتهم بشكل مباشر.

1–إبراهيم التوهامي وليتيم ناجي ، قراءة تحليلية في مضامين وأبعاد ودلالات الفساد الإداري في المؤسسات العمومية الجزائرية ، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري ، جامعة بسكرة ، يومي 06_07 ماي 2012 .

*** المعوقات التي تحول دون حماية الأحزاب السياسية لدورها في مكافحة الفساد:**

هناك مجموعة من المعوقات التي تحول دون أن تقوم الأحزاب السياسية بدورها في مكافحة الفساد وحمايته. ومن أهم هذه المعوقات ما يلي:[1]

– عدم وجود القوانين المنظمة لحماية دور الأحزاب السياسية. ومن أهم هذه القوانين قانون حق الوصول إلى المعلومات.

عدم الالتزام بتطبيق بنود اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وبالأخص المادة رقم (10) والتي تقضي بأن تتخذ كل دولة طرف، وفقاً للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي مع مراعاة ضرورة مكافحة الفساد، ما قد يلزم من تدابير لتعزيز الشفافية في إدارتها العمومية، بما في ذلك ما يتعلق بكيفية تنظيمها واشتغالها وعمليات اتخاذ القرارات فيها، عند الاقتضاء. ويجوز أن تشمل هذه التدابير، اعتماد إجراءات أو لوائح تمكن عامة الناس من الحصول، عند الاقتضاء، على معلومات عن كيفية تنظيم إدارتها العمومية واشتغالها وعمليات اتخاذ القرارات فيها، وعن القرارات والصكوك القانونية التي تهم عامة الناس، مع إبلاء المراعاة الواجبة لصون حرمتهم وبياناتهم الشخصية".

– مضايقة الأحزاب السياسية والحد من وصولها للبرلمان، وبالتالي حرمان هذه الأحزاب من الاستفادة المحدودة مما تسمح به هذه البرلمانات من كشف مواطن الفساد ومكافحته.أو الاستفادة من الأدوات الدستورية في كشف الفساد ومحاسبة السلطة التنفيذية من خلال الأسئلة البرلمانية أو الاستجوابات وغيرها من الوسائل.

– تعرض بعض القيادات الحزبية للاعتقال أو التصفية الجسدية أو السياسية أو التشهير أو المضايقات أو جميعها. مما يحول من الحد من إمكانية القيادات الحزبية والأحزاب من القيام بدورها في مكافحة الفساد.

– التهديد بإغلاق الأحزاب السياسية لعدة أسباب. وخاصة تلك الناشطة في مجال مكافحة الفساد بسبب سلطة الفاسدين وتبوأ البعض منهم لمناصب قيادية مؤثرة في القرار السياسي من خلالها يمكن استغلالها لتهديد الأحزاب والأعضاء معاً والتعسف في استخدام القانون بل وتجيير القانون ضد هذه الأحزاب للحد من حركتها في هذا المجال.

---

1 – محمد حليم لمام، "ظاهرة الفساد السياسي في الجزائر (دراسة وصفية، تحليلية)"، رسالة ماجستير، غير منشورة، مقدمة لجامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية و الإعلام، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، تخصص تنظيم سياسي و إداري، 2002– 2003، ص 115.

– وقف الدعم المالي للأحزاب السياسية أو عدم توفير هذا الدعم من أساسه ومنع الأحزاب من الحصول على أي تمويل لمساعدتها في القيام بتنفيذ برنامجها الحزبي ومهامها الوطنية والتي على رأسها مكافحة الفساد، بل التمييز في المعاملة ضد الأحزاب المعارضة مقابل التسهيلات التي تقدمها لأحزاب الموالاة.

– النقص الفعلي في الكوادر المتخصصة في مجالات مكافحة الفساد لدى الأحزاب السياسية وقلة الإمكانيات البشرية والإدارية، في مجالات مكافحة الفساد للاستفادة من القوانين المتاحة بالرغم من محدوديتها .

– عدم الاستفادة القصوى من تقارير ومؤسسات المحاسبة والرقابة المالية في الدول التي تتوفر فيها هذه المؤسسات واستخدام الأدوات الدستورية التي أتاحها الدستور لأعضاء البرلمان وخاصة ممثلي الأحزاب السياسية المعارضة في توجيه السؤال البرلماني والاستجوابات البرلمانية اللازمة.

– استقلالية المؤسسة القضائية بجميع فروعها،النيابة العامة التي يجب أن تتولى اتخاذ الإجراءات القضائية الجنائية باعتبار أن الفساد جريمة يخالف عليها القانون، أو القضاة الذين يعتبر دورهم مهم في مكافحة الفساد.

– منحت اتفاقية مكافحة الفساد الفرص المناسبة لكل السلطات الدستورية" التنفيذية، القضائية والتشريعية" في كل بلد دورا مهما في مكافحة الفساد، ومنها دور الجماهير والأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني. ولكن المشكلة الأساسية في المنطقة العربية تكمن في هيمنة السلطة التنفيذية على السلطات الأخرى وشراء ذمم بعض النواب وبالتالي الحد من قدرة ودور هذه الجهات في مكافحة الفساد ومنها الأحزاب السياسية.

– الخلافات الحزبية بين الأحزاب السياسية التي تحول في بعض الحالات دون التوافق على برنامج عملي لمتابعة مهام مكافحة الفساد.[1]

1 – كريمة بقدي، الفساد السياسي وأثره على استقرار النظام السياسي في شمال إفريقيا– دراسة حالة الجزائر– رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص دراسات اورومتوسطية، جامعة تلمسان، 2012/2011، ص 219.

ثانيا/ مكانة الأحزاب السياسية في تحقيق التنمية المستدامة

*** تعريف التنمية المستدامة(*):**

مر مفهوم التنمية بأربع مراحل: في أولاها، جرى التركيز على النمو الاقتصادي. وفي ثانيتها، على التنمية البشرية. وفي ثالثتها، على التنمية البشرية المستدامة. وفي رابعتها، على التنمية الإنسانية بمعناها الشامل.ولعل مقولة التنمية أمست اليوم محوراً مشتركاً لمعظم العلوم الإنسانية وتطبيقاتها، وقد عر ّف إعلان " الحق في التنمية " الذي أقرته الأمم المتحدة في العام 1986 عملية التنمية بأنها " عملية متكاملة ذات أبعاد اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية، تهدف إلى تحقيق التحسن المتواصل لرفاهية كل السكان وكل الأفراد، والتي يمكن عن طريقها إعمال حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ". وحتى لا تظلم الأجيال القادمة، بسبب استنزاف الأجيال الحاضرة لجميع الموارد، ظهر ما يعرف بـ " التنمية المستدامة " والتي جاء تعريفها في مؤتمر الأمم المتحدة عام 1987 بأنها " التنمية التي تلبي احتياجات الجيل الحالي دون الإضرار بقدرة الأجيال المقبلة على تلبية احتياجاتها الخاصة ".[1]

(*)-بين عام 1972 و عام 2002 استكملت الأمم المتحدة عقد ثلاثة مؤتمرات دولية ذات أهمية خاصة ،الأول عقد في ستوكهولم (السويد) عام 1972 تحت اسم مؤتمر الأمم المتحدة حول بيئة الإنسان، و الثاني عقد في ريو دي جانيرو (البرازيل) عام 1992 تحت اسم مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة والتنمية، و الثالث انعقد في جوهانسبورغ(جنوب إفريقيا) في سبتمبر 2002 تحت اسم مؤتمر الأمم المتحدة حول التنمية المستدامة .في عام 1972 أصدر نادي رذوماذ تقريره الفريد (حدود النمو) الذي شرح فكرة محدودية الموارد الطبيعية ، و أنه إذا استمر تزايد معدلات الاستهلاك فإن الموارد الطبيعية لن تفي باحتياجات المستقبل ، وفي عام 1980صدرت وثيقة الإستراتيجية العالمية للصون،نبهت هذه الوثيقة الأذهان إلى أهمية تحقيق التوازن بين ما يحصده الإنسان من موارد البيئة و قدرة النظم البيئية على العطاء، ولما انعقد مؤتمر الأمم المتحدة عن البيئة و التنمية عام 1992 ، برزت فكرة التنمية المستدامة أو المتواصلة كواحدة من قواعد العمل الوطني و العالمي، ووضع المؤتمر وثيقة مفصلة (برنامج العمل في القرن الحادي و العشرين : أجندة تضمنت أربعين فصلا تناولت ما ينبغي الاسترشاد به في مجالات التنمية الاقتصادية (الزراعة ، الصناعة ، الموارد الطبيعية) و التنمية الاجتماعية (الصحة ، التعليم)، و في مشاركة قطاعات المجتمع في مساعي التنمية وفي الحصول على نصيب عادل من ثمارها. في 2002انعقد مؤتمر الأمم المتحدة حول التنمية المستدامة ، ليراجع حصيلة إستجابة العالم لفكرة التنمية المتواصلة ،إذا فالتطور من فكرة بيئة الإنسان 1972 إلى فكرة البيئة و التنمية 1992 إلى فكرة التنمية المتواصلة 2002، ينطوي على تقدم ناضج .ذلك أن العلاقة بين الإنسان و البيئة لا تقتصر على أثار حالة البيئة على صحة الإنسان كما كان الظن 1972، إنما للعلاقة وجه آخر هو أن البيئة هي خزانة الموارد التي يحولها الإنسان بجهده و بما حصله من المعارف العلمية و الوسائل التقنية إلى ثروات ، تحويل الموارد إلى ثروات هو جوهر التنمية.

1 – عبدالله تركماني، "التنمية المستدامة وأمن الإنسان في البلدان العربية"،خاص لمركز دمشق للدراسات النظرية والحقوق المدنية، نقلا عن موقع المركز:

http://www.mokarabat.com/s7388.htm20/03/2016.22:30

إنّ التنمية المستدامة تهدف إلى التوافق والتكامل بين البيئة والتنمية من خلال ثلاثة أنظمة هي: نظام حيوي للموارد، و نظام اقتصادي، و نظام اجتماعي. ويعني النظام الأول القدرة على التكيّف مع المتغيّرات الإنتاجية البيولوجية للموارد لعملية التخليق والإنتاج، لتكوين الموارد الاقتصادية بطريقة منظمة وليس جائرة الاستخدام. أما النظام الاجتماعي فيعني توفير العدالة الاجتماعية لجميع فئات المجتمع. وأخيراً النظام الاقتصادي، وهو يعني القدرة على تحقيق معادلة التوازن بين الاستهلاك والإنتاج لتحقيق التنمية المنشودة التي تهدف إلى: التحسن المستمر في نوعية الحياة، والقضاء على الفقر المدقع داخل المجتمع، والمشاركة العادلة في تحقيق مكاسب للجميع، وتحسين إنتاجية الفقراء،وتبنّي أنماط إنتاجية واستهلاكية مستحدثة، والانضباط في الأساليب والسلوكيات الحياتية للمجتمع.

إذا فالتنمية المستدامة جاءت لتعبر على مفهوم موسع للتنمية التي اقتصرت في بداياتها على الشق الاقتصادي، فالتنمية المستدامة حسب هذا المنظور الجديد هي عملية متعددة الأبعاد تتضمن تغييرات في الهياكل الاجتماعية و السلوكية و الثقافية و النظم السياسية و الإدارية، فهي تعني النهوض الشامل للمجتمع بأسره بما في ذلك قدرات الإنسان العقلية و المادية، و فتح أكبر عدد ممكن من الخيارات أمامه بما يسمح بتحقيق طموحاته في شتى المجالات[1]،مع التركيز طبعا على عنصر الاستمرارية التي تراعي حقوق الأجيال القادمة في الاستفادة من نتائج هذه العملية التنموية المستمرة.

و هذه العملية التي تقوم بها الدولة الهدف منها الإقلال من الفقر و كفالة التعليم و توفير الخدمات الصحية و إشباع الحجات الأساسية للأفراد بشكل مستمر و متواصل، أي أن الأجيال المقبلة ستكون لها نفس القدرة على التطور كالجيل الماضي[2].

*** طبيعة العلاقة بين الحكم الراشد و التنمية المستدامة.**

بعد تطرقنا بعرض مفهوم الحكم الراشد الذي يعتبر الطريقة المثلى في إدارة شؤون الحكم، و كذلك التنمية المستدامة التي تشير إلى الاستغلال العقلاني و المتوازن للموارد، نحاول من خلال هذا العنصر التعرف على طبيعة العلاقة بينهما، فهل يمكن الحديث عن

1 – كمال السيد، "جنون العولمة ، اتجاهات جديدة في الفكر الإنمائي"، مجلة تصدر عن الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، الرباط، ،العدد 22، 2000، ص 7.

2 – بومدين طاشمة،"الحكم الراشد ومشكلة بناء قدرات الإدارة المحلية في الجزائر"، نقلا عن:
http://sciencesjuridiques.ahlamontada.net/montada-f23/topic-t197.htm20/03/2016.23:20.

حكم راشد دون تنمية مستدامة؟ و هل تطبيق و مستقبل التنمية المستدامة في الدول مرهون ومرتبط ارتباطا مباشرا بتطبيق مؤشرات و آليات الحكم الراشد؟

في ظل التطورات الكبيرة و المستمرة التي تشهدها مختلف أدبيات التنمية،توصلت مختلف الدراسات المعاصرة إلى إمكانية حصر الشروط السياسية، حيث تم إعادة توجيه دراسات التنمية نحو مسارات جديدة تؤكد على صلاحية مجموعة من القيم والآليات الصالحة للتطبيق على كافة المجتمعات بدون تمييز بحيث يقود الالتزام بها بالضرورة إلى حسن الحكم أو الإدارة الجيدة لشؤون الدولة و المجتمع (الحكم الراشد) والذي ترتبط بدورها بكل من الشفافية و توسيع نطاق المساءلة، وعلى هذا النحو برزت مفاهيم حسن الحكم و الشفافية والمساءلة كشروط سياسية للتنمية في ظل المستجدات على الساحة الدولية، كما تنامي على نفس الصعيد الاهتمام بمجموعة المخاطر التي يمكن أن تهدد تواصل العملية التنموية ومن أهمها الفساد الإداري والسياسي، نظرا لما تمثله من تأثير سلبي على كل من مشروعية النظام واستقراره في كثير من دول العالم الثالث[1].

ينعكس مفهوم الحاكمية الرشيدة وأثرها على التنمية من خلال تعزيز مفهوم الديمقراطية والذي يعتمد أساسا على المشاركة بين جميع أفراد المجتمع في إدارته وتنميته، ولكون التنمية بمفهومها الشامل مرتبطة ارتباطا وثيقا بالديمقراطية وتعزيز العدل وتحقيق المساواة وسيادة القانون، على جميع الحكومات أن تراعي في سياساتها نشر وتعميق مفاهيم الديمقراطية من تعددية حزبية واحترام الرأي والرأي الأخر وفتح مجالات للحوار وحرية صحافة مسؤولة لإجراء الانتخابات النيابية بشكل مستمر ودورات منتظمة، وأن تعمل الحكومات على تعزيز مفهوم الشراكة من اجل التنمية تحت مظلة سيادة القانون من جهة ومشاركة ممثلي الشعب في صياغة السياسات العامة للدولة من جهة أخربوفي حديث لـ"**اندرونا سوس**" مدير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية في واشنطن يوم 26 ماي 2005 أشار: أن منظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية التي كانت مقموعة، ساعد اليوم بصورة متزايدة على انتشار الديمقراطية في العالم النامي ، فوكالته تهدف إلى توسيع الحرية والتنافس السياسيين ، وترويح العدالة وحقوق الإنسان عن طريق حكم قانون محسن، وتقوية

1- الأخضر عزي و جلطي غالم ، "قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد"، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 21، 2005، نقلا من الموقع:

http://www.uluminsania.com21/03/2016.09:00

المحاسبة في الحكومات بمساعدة الدول على إنشاء أحكام وأنظمة قضائية، كما نبها وأشار إلى أن: (التنمية وا ٍعادة البناء لن تعملا بصورة جيدة بدون حكم رشيد).

وبالتالي على الحكومات أن تراعي في صيغتها للتشريعات وفي إطار تطبيق سياستها لمفهوم الحاكمية الرشيدة من منطلق علاقتها بالتنمية بان تعمل على المساعدة بشكل كبير إلى توسيع دائرة المشاركة العامة لأفراد المجتمع مع التركيز على فئة الشباب القادرة على تنمية مفهوم الشراكة من اجل الإصلاح والذي عادة ما يحمل شعار التنمية والنهوض بالمجتمعات ومن أجل ذلك كله فلا بد من تعزيز دور الشباب في صياغة القرارات واتخاذها.

ويمكن إطلاق الحكم من خلال علاقة الحاكمية الرشيدة بالتنمية من خلال تحديد ماهية الحكم الرشيد على أنها علاقة إدارة الحكم أو إدارة الدولة ضمن معايير الشفافية والمحاسبة لكافة الموارد البشرية والطبيعية والاقتصادية والمالية في الدولة لغرض التنمية ضمن نطاق احترام سيادة القانون ومبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان.[1]

نستخلص من هذه الشروحات والمفاهيم أن الحاكمية الرشيدة مرتبطة ارتباطا وثيقا وهي ضرورية لإتمام عملية التنمية وخصوصا التنمية المستدامة. ويمكن أن نحدد عناصر الحاكمية الرشيدة وعلاقتها بالتنمية من خلال المرتكزات التالية:

1- ديمقراطية حقيقية مبنية على مفهوم المشاركة في إدارة الدولة والمعتمدة على التمثيل لكافة فئات المجتمع وتعتمد أساس المحاسبة لأي حكومة.

2- احترام المعايير الدولية والمحلية لحقوق الإنسان وخصائصها المبنية على المساواة وعدم التمييز وعدم قابلية هذه الحقوق للتجزئة أو الانتقاص.

3- التشجيع على دعم مؤسسات المجتمع القائمة والتشجيع على تسهيل إجراءات تكوينها وتفعيل دورها في الحياة العامة.

4- احترام سيادة القانون وتعزيز مفهوم استقلال القضاء وتحديد معايير المحاكمات العادلة وحق التقاضي أمام محاكم مختصة وقضاة مستقلون.

5- إدارة أموال الدولة بطريقة شفافة وسليمة تخضع لمفهوم الرقابة العامة للمجتمع ولمفهوم المساءلة، وان تقوم على إدارتها مؤسسات حكومية تعرف بقدرتها على التعامل مع قضايا

1- كاترين ماكونيل ، نشرة واشنطن ، مدير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ، "هناك تحول عميق نحو الديمقراطية في أنحاء العالم ، واشنطن يوم 26يا م 2005 ، نقلا عن:www.usinfo.state.gou/xarchives/display.htm

إدارة أموال الدول ومواردها بكل احتراف ومهنية عالية، وتضع مصلحة المجتمع وأفراده في أولى غاياتها.

6- اعتماد السلطة اللامركزية للحكومة وتوزيعها على مختلف مناطق الدولة جغرافيا والاعتماد على المشاركة التامة لأفراد المجتمع في تلك المناطق واحترام كافة الحقوق والحريات الأساسية وتعزيز مفهوم الرقابة وترسيخ مفهوم الحكم الرشيد.

ومن خلال تمكين العلاقة بين الحاكمية الرشيدة ومفهوم التنمية على الدولة أن تقوم بتشجيع الاستثمار، وبالأخص استثمار الموارد البشرية، والمساعدة بالقضاء على الفقر والبطالة.

إن الحكم الرشيد وسيادة القانون وأثرهما على التنمية ستساعد إلى حد كبير في تعزيز المساواة بين جميع أفراد المجتمع وخصوصا بين الجنسين من جهة، والى الارتقاء بالشؤون الصحية والتعليمية والرعاية وتنوع الخدمات وغيرها ومساعدة الفئات المهمشة والمشاركة في شؤون الحياة العامة والمحافظة على حقوق الإنسان واحترام الآخرين وتعز يز نظام دولة القانون ومؤسساتها المبنية على المحافظة على موارد الدولة وطريقة استثمارها وتوزيعها بصورة شفافة وواضحة وتخضع لمفهوم المحاسبة والمسؤولية ولأي تقصير تجاه الوطن والمواطن.

ومن خلال ما تم ذكره فان الحاكمية الرشيدة يمكن أن تقاس من خلال تحقيق حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاجتماعية والثقافية ومن توافر الحق في الحياة، والصحة والمسكن والطعام، والمساواة في التعليم، والأمن الشخصي والجماعي، وتعزيز مفهوم المشاركة، وتطبيق النظام الديمقراطي والتعديدية الحزبية وا ٍجراء الانتخابات وكذلك مكافحة الفساد وهذه كلها تعتبر مكونات أساسية للتنمية المستدامة للمجتمع، بالإضافة إلى فرص بناء إعلام حر حيث يتطلب ذلك توافر بيئة تضمن استقلال المؤسسات والمنابر الإعلامية وتعطي الحق لكل إعلامي في ممارسة دوره المهني دون مراقبة مسبقة أو ضغط سياسي أو آمني أو مالي ودون ضغط وا ٍكراه مجتمعي ، وكل هذه السبل الرامية لتعزيز مبدأ الحاكمية الرشيدة تعمل على إدخال الإصلاح كتطلع منشود للمجتمعات العربية.[1]

1- مركز الحياة لتنمية المجتمع المدني، سيادة القانون في الأردن- قراءات في متناول الشباب، مركز الحياة لتنمية المجتمع المدني الأردن، جوان 2007، ص 31.

ثالثا/ مكانة الأحزاب والحكم الراشد في تعزيز ديمقراطية العملية السياسية.

*** تعريف الديمقراطية:**

لم تعد الديمقراطية تنحصر في مفهوم نظام الحكم، ذلك لأنها أصبحت أسلوبا للممارسة السياسية والحركة الاجتماعية والاقتصادية، حتى أنها أصبحت نمط سلوك حياتي وصفة للعلاقات بين الأفراد و المجموعات وأقترن الأسلوب الديمقراطي بالعمل السياسي والعلاقات بين القوى.

فالديمقراطية لا تتكون من مجموعة واحدة وفريدة من المؤسسات، إذ تتوقف أشكال الديمقراطية على الظروف الاجتماعية و الاقتصادية التي تتميز بها كل دولة، بالإضافة إلى تجذر مفهوم الدولة و بنيتها و الممارسات السياسية فيها، فالصفة المميزة للديمقراطية والأساسية فيها، هي مسؤولية الحكام عن أفعالهم أمام المواطنين الذين يمارسون دورهم بطريقة غير مباشرة عن طريق اختيار ممثليهم.[1]

ويعرف **جوزيف شوم بيتر *Joseph Schumpeter*** الديمقراطية "بأنها ذلك الترتيب المنظم الذي يهدف إلى الوصول إلى القرارات السياسية والذي يمكن للأفراد من خلاله اكتساب السلطة للحصول على الأصوات عن طريق التنافس"، و يعتبرها البعض أنها مجموعة من الأنماط التي تحدد طرق الوصول إلى المناصب العامة الرئيسية، و من هذه الأنماط صفات المشاركين، المستبعدين من حق الوصول إلى تلك المناصب، و كذا الإستراتيجية التي قد يتبعونها للوصول إليها، بالإضافة إلى صنع القرارات التي يجب الالتزام بها على المستوى العام".[2]

وتقوم الديمقراطية على الركائز التالية:

– التمثيل الشعبي والانتخاب: يعتبر الانتخاب القاعدة الأساسية التي يقوم عليها الأنموذج الديمقراطي فهو طريقة مثلى لاختيار الحكام.

– النواب والمسؤولية: يتحمل النواب في الديمقراطية الحديثة مجمل الأعمال السياسية و يتم اختيارهم من قبل الشعب بعد ترشحهم في دوائر انتخابية.

1– مركز دراسات الوحدة العربية،الديمقراطية و حقوق الإنسان في الوطن العربي ، بيروت: منشورات المركز 1998 ، ص 28.

2– إسماعيل صبري عبد الله ،" الديمقراطية داخل الأحزاب الوطنية و فيما بينها "، مداخلة في الندوة الفكرية بعنوان أز مة الديمقراطية في الوطن العربي، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، 1987 ، ص 466.

البرلمان: يعتبر البرلمان مؤسسة سياسية مشكل من مجلس أو عدة مجالس أو غرف يتمتع بسلطات تقديرية ، ولكي يحصل عليها لابد أن يملك صلاحيات موسعة مقابل صلاحيات الحكومة.[1]

*** دور الحكم الراشد والأحزاب السياسية في تعزيز الديمقراطية:**

إذا كانت الديمقراطية تعني حكم الشعب، فإن السلطة أو الحكم يدار من قبل المواطنين يمارسونه مباشرة أو بطريقة غير مباشرة، فالديمقراطية باعتبارها مجموعة أفكار ومبادئ تتعلق بالحرية، تتضمن مجموعة من الممارسات والإجراءات كالتمثيل السياسي العادل والانتخابات الحرة والحقوق المتساوية والحريات الفردية والمحاسبة والتسامح ، فهي تقوم على المبادئ الأساسية التالية:

– **الحقوق الأساسية:** وتتعلق بمدى تمكين المواطنين من المشاركة الحرة في اختيار الحكام و المساهمة في القرارات السياسية.

الحقوق المدنية: وتتجسد في الحريات المدنية التي توفر للمواطنين إمكانية التعبير بحرية عن أفكارهم بعيدا عن أراء الدولة.

الضوابط المؤسساتية: وتتمثل في حماية الحقوق وتطبيق القوانين بالصرامة اللازمة وضبط صلاحيات المسئولين وفقا للقوانين الصادرة عن الدولة.[2]

فالحكم الراشد هو الذي يحقق أو يؤدي إلى تحقيق الحكم الديمقراطي ، الذي يستند على المشاركة والمحاسبة والرقابة ، فالديمقراطية هي المؤشر الرئيسي من وجهة النظر السياسية على وجود الحكم الراشد وفي هذا الشأن لابد أن تقوم على:

-الحرية في إنشاء وتشكيل المنظمات والجمعيات والأحز اب و الانضمام إليها.

– ضمان حرية التعبير لكافة المواطنين ودون استثناء.

– الحق في التصويت والمشاركة في الانتخابات والحق في الترشح.

– فتح المناصب العامة أمام المواطنين وفق قدرات ومؤهلات محددة ودون تميز.

– ضمان حرية الانتخابات وشفافيتها.

1– عبد الرازق أحمد السنهوري، " مخالفة التشريع للدستور و الانحراف في استعمال السلطة التشريعية "، مجلة مجلس الدولة لأحكام القضاء الإداري، القاهرة ، السنة 3 ، جانفي، ص 63 .

2– موريس دوفرجيه ، المؤسسات السياسية و القانون الدستوري ، الأنظمة السياسية الكبرى ، ترجمة، جورج سعد ، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع ، 1992 ، ص 163.

إضافة إلى ذلك لابد من استقلالية الإدارة عن نفوذ الساسة وجعلها في خدمة الصالح العام وا إبعاد هيمنة الدولة على المجتمع المدني، حيث أن السيطرة عليه تؤدي إلى غياب مكون رئيسي في التأثير في السياسات العامة كما لا تنجح السياسات الاقتصادية والاجتماعية إذا كانت في غياب المشاركة و المحاسبة و الشفافية ، ولا ينتج عنها الرفع من مستوى معيشة المواطنين غير القادرين على تصحيح هذه السياسات.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المراجع:

I. النصوص القانونية والتنظيمية:

-الدساتير:

1- الدستور الجزائري 1963/10/28 الجريدة الرسمية رقم 64 بتاريخ 1963/10/10 سنة 1963.

2- الدستور الجزائري 1976/11/19 الجريدة الرسمية رقم 94 بتاريخ 1976/11/24 سنة 1976.

3- الدستور الجزائري 1989/02/23 الجريدة الرسمية رقم 09 بتاريخ 1989/03/01 سنة 1989.

4- الدستور الجزائري 1996/11/28 الجريدة الرسمية رقم 76 بتاريخ 1996/12/08 سنة 1996.

ثانيا: النصوص التشريعية والتنظيمية

- القوانين العضوية:

1- القانون العضوي 12-01 المؤرخ في 2012/01/15 المتعلق بالأحزاب السياسية، الجريدة الرسمية رقم 02 بتاريخ 2012/01/15.

II. المقالات:

01- عمر عبد الكريم سعداوي، التعددية السياسية في العالم الثالث: الجزائر نموذج، مجلة السياسية الدولية، العدد 138 (أكتوبر 1999).

02- جريدة السفير، أسبوعية جزائرية مستقلة، العدد 41 من 26 فيفري إلى 04 مارس 2001.

03- الخبر الأسبوعي، جريدة جزائرية مستقلة : العدد 367 من 11 إلى 17 مارس2006 .

04- عربي الأخضري، غانم حلطي، قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد إسقاط على التجربة الجزائرية، مجلة العلوم السياسية، العدد 25، نوفمبر 2008.

05- عبد النور ناجي، دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر "دراسة حالة الأحزاب السياسية"، مجلة المفكر، العدد 03.

06- صالح زيداني، تشكيل المجتمع المدني وأفاق الحركة الجمعوية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 17، الجزائر 2007.

07- صالح زياني، واقع لأفاق المجتمع المدني كآلية لبناء وترسيخ التعددية في العالم العربي، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، الجزائر، العدد 9، 2004.

08- ثامر كامل محمد، إشكالية الشرعية والمشاركة وحقوق الإنسان في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، العدد 251، 2000.

09- غربي محمد، الديمقراطية والحكم الراشد، "رهانات المشاركة السياسية وتحقيق التنمية"، دفاتر السياسة والقانون، عدد خاص 2011.

10- كمال السيد، "جنون العولمة، اتجاهات جديدة في الفكر الإنمائي"، مجلة تصدر عن الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، الرباط،،العدد 22، 2000.

11- الأخضر عزي و جلطي غالم، "قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد"، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 21، 2005.

12- عبد الرازق أحمد السنهوري، " مخالفة التشريع للدستور و الانحراف في استعمال السلطة التشريعية "، مجلة مجلس الدولة لأحكام القضاء الإداري، القاهرة، السنة 3، جانفي.

III. الكتب:

أولا/ باللغة العربية:

01- كامل زهيري، موسوعة الهلال الاشتراكية، نقلا عن طارق فتح الله خضر، دور الأحزاب السياسية في ظل النظام النيابي (دراسات مقارنة) لبنان، غفران، الأحزاب السياسية، المكتبة العربية للمعارف، القاهرة، 1995.

02-سليمان صالح الغويل، ديمقراطية الأحزاب السياسية والجماعات الضاغطة، منشورات جامعة قار، بنغازي، 2003.

03- ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، مديرية النشر لجامعة قالمة، 2006.

04- سيمان الطماوي، السلطات الثلاثة في الدساتير العربية المعاصرة وفي الفكر السياسي الإسلامي (دراسة مقارنة) لبنان: دار الفكر العربي، ط5، 1996.

05- رمزي الشاعر، الأيديولوجية وأثرها في الأنظمة السياسية المعاصرة، القاهرة، دار النهضة، 1979 .

06- سعاد الشرقاوي، النظم السياسية في العالم المعاصر، القاهرة، دار النهضة العربية، ط2، 1982.

07- سعاد إيهاب زكي سلام، الرقابة العينية على أعمال السلطة التنفيذية في النظام البرلماني، القاهرة، عالم الكتب، 1983.

08- انطونيو غرامشي، قضايا علم السياسة في الماركسية، ترجمة: واهي شرفان وقيس الشامي، دار الطليعة، بيروت، 1970.

09- إبراهيم عوض، الأزمة الاقتصادية والاحتجاج والتطور الديمقراطي، مركز البحوث والدراسات السياسية، القاهرة، 1990

10- عبد الباسط دردور، العنف السياسي في الجزائر، وأزمة التحول الديمقراطي، دار الأمين، القاهرة، 1986.

11- صادق الأسون، علم الاجتماع السياسي: أسسه وأبعاده، مديرية مطبعة الجامعة، الموصل، 1986.

12- نعمان أحمد الخطيب، الوسيط في النظم السياسية والقانون المقارن، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، مؤتة، الأردن، 1999.

13- عمر صدوق، آراء سياسية وقانونية في بعض قضايا الأزمة، قسنطينة، 1995.
14- علي الدين هلال و نيفين مسعد، النظم السياسية العربية قضايا الاستمرار والتغيير.
15- حسين سعيد المقدسي و آخرون، المجتمع المدني العربي والتحدي الديمقراطي، بيروت، مؤسسة فريديريش آيبرت، 2004.
16- كريم مروة وآخرون، أزمة النظام العربي و إشكاليات النهضة، بيروت : مؤسسة الانتشار العربي، ط1، 2007.
17- خميس حزام والي، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية مع إشارة إلى تجربة الجزائر، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، ط 1، شباط / فبراير 2003.
18- عمر صدوق،آراء سياسية وقانونية في بعض قضايا الأزمة (الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية، 1995.
19- سلوى شعراوي جمعة، إدارة شؤون الدولة والمجتمع، ط1، القاهرة، مركز الدراسات والاستشارات، 2001.
20- خليل حسين، السياسات العامة في الدول النامية، بيروت، دار المنهل للنشر والتوزيع، 2007.
21- زهير عبد الكريم كايد، الحكمانية قضايا وتطبيقات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2003.
22- حسن كريم، مفهوم الحكم الصالح ومعاييره، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2004.
23- عبد الله خبابة، تطور نظريات واستراتيجيات التنمية الاقتصادية، ط1، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2014.
24- قاسم حجاج، العالمية والعولمة نحو عالمية تعددية وعولمة إنسانية، الجزائر، جمعية التراث، 2003.
25- نور الدين العوفي، مؤشرات الحكامة وآليات الانتقال الديمقراطي حالة المغرب، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2004.
26- رواية توفيق، الحكم الرشيد والتنمية في إفريقيا: دراسة تحليلية لمبادرة النيباد، ط1، القاهرة، معهد البحوث والدراسات الإفريقية، 2005.
27- عمار بوحوش، الاتجاهات الحديثة في علم الإدارة، ط2، الجزائر، دار البصائر للنشر والتوزيع، 2008.
28- عبد الله عطوي، السكان والتنمية البشرية، ط1، بيروت، دار النهضة العربية، 2004.
29- ستيفن ديلو، التفكير السياسي والنظرية السياسية والمجتمع المدني، تر: فريال حسن خليفة، ط1، القاهرة، مكتبة مدبولي، 2008.
30- الأمين شريط، التعددية الحزبية في تجربة الحركة الوطنية (1919-1962)، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1998.

31- ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعدد السياسية، ط1، مديرية النشر لجامعة قالمة، الجزائر، 2006.

32-أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1987.

33-جلال عبد معوض، أزمة المشاركة السياسية في العالم الثالث، في علي الدين هلال وآخرون، الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1983.

34-عبد المنعم المشاط، التنمية السياسية في العالم الثالث، نظريات وقضايا، الإمارات العربية، مؤسسة العين للنشر والتوزيع، 1988.

35- سعد الدين إبراهيم، المجتمع والدولة في الوطن العربي، مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي، بيروت مركز دراسات الوحدة العربية، 1985.

36- علي عباس مراد، التنمية السياسية وأزمة المشاركة، مشكلات وتجارب التنمية في العالم الثالث، بغداد دار الحكمة 1990.

37- داود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية، مصر: دار الفكر الجامعي، 2006 .

38- سامية حسن الساعاتي، الثقافة والشخصية، بحث في علم الاجتماع الثقافي ط2، دار النهضة العربية، بيروت، 1983.

39- ميكايل تومبسو وآخرون، ترجمة سيد الصاوي، نظرية الثقافة، عالم المعرفة، الكويت، 1997

40- محسن دلول، السياسة والحكم: القوة والحكم بين الخوف والمجهول،ط1،رياض الرايس للكتب والنشر، بيروت،2006.

41- كمال المنوفي، الثقافة السياسية للفلاحين المصريين: تحليل نظري ودراسة ميدانية في قرية مصرية، دار بن خلدون، بيروت، 1980.

42- موريس دوفرجيه، المؤسسات السياسية و القانون الدستوري، الأنظمة السياسية الكبرى، ترجمة، جورج سعد، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، 1992.

ثانيا/ باللغة الأجنبية:

1- Ali kazan cigil, la gouvernance: "inineraires dun concept". In javier santiso, la Recherche de la democratic.

2- Raphael canete, qu'est ce que gowernance? www.ieim.uqam.ca/IMG/pdf/canet-mars- 2004.

3- Governance: http://en. Wikipedia. Org / ruiki /governance.

4- Word Bank ،Governance and Development (washinpton: world Bank publication 1992.

5- United Nations Development Programent, govermonce forsustinble human development. UN.D.P, New York, 1997.

6- la Governance "disponible sur: http://www.cdc-crdb.gov.kh/cdc/socioecnonicfrech/42.htm.

7- jean philip lesoche, gouvemance et coordination des politique", gouvenance local, cooperation et légitimité, le cassuisse dans un prespective comparée édition pendone.
8- Manry Yues, Corruption Politique et démocratie http://www:revues plurielled.org.
9- Govrmance matters 2008, world Wide govemace indicators 1996–2007, World Bank Group.
10- Banque mondiale, rapport sur le développement au Moyen.orient et en Afrique du nord: Vers une meilleur gouvenance au MENA, amehiorer linclusivité et la responsabilisation (washington: d.c.lioan: Alph ،2003.
11- marcel prelot, science politique, P.U.F, paris, 1967.
12- Burdeau G, traite de science politique, cite par: menouni (A): Droit constitutionnel,
13- François Borella, les politiques dans la France d'aujourd'hui, paris, 1981.
14- Daniel Louis Seiler, les partis politiques, éditions Dollloz, 2e édition, 2000.

IV. المذكرات والرسائل الجامعية:

01- حسين بورادة، "الإصلاحات السياسية في الجزائر 1992-1988"، أطروحة لنيل شهادة ماجستير، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية جامعة الجزائر، 1993.

02- إدريس بوكرا، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، دار الكتاب الحديث، الجزائر، 2003

03- موريس ديفريجه، الأحزاب السياسية، دار النهار للنشر، ط3، بيروت، 1980.

04- نبيل دحماني، " الديمقراطية كآلية لتجسيد الحكم الراشد في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 1999 إلى غاية 2009"، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة قسنطينة، 2011/2010.

05- رضوان بروسي، الدمقرطة والحكم الراشد في إفريقيا: دراسة في المداخل النظرية، الآليات والعمليات ومؤشرات قياس نوعية الحكم، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، تخصص تنظيمات إدارية وسياسية، جامعة باتنة، كلية الحقوق قسم العلوم السياسية، 2009.

06- خيرة بن عبد العزيز، دور المجتمع المدني في ترفيه الحكم الراشد، أنموذج المنطقة العربية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع التنظيم السياسي والإداري، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية، 2007.

07- وحيدة بورغدة، حقوق الإنسانوا إشكالية العلاقة الجدلية بين الحكم الراشد والتنمية الإنسانية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية فرع تنظيمات إدارية والسياسية، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية، 2008.

08- أمنية فلاح، دور القياد في تفعيل الحكم الراشد والتنمية المستدامة في إفريقيا، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، فرع الديمقراطية والرشادة، جامعة قسنطينة، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، 2011.

09- يوسف أزروال، الحكم الراشد بين الأسس النظرية وآليات تطبيق دراسة في واقع التجربة الجزائرية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع التنظيم السياسيوا إداري، جامعة باتنة 1، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، 2009.

10- خلاف وليد، دور المؤسسات الدولية في ترشيد الحكم المحلي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص الديمقراطية والرشادة، جامعة قسنطينة، كلية الحقوق قسم العلوم السياسية، 2010.

11- فؤاد جدو، التنمية المستدامة بين متطلبات الحكم الراشد وخصوصية الجزائر، ملتقى التحولات السياسيةوا إشكالية التنمية في الجزائر واقع وتحديات، جامعة بسكرة، كلية الحقوق وعلوم السياسية قسم العلوم السياسية، ب.س.ن .

12- حليمة بومزبر، الديمقراطية المحلية ودورها في تعزيز الحكم الراشد إسقاط على التجربة الجزائرية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في علوم سياسية، فرع الرشادة والديمقراطية، جامعة قسنطينة، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، 2010.

13- عبد القادر حسين، الحكم الراشد في الجزائروا إشكالية التنمية المحلية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص الدراسات الأورو متوسطة، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2012.

14- محمد خليفة، مداخلة بعنوان: إشكالية التنمية والحكم الراشد في الجزائر، جامعة جيجل، كلية الحقوق قسم العلوم السياسية.

15- فارس بن علوش بن بادي السبعي، دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية، أطروحة مقدمة لمتطلبات الحصول على درجة دكتوراء الفلسفة في العلوم الأمنية، جامعة الرياض، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الإدارية، 2010.

16- عبد الحق حملاوي، الآليات السياسية لتحقيق التنمية الاقتصادية في الدول العرابية من منظور الحكم الراشد تجربة الجزائر 1999- 2007، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية والعلوم الإدارية تخصص السياسة العامة والإدارة المحلية، جامعة بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية والعلوم الإدارية، 2013.

17- مليكة بوجيب، ظاهرة المجتمع المدني في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلوم الإدارية، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، 1997.

18- نادية بونوة، دور المجتمع المدني في صنع وتنفيذ وتقييم السياسة العامة، دراسة حالة الجزائر (1989- 2009)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، فرع سياسات عامة وحكومة مقارنة، جامعة باتنة، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، 2010.

19- صالحة سهيل العامري، دور المرأة الإماراتية في المشاركة السياسية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية الآداب والعلوم، جامعة الشرق الأوسط، 2013.

20- إسماعيل بوقنور، التنمية الإدارية ومعضلة الفساد الإداري دراسة حالة الجزائر (1991- 2006)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص تنظيم سياسيوا إداري، جامعة الجزائر، 2006-2007.

21- محمد حليم لمام، "ظاهرة الفساد السياسي في الجزائر (دراسة وصفية، تحليلية)"، رسالة ماجستير، غير منشورة، مقدمة لجامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية و الإعلام، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، تخصص تنظيم سياسي و إداري، 2002- 2003.

22- كريمة بقدي، الفساد السياسي وأثره على استقرار النظام السياسي في شمال إفريقيا- دراسة حالة الجزائر- رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص دراسات اورومتوسطية، جامعة تلمسان، 2012/2011.

V.الملتقيات الوطنية والدولية:

01-محمد خليفة، إشكالية تنمية والحكم الراشد في الجزائر، الملتقى الوطني حول التنمية والحكم الراشد، جامعة معسكر، 26/ 27 أفريل 2005.

02- بومدين طاشمة، الحكم الراشد ومشكلة بناء قدرات الإدارة المحلية في الجزائر، الملتقى الوطني حول: التحولات السياسيةوا إشكالية التنمية في الجزائر واقع وتحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 16-17 ديسمبر 2008.

03- نسيمة عكا، دور الحكم الراشد في التنمية: النيباد نموذجا، ملتقى حول الحكم الرشيد: استراتيجيات في العالم النامي، جامعة سطيف، 2007.

04- عبد الحميد برحومة، توفيق تمار، أداء وفعالية المنظمة في ظل التنمية المستدامة، بحوث وأوراق الملتقى الدولي المنعقد في 10- 11 نوفمبر 2009، مسودات مخبر السياسات والاستراتيجيات الاقتصادية في الجزائر.

05- سفيان فوكة، مليكة بوضياف، مداخلة بعنوان: الحكم الراشد والاستقرار السياسي ودوره في التنمية، كلية العلوم القانونية والإدارية، جامعة حسيبة بن بوعلي.

06- عبد المالك رداوي، دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد، ورقة بحث قدمت في الملتقى الوطني الثاني حول: آليات حماية المال العام ومكافحة الفساد، الجزائر 05 -06 ماي 2009.

07- ناجي عبد النور، دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر، مجلة الفكر، العدد 03، جامعة بسكرة، 2008.

08- عزيزة بن سمينة، دلال بن سمينة،تفشي ظاهرة الفساد الإداري بين التنظير والواقع العملي، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة بسكرة، يومي 06_07 ماي 2012.

09- إبراهيم التوهامي وليتيم ناجي، قراءة تحليلية في مضامين وأبعاد ودلالات الفساد الإداري في المؤسسات العمومية الجزائرية، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة بسكرة، يومي 06_07 ماي 2012.

10- إسماعيل صبري عبد الله،" الديمقراطية داخل الأحزاب الوطنية و فيما بينها "، مداخلة في الندوة الفكرية بعنوان أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1987.

خاتمة

من خلال ما تم التوقف عنده في هذه الدراسة المتواضعة، في سياق موضوع الأحزاب السياسية ودورها في تجسيد الحكم الراشد في الجزائر، ومختلف المحطات التي تناولها بالتحليل والتفسير في سياق الإطار النظري للأحزاب السياسية والحكم الراشد أو فيما يخص تطور العلاقة بينهما ومجمل محددات أزمة الحكم والديمقراطية و التنمية في الجزائر وصولا إلى مظاهر وآليات تجسيد الحكم الراشد من قبل الأحزاب السياسية ومجمل العوائق الممكنة بالنسبة لآفاق هذه العلاقة.

فالجزائر كغيرها من البلدان المتخلفة عرفت تطورا سياسي خاصة بعد الظروف الدولية التي أحاطت بالاقتصاد الجزائري في تغذية وتنمية الحياة السياسية للدخول في إصلاحات شاملة تمس الجانب السياسي، وعبرت أحداث أكتوبر 1988 عن إقرار السلطة للتعددية السياسية، التي طالبت ا المعارضة الداخلية والخارجية، مما نتج عنه العديد من مؤسسات اتمع المدني ممثلة في الأحزاب السياسية.

ولقد تدعم الحكم الديمقراطي في الجزائر بقانون الجمعيات ذات الطابع السياسي (1989/07/05)، وقانون الأحزاب السياسية (1997) وقوانين الانتخابات التعددية، فظهرت على الساحة السياسية مجموعة من الأحزاب من مختلف التيارات شاركت في الانتخابات المحلية والتشريعية وأصبحت ممثلة في مؤسسات النظام السياسي.

وفيما يتعلق بدور الأحزاب السياسية في تجسيد الحكم الراشد فقد تم استنتاج النتائج التالية:

- استطاعت الأحزاب السياسية بفضل تمثيلها في البرلمان أن تمارس كل أشكال الرقابة والمساءلة من خلال السؤال البرلماني (الأسئلة الشفوية والكتابية) والاستجواب وتشكيل لجان التحقيق، ومراقبة الحكومة من خلال تقييم برنامجها ومناقشة بيان السياسة العامة.

- استطاعت الأحزاب السياسية أن تدخل غمار المشاركة السياسية وذلك عن طريق انتخابات تعددية تنافسية رئاسية وبرلمانية

- رغم الأدوار السابقة إلا أنه يبقى دورها ضئيل وذلك راجع للقيود والتحديات التي واجهتها والمتمثلة في التحديات التالية:

أ- التحديات الداخلية:

* غياب التسيير الديمقراطي(أزمة قيادة، احتكار صنع القرار الداخلي، ...الخ).
* ضعف العضوية والقدرة على التغلغل في القاعدة الشعبية.
* عدم الاستقرار الداخلي (الصراعات، الانشقاقات الداخلية...الخ).
* ضآلة المنتج الفكري وضعف المبادرات لتقديم حلول للمشاكل الاجتماعية والاقتصادية.

ب- التحديات الخارجية:

* القيود القانونية والإدارية والسياسية والتي تلغي استقلاليتها.
* توسيع صلاحية المؤسسة التنفيذية على حساب البرلمان.

ورغم كل هذه القيود فإن الجزائر تمتلك مؤهلات ومواصفات لمواصلة التقدم على طريق تجسيد الحكم الراشد، حيث تتوفر على منظومة تشريعية وقانونية متطورة وراقية وفرت البيئة السياسية المناسبة فقد أقر الدستورين (1989- 1996) مبادئ ومؤسسات وآليات الحكم الديمقراطي والتي هي مبادئ الحكم الرشيد، لكن هذا الحكم يحتاج إلى تفعيل دور الاتصال السياسي بين الدولة وتنظيمات اتمع المدني وخاصة منها الأحزاب السياسية .

فهرس المحتويات

عوتحملا	تحفصلا
نافرو رشقملك	
ءادهلإا	
ةمدقم	8 -1
لوألا لصفلا: ماهتلاو عةيساسلا بزحلألشاراكحلاب	
لوألا لحبملا: زجلا فقيسليسلا بزحلي فونلقا طغلزئ.....	10
لوألا لطملا: ةيساسلا بزحلألا قشنورطت.....	10
يناثلا لبطملا: ةيساسيلا بازلألا موهفم.....	11
لبلا لثلثلا: ةسامسلا بالحألا ايقئدبموسأ.....	17
يناثلا لتحبملا: رئازجلي فةيطاقيدلا تسلمملاوةيسلسلا بازلألا.....	20
بلطملا لولألا: دعبرئازجلاي فيطرقيدلالوتلا 1988.....	20
يناثلا لبطملا: ةيطارقميدلا تقوامو ةيبزلاةيدعتلا.....	23
ثلاثلا لبطملا: ةيبزحلاةيدعتلا رلآا.....	27
يناثلا لصفلا: دمدمدلاراجحلادلا يجتيفةيايلا بالحألا ةهلمى	
تمهيد.....	44
لوألا لحبملا: دشارلاكحلا فرعملا رطلإا.....	45
لوألا لطملا: موهفوةأشنلا دشارلاكحلا.....	45
لطلابيناثلا: دشارلاكحلا روهظبابسأملاوع.....	55
ثلاثلا لبطملا: دشارلاكحلا رشؤمدهبأ.....	61
عبارلا لبطملا: دشارلاكحلا ةيدلألا اعاونلا.....	72
يناثلا لتحبملا: ةيايلا بازلألافرنمدلاراجحلا ديجتوهاوتايلآ.....	78
لوألا لطملا: تايلآا ارييستلابقلعملا تايلآاوميظنتلا.....	78
ثانلا لطلابلا: ةيكولسلا تفلتخلا بتقلعتملا تايلآا.....	81
بلطملا ثلاثلا: دشارلاكحلا رهاظم.....	89

فهرس المحتويات

تقديم	**104-102**
مراجع الدراسة	**113-105**
ملاحق الدراسة	**-**

تم بحمد الله